

كيف نفهم
الرسالة العملية

مقدمة محمد بن المفمن



كيف تفهم

الرسالة العاملية؟

الجزء الأول

محمد مهدي المؤمن



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

هوية الكتاب :

اسم الكتاب : كيف تفهم الرسالة العملية ؟
تأليف : محمد مهدي المؤمن
نشر مؤسسة المعارف الإسلامية .
الطبعة : الأولى ١٤٢٣ هـ . ق .
المطبعة : عترت .
العدد : ٢٠٠ نسخة .

جميع حقوق الطبع والنشر محفوظة
لمؤسسة المعارف الإسلامية
ایران - قم المقدّسة

ص . ب ٧٦٨ / ٣٧١٨٥ - ٧٧٣٢٠٠٩ - فاكس ١ ٧٧٤٣٧٠١

E - mail : m_islamic@ayna.com

كلمة المؤلف

شَهَادَةُ اللَّهِ الْعَظِيمِ

الحمد لله الواحد الأحد الفرد الصمد الذي لم يلد ولم يولد
ولم يكن له كفواً أحد، ثم الصلاة والسلام على العبد المؤيد،
والرسول المسدّد، المصطفى الأմجد، والمحمود الأحمد، سيدينا
ومولانا أبي القاسم محمد ﷺ وعلى آله الهداء المهدىين،
أوصيائه المنتجبين، سيمما خاتم الأووصياء المطهرين سيدينا
ومولانا الإمام الثاني عشر الحجة المهدى المنتظر. عجل الله
تعالى فرجه الشريف..، واللعن على أعدائهم إلى يوم الدين.
أما بعد، فقد مَنَ الله - تعالى - على عباده المؤمنين أن بعث
فيهم وإليهم رسولاً من أنفسهم يعلمهم معالم دينهم ويزكيهم
ويهدِيهِم سواء السبيل فقال عزَّ من قائل: «هُوَ الَّذِي بَعَثَ فِي
الْأَمَمِينَ رَسُولًا مِّنْهُمْ يَتَنَزَّلُ عَنْهُمْ آيَاتٍ وَيُزَكِّيْهِمْ وَيَعْلَمُهُمُ الْكِتَابَ
وَالْحِكْمَةَ وَإِنْ كَانُوا مِنْ قَبْلِ لَفْيِ ضَلَالٍ مُّبِينٍ»^(١)، ومن عليهم

٢) سورة الجمعة :

كذلك بأوصياء وخلفاء وأئمٍة اثني عشر راشدين هادين مهديين يحملون أعباء الرسالة من بعده، ويقومون بإتمام الذين وإكمال شريعة سيد المرسلين ﷺ حتى تقوم الساعة، لكنهم لا يلقوا من جهلة هذه الأمة والمتبسين بعبادة الدين ظلماً فادحاً وتجاهلاً واضحأً، وجرت عليهم أعظم المصائب وأنواع البلايا، ولم يؤذ أحد في الله - تعالى - بمثل ما أوذوا، إلا صاحب الرسالة ونبي الرحمة ﷺ حيث صرّح بذلك قائلًا: «ما أُوذى نبيٌّ بمثل ما أُوذيت»^(١) فمضت عليهم الأحوال على هذه الطريقة وهذا المنوال، حتى قضى الواحد منهم نحبه تلو الآخر: «فُقتل من قُتل وُشِيَّ من شُيِّ وأُقصِيَّ من أُقصيَّ وجرى القضاء لهم بما يُرجى له حسن المثوبة»^(٢)، وأسفر عن ذلك كله حرمان المؤمنين من الارتباط بآمامهم الحاضر، والاهتداء بهديه، وتلقي ما يعنيهم من أحكام دينهم ودنياهم من النبع الصافي، والمصدر الأصيل، والتقل الأصغر الذي يعدل الثقل الأكبر وامتداد للنبوة وبيت الوحي، إذ كتب الله - تعالى - وقضى لحجته الثاني عشر،

(١) بحار الأنوار ج ٣٩ / ٥٦، كشف الغمة ج ٣ / ٣٤٦.

(٢) المزار (محمد بن المشهدى): ٥٧٨، أقبال الاعمال ج ١ / ٥٠٨، بحار الأنوار ج ٩٩ / ١٠٦.

وختام أوصياء نبيه الخاتم ﷺ بغيترين : صغرى دامت سبعين عاماً يتوسط خلالها بينه وبين شيعته ومواليه نواب أربعة حازوا لديه بالنيابة الخاصة ، وكانت هذه الأعوام السبعين فترة تمهدية يعد شيعته ومواليه لغيبة طويلة لا يعرف مداها إلا الله - تبارك وتعالى - سُميَّت بالغيبة الكبرى .

فالسؤال الذي يطرح نفسه هنا : ما هو تكليف المؤمنين في زمن الغيبة الكبرى الذي انقطع اتصالهم المباشر بإمام زمانهم ، وممن يأخذون أحكام دينهم ؟

هذا السؤال وعشرات الأسئلة الأخرى سنجيب عنها في هذا الكتيب الوجيز - إن شاء الله تعالى - ليتضمن للقارئ الكريم أهم ما يتعلق بالرسالة العملية وأحكام الدين المبين أصولاً وفروعاً ، عسى أن يرفع غوامض ما يتعلق بمصطلحات الفقه والفقهاء - دامت بركاتهم - آملين أن يلقى قبولاً لدى المؤمنين ويسفر عن تذليل العقبات والصعب في طريقهم إلى معرفة أحكام الشريعة الغراء ، أمين .

وقد كتبناه على هيئة دروس ليستفاد منها في تعليم الجيل الجديد والقادم من الشباب وقد بذلنا في سبيل ذلك

قصارى جهدنا ليكون واضحأً في غاية الوضوح، ولهذا بادرنا الى استعمال الألفاظ العامة، وتجنبنا أسلوب المصطلحات العلمية الخاصة مهما أمكن، إلا فيما تقتضيه الضرورة سعيأً منا الى توضيح تلك المصطلحات بما يناسب المقام، وعليه فنرجوا من ذوي الاختصاص أن يأخذوا بعين الاعتبار ما نرمي إليه في هذا الكراس من تجنب الأسلوب العلمي، لهذا فقد تسامحنا كثيراً في العبارات وراعينا المجاز في التعبير، فلا يلومونا إذا خاننا التعبير أحياناً أو قصر منا البيان، والله ولئي التوفيق.

الدرس الأول

المؤمنون في زمن الغيبة

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

س) : ذكرتم في مقدمة الكتاب أن المؤمنين كانوا يتلقون وظائفهم وتكليفهم وأحكام دينهم من منبع الوحي الإلهي وهو النبي الأكرم ﷺ في حياته ، ثم من أوصيائه الذين هم عدل القرآن والشل الأصغر حتى بدأت الغيبة الكبرى فكيف كان يصنع المؤمنون حيال أحكامهم الشرعية ؟ وإلى من كانوا يرجعون في تلقي تكاليفهم ؟ ولماذا وبأي دليل اختاروا هذا المسلك ؟
ج) : لا شك أنّ غيبة الإمام - عليه الصلوة والسلام - كانت تقديرًا إلهيًّا وأمرًا ربًّاتيًّا أدى إلى اقطاع الأمة عن منبع الوحي ومصدر التشريع فكان لابدًّ من تعويض ذلك وتعيين مسلك وتحديد طريقة يعمل بها المؤمنون ويرجع إليها العباد، وهي الطريقة المتبعة لدى العقلاة وتسمى بـ «السيرة العقلائية» ، أو «حكم العقل» ، أو «حكم الفطرة» ، أو «حكم الشرع» .

وقد خرجت في فترة الغيبة الصغرى من ناحيته المقدّسة أخبار وتوسيع مؤكّدة تأمر شيعته ومواليه بتلقيّ أحكام دينهم ودنياهم من الفقهاء الصالحين المنوين عنه - أرواحنا فداه - بالنيابة العامة، وتحثّهم على اتّباعهم، وتدعو إلى الالتفاف حولهم، كما في قوله - عجل الله فرجه الشريف -: «من كان من الفقهاء صائناً لنفسه، حافظاً لدینه، مخالفًا لهواه، مطيناً لأمر مولاه فللعمام أن يقلدوه»^(١)، وما في قوله - صلوات الله وسلامه عليه -: «وأَمَّا الْحَوَادِثُ الْوَاقِعَةُ فَارْجِعُوهَا إِلَى رِوَايَةِ أَحَادِيشِنَا، فَإِنَّهُمْ حَجَّتِي عَلَيْكُمْ وَأَنَا حَجَّةُ اللَّهِ»^(٢)، فمن هنا وانطلاقاً من هذين الأمرين الإرشادييْن نشأت فكرة الإجتهاد والتقليد، طبقاً لما تملّيه الضرورة في زمن الغيبة، حيث انقطاع الاتصال المباشر بالمعصوم عليه السلام.

والنتيجة: أنّ باب الإجتهاد والتقليد لدى المؤمنين ظلّ مفتوحاً وسيكون كذلك إلى أن يقضي الله - تعالى - لعباده المؤمنين

(١) راجع وسائل الشيعة ج ٢٧ / ١٣١، ٢٧ / ٢٦٣، الاحتجاج ج ٢ / ٢٨٨، بحار الأنوار ج ٢ / ٨٨.

(٢) وسائل الشيعة ج ٢٧ / ٩ ح ١٤٠، الفصل العشرة (المفيد): ١٠، الغيبة (الطوسي): ٢٩١، الاحتجاج ج ٢ / ٢٨٣، الخرائح والجرائح ج ٣ / ١١١٤ ضمن ح ٣٠.

بالفرج، ويظهر المهديّ من آل محمد صلوات الله عليه وآله وسلامه، وحتى تنقشع سحب الظلام، ويذهب هذا الليل الطوّيل ليسفر الصّبح الجليّ، ويتجلى النّهار وتشرق الشّمس السّاطعة - إن شاء الله تعالى -. «أليس الصّبح بقريب».

س) : إذا كان هذا الكتاب قد عدّ لتوضيح الرّسالة العملية وكيفيّة التعامل معها ، وبيان شيء من أصول الدين وفروعه ، فما معنى الدين ؟

ج) : الدين عند علماء اللغة - في اللغة العربيّة - يعني الطّاعة والجزاء والحساب والتّعبّد والورع والسلطان والقهر والمعصيّة ، والقضاء ، وبالمعنى اللغوي قال تعالى : ﴿مَالِكٌ يَوْمَ الدِّين﴾^(١) أي يوم الجزاء أو يوم الحساب ، وفي التّأثيل : ﴿كَمَا تَدِينُ تُؤْدَن﴾ أي كما تُجاري تجاري ، وأيضاً قوله تعالى : ﴿ذَلِكَ الدِّينُ الْقِيم﴾^(٢) أي الحساب أو الجزاء الصحيح ، وقوله تعالى : ﴿إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ إِلَّا إِسْلَامٌ﴾^(٣) أي الطّاعة والتّعبّد ، وقوله تعالى : ﴿مَا كَانَ لِيَأْخُذَ أَخَاهُ فِي دِينِ أَتِّلِك﴾^(٤) أي في قضاء الملك ، وقوله تعالى : ﴿إِنَّا

(١) سورة الفاتحة : ٤.

(٢) سورة التوبية : ٣٦ ، سورة يوسف : ٤٠ ، سورة الروم : ٣٠ .

(٣) سورة آل عمران : ١٩ .

(٤) سورة يوسف : ٧٦ .

لَمَدِينُونَ^(١) أي لمملوكون، وأما الّذين عند علماء الأديان فمعنىه الاعتقاد بخالق الكون والكائنات، والعمل بالأحكام والقوانين التي تناسب ذلك الاعتقاد، ولهذا قال ﷺ : «الإيمان تصدق بالجنان وإقرار باللسان وعمل بالأركان»^(٢)، وعليه فكل من يعتقد بالصانع الحكيم فهو متدين ذو دين، وكل من أنكر الخالق والصانع فهو لا دين له، نعم الأديان تقسم إلى الأديان الحقة والباطلة أو المنحرفة، ولهذا قال تعالى: «إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ» أي ان الطريقة الحقة والصحيحة في الاعتقاد والعمل هي الإسلام، ولهذا: «وَمَنْ يَتَّبِعْ غَيْرَ الْإِسْلَامَ دِينًا فَلَنْ يُسْتَأْنَدْ^(٣) به» إذ كل طريقة في الاعتقاد والعمل غير طريقة الإسلام باطلة.

والحمد لله رب العالمين

(١) سورة الصافات: ٥٣.

(٢) بحار الأنوار ج ٦٦: ٧٣ ح ٢٩ و ٩٠ و ٤٨.

(٣) سورة آل عمران: ٨٥.

الدرس الثاني

وجوب الاجتهاد والتقليد

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

س) : عرفنا في الدرس السابق ما هو تكليف المؤمنين في زمن الغيبة والى من يرجعون، فما معنى «السيرة العقلائية»، و«حكم العقل»، و«حكم الفطرة»، و«حكم الشرع»؟

ج) : والجواب الذي يناسب المقام باختصارٍ شديد، وببيانٍ واضح سديد أن السيرة العقلائية - كما هو واضح - استمرار عادة الناس وتبانيهم العمل على فعل شيءٍ، أو ترك شيءٍ، والمقصود بالناس: جميع العقلاة والعرف العام من كل ملة ونحلة، فيعم المسلمين وغيرهم، والتعبير الشائع عند الأصوليين المتأخرین - والمراد منهم علماء الأصول في الأزمنة المتأخرة - تسميتها بـ «بناء العقلاة»^(۱). فالسيرة العقلائية تقضي بلزم رجوع الجاهل إلى العالم وأهل الخبرة.

(۱) أصول الفقه للمظفر الباب السابع السيرة.

وأماماً المراد بحكم العقل والمقصود منه هنا هو حكم العقل العملي «ومعنى حكم العقل - على هذا - ليس إلا إدراك أن الشيء مما ينبغي أن يفعل أو يترك»^(١) فالعقل يحكم بضرورة رجوع الجاهل إلى العالم وذوي الاختصاص وأهل الخبرة.

وأماماً حكم الفطرة فالمراد منه أن الفطرة الإنسانية السليمة تحكم بوجوب ولزوم رجوع الجاهل إلى العالم وأهل الخبرة فيما يجهل.

وأماماً حكم الشرع فهو الحكم الوارد على لسان الشارع المقدّس في الكتاب أو السنة أو المستفاد من العقل أو الإجماع أو سيرة المعصومين عليهم السلام، وهو على قسمين:

أ - إما إرشاد وتنبيه إلى حكم العقل، أو حكم الفطرة، أو السيرة العقلائية، إن كان لواحدٍ من هذه الثلاثة حكم في خصوص المسألة، ويسمى «حکماً إرشاديّاً».

ب - وإما تأسيس حكم وإيجاد أمر أو نهي، إذا لم يكن مسبوقاً بحكم العقل أو الفطرة أو السيرة العقلائية، ولم يكن مبنياً على أحدها، ويسمى حينئذ «أمراً مولوياً» أي من المولى مباشرة

(١) أصول الفقه للمظفر ص ١٧٠ منشورات الفيروز آبادي.

من غير ابتناءٍ على حكم العقل أو الفطرة أو السيرة العقلائية .
والنتيجة : أنّ مسألة وجوب التقليد في الشّرع المقدّس مبنية
على أحد الأمور الثلاثة السابقة :

أ- إما على حكم العقل بضرورة رجوع الجاهل إلى العالم
وأهل الخبرة .

ب- أو على حكم الفطرة بلزوم الرجوع إلى العالم وأهل
الخبرة .

ج- أو على السيرة العقلائية القاضية بالرجوع إلى العالم
وأهل الخبرة .

فما ورد على لسان المعصوم عليه السلام في الأخبار الصّحاح وفي
بعض المراسيل مثل قوله عليه السلام : «من كان من الفقهاء صائناً لنفسه ،
حافظاً لدینه ، مخالفًا لهواء ، مطيناً لأمر مولاه ، فللعمواه أن
يقلدوه»^(١) حكم شرعي إرشادي ، أي أنه إما إرشاد إلى حكم
العقل ، أو حكم الفطرة ، أو سيرة العقلاة .

واعلم أنّ السيرة العقلائية لا تكون حجّة - أي لا يجوز العمل
بها ، أو لا يجب الأخذ بها - إلا إذا كانت ممضاةً وموّقةً ومؤيّدةً

(١) الاحتجاج ج ٢ / ٢٦٣ ، بحار الأنوار ج ٢ / ٨٨ ، وسائل الشيعة ج ١٣١ / ٢٧ .

من قبّل الشارع المقدس بالكتاب والسنّة، أو على الأقل لم يرد
نهي عنها على لسان المعصوم عليه السلام.

والحاصل: أنّ المؤمنين كانوا وما زالوا يرجعون في تلقّي
أحكامهم إلى الفقيه الجامع للشراطط، وذلك بدليل السيرة العقلائية
القاضية برجوع الجاهل إلى العالم، أو حكم العقل أو حكم الفطرة
القاضيين بضرورة رجوع الجاهل إلى العالم، وزاد في التأكيد
على ذلك ما ورد على لسان المعصوم عليه السلام، وبهذا تكون قد أجبنا
على سؤال هام تقدّم في الدرس الأول، ألا وهو: لماذا وبأيّ دليل
اختاروا هذا المسلك؟ أيّ لماذا اختاروا طريقة التقليد ورجوع
الجاهل إلى العالم؟

س) : تقدّم في الدرس الأول معنى الدين ومفهومه، فما هي
حاجة الإنسان إلى الدين؟

ج) : إنّ علم أنّ الإنسان موجود مركّب من جسد مادي وروح
 مجرّدة، ثم إنّ عقله يمثل جانبه الروحياني المعنوي، وهواء
وغرائزه تمثّل جانبه المادي الحيواني، فهو بغضّرته يبحث عن
سعادة مادية ومعنوية، ويسعى إلى الكمال الذي خلق وأوجد من
أجله، ولما كان ذا بعدين : بعد اجتماعي، وبعدٍ فردي، فإنه بحاجة
إلى برامج وقوانين وسلوك تضمن له السعادة المادّية والمعنوية

في كلا الجانبين، الجانب الفردي والجانب الاجتماعي، وتケفل له الحياة الطيبة في كلا البعدين، وهذه القوانين والأنظمة الكفيلة بتحقيق السعادة المعنوية والمادية والحياة الطيبة في البعدين الفردي والاجتماعي للإنسان التي تعدّ ضرورة فطرية له، هذه القوانين والأنظمة تعدّ ديناً حقاً، وتسّمى بدين الحق كما قال تعالى: ﴿فَاقِمْ وَجْهكَ لِلَّدِينِ حَنِيفاً فِطْرَتَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا﴾^(١).

والحمد لله رب العالمين

(١) سورة الروم : ٣٠.

الدرس الثالث

دور الدين في حياة الإنسان

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

س) : ما هي الآثار الفردية والاجتماعية التي يتركها الدين في حياة الإنسان ؟

ج) : أمّا الآثار الفردية فهي كثيرة أهمّها أنَّ الدِّين والإيمان بالله واليوم الآخر يمنع الإنسان حالة من الاستقرار النفسي في مواجهة المشكلات والمصائب والبلايا التي تحلّ به، ويملؤ قلبه بالأمل والرُّجاء في نظرته إلى المستقبل، فيكون متفائلاً بما سيأتي، مجتهداً في عمله، صادقاً في فعله وقوله، رابط الجأش في معترك الحياة، لا يخشى في الله لومة لائم، راجياً كلَّ الخير من ربِّه القادر الحكيم العليم الرَّحيم، فلا يظلم الآخرين، ولا يعتدي على حقوقهم، ولا يتجاوز الحدود التي رسمها له الشرع المقدّس، يحترم القوانين الإلهية، ويرأف بكلِّ شيء حوله حتى بالحيوان والجماد فضلاً عن رأفته بالإنسان لا سيما والديه

وجيرانه وأهله وعياله، وكيف كان فهو مصدق قوله ﷺ: «خير الناس أنفعهم للناس»^(١)، وقوله تعالى: «أَلَا إِنَّ أُولَيَاءَ اللَّهِ لَا يَخْوَفُ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَخْرَجُونَ»^(٢)، لأنَّه يرى الله - تعالى - معه ورقياً عليه في كلّ آن «وَهُوَ مَعَكُمْ أَيْنَمَا كُنْتُمْ»^(٣) و«فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرَّاً يَرَهُ»^(٤).

س) : تبيَّن من الدَّرسين السابقيين أنَّ العقل والفتراة وسيرة العقلاة تأمِّننا بالرجوع إلى أهل الخبرة والدراية في كلّ فنٍّ من الفنون أو علم من العلوم، وأنَّ الإنسان لما كان محتملاً لتسوُّجه تكاليف ووظائف إليه من الله - تبارك وتعالى - أو كان عالماً ولو إجمالاً بتوُّجه تلك التكاليف إليه، وجب عليه أن يطلب العلم ويسعى إلى معرفة ذلك ليطلع على تكاليفه ويحصل على وظائفه الشرعية من الأوامر والتواهي ويعمل طبقاً لمعرفته، ففيأتي بما أمره الله - تعالى - به ، ويترك ما نهى الله - تعالى - عنه ، وهذا لا يتحقق إلا بأن يكون إما مجتهداً أو مقلداً أو محتاطاً - كما صرَّحت به جميع

(١) الجامع الصغير (السيوطى) ج ١: ٦٢٣ ح ٤٠٤٤، كنز العمال ج ١٥: ٧٧٧ ح ٤٣٠٦٥، ميزان الاعتدال ج ٣: ٢٤٨ رقم ٦٣٣٧.

(٢) سورة يومنس: ٦٢.

(٣) سورة الحديد: ٤.

(٤) سورة الزمر: ٧ و ٨.

الرسائل العلمية وأجمع عليه الفقهاء -، والسؤال هنا: ما هو الاجتهاد ومن هو المجتهد؟ وما معنى التقليد؟ وما معنى الاحتياط؟

ج) : أمّا الاجتهاد فهو بذل الجهد والسعى الحيث لاستنباط الحكم الشرعي من مصادر التشريع - الكتاب والسنّة والعقل والإجماع -.

وأمّا المجتهد فهو الذي قضى شطرًا من عمره في تلقّي دروس وعلوم خاصة تدرّس في حوزات علمية خاصة تؤهّله وتجعله قادرًا على استنباط الحكم الشرعي واستخراجه من مصادر التشريع الأربع متي شاء وأراد، وهذه العلوم عبارة عن بعض العلوم العربية - كالنحو والصرف واللغة - وأصول الفقه والفقه والمنطق وعلم الحديث والرجال، وهي علوم وفنون خاصة، لا يمكن أن يتفرّغ لها جميع الناس، وإلى هذا أشارت الآية المباركة: ﴿وَمَا كَانَ لِلْمُؤْمِنِينَ لِيَتَفَرَّغُوا إِكَافِةً فَلَوْلَا نَفَرَ مِنْ كُلِّ فِرْزِقٍ مِّنْهُمْ طَائِفَةٌ لِيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ وَلَيَتَذَرَّفُوا قَوْمٌ هُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ لَقَلُّهُمْ يَخْذَرُونَ﴾^(١)، ولا يوقّع إلى العمل بها إلا نفرٌ قليل من

(١) سورة التوبة: ١٢٢.

الناس في كل عصر ومصر.

وأما التقليد: فإنه بعد ما ذكرنا من عدم استطاعة الجميع للتلقّي علوم الشريعة وبلغ مرتبة الاجتهاد يتضح لدينا أنّ عامّة الناس وهم الغالبية العظمى في كلّ زمان عليهم أن يأخذوا أحكامهم وتکاليفهم من أحد الفقهاء والمجتهدین الأحياء الجامعین لشرط المرجعيّة الدينية وهو الذي يسمى بـ «التقليد»^(١).

وأما الاحتياط: فهو الجمع بين أقوال الفقهاء بحيث يكون قد برئ ذمته قطعاً وعلى كلّ حال، وهو قد يكون في الفعل كما إذا احتمل كون الفعل واجباً وكان قاطعاً بعدم حرمته، أو في الترك كما إذا احتمل حرمة فعل وكان قاطعاً بعدم وجوبه، وقد يكون في الجمع بين أمرين مع التكرار، كما إذا لم يعلم أنّ وظيفته في الصلاة هي القصر أو التمام، فإنه يجمع بينهما بالتكرار، أي يصلّي قصراً

(١) نعم يشترط بعض الفقهاء - دامت بركاتهم - في صحة التقليد وتحقّقه الالتزام بالعمل بما جاء في الرسالة العملية لمجتهدٍ معين، ومعنىه الاكتفاء بمجرد النية - وهو أن ينوي العمل بما فيها -، واشترط آخرون أن يكون مستندأً إلى فتوى الغير في العمل، وقال بعضهم: التقليد هو متابعة المجتهد في العمل بأن يكون مستندأً في عمله إلى رأي المجتهد وهو لا يختلف عن القول السابق، كما اكتفى آخرون بمجرد التعلم - أي تعلم المسائل - بقصد العمل بها.

ثم يصلّى تماماً أو العكس.

لكن الاحتياط رغم كونه سبيلاً للنجاة إلا أنه غير ممكن للجميع، إذ يجب أن يكون عارفاً بكيفية الاحتياط إما بالاجتهاد أو بالتقليد، لصعوبة تشخيص موارده إذ قد يكون الاحتياط في ترك الاحتياط.

و عمل العامي بلا تقليد ولا احتياط باطل إلا إذا طابق الواقع - أي انكشف له أنه مطابق للحكم الواقعي - أو تبين له أنه مطابق لفتوى الفقيه الجامع لشروط التقليد.

والحمد لله رب العالمين

الدرس الرابع

الحكم الواقعي والحكم الظاهري

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

س) : بعد ما تبيّن أنّ طلب علوم الشّريعة وبلوغ مرتبة الاجتهاد فرض كفاية إذا قام به من يعتد به ، وإلا فهو فرض عين على جميع المؤمنين ، بل هو من أهم الفرائض لأنّ به يستقيم الدين وتحفظ بقية الإسلام ، وبعد ما تبيّن أن هناك طائفة قد نذروا أنفسهم في كل زمان للقيام بهذه الفريضة العظيمة كي يستخرجوا الحكم الشرعي وينشرونه بين الناس كافة حتى يرفعوا عن كواهلهم عبئا ثقيلاً ومسئوليّة جسيمة ، ويسهّلوا عليهم طريق الهدایة إلى معرفة أحكام الله - تبارك وتعالى - ومعرفة تكاليفهم السماوية ، وهذه الحركة - أعني حركة الاجتهاد والتقليل - مستمرة إلى يومنا هذا وإلى قيام الحجّة - عجل الله تعالى فرجه الشريف - وباب الاجتهاد مفتوح على مصراعيه ، فالسؤال الذي يطأ على أذهاننا هو : أليس حكم الله - تعالى - واحد لا يتعدّد ، وأليس الله - تعالى - في

كلّ مسألة واقعة حكم واحد؟ فلماذا نجد في كثير من الأحيان عدّة أحكام في المسألة الواحدة، لكلّ فقيهٍ ومجتهدٍ رأي يختلف عن غيره؟

ج) :نعم الله - تعالى - في المسألة الواحدة حكم واحد، ولكلّ مسألة حكم خاصٌ بتلك المسألة يسمى بـ «الحكم الواقعي»، ولكن بما أنّ الحكم الواقعي يحتاج إلى نصّ جليّ قطعي، وأكثر ما وردتنا من الأخبار والروايات قابلة للتأويل ومنها ما هو ضعيف السند، فالمجتهد يسعى إلى استنباط الحكم الشرعي من ظواهر الآيات والروايات وأحياناً يستند فيه إلى إجماع العلماء أو حكم العقل، ولهذا فقد يصيب، أي يوفق ليكون الحكم الذي استنبطه مطابقاً للحكم الواقعي، وقد لا يصيب فيكون الحكم الذي توصل إليه الفقيه حجّة عليه وعلى مقلّديه سواء كان مصيباً عند الله - تعالى - أو كان مخطئاً، اذ الشّرع المقدّس عفا عن خطئه هنا، ولا أحد يستطيع أن يجزم هل ما استنبطه هو الحكم الواقعي أم لا؟

سوى المعصوم عليهما السلام والمعصوم عليهما السلام فرض علينا اتباع المجتهد في كلّ حكم توصل إليه، وحكم له بالأجر والثواب على كلّ حال، حيث أنه يؤجر على الجهد الذي بذله في سبيل استنباط الحكم الشرعي، فإذا أصاب الواقع وأدى جهده إلى معرفة الحكم

الواقعي أعطي أجرًا ثانياً لذلك، وكلّ ما يستتبّطه المجتهد فهو من الأحكام الظاهريّة ويسمى بـ«الحكم الظاهري» الذي أمرنا باتّباعه والعمل به في زمان الغيبة الكبّرى، ولا يعني هذا أنّ كلّ ما أفتى به المجتهد يعدّ حكمًا ظاهريًّا، بل هناك فتاوى مأخوذة من النص القرآني الجليّ تقوله - تعالى - في الإرث: «فَلِلذِّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنْثَيْنِ»^(١)، ومثل قوله تعالى: «الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوْا كُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا مِائَةً جَلْدٍ»^(٢)، أو مأخوذة من النصوص الروائية الجليلة كأوقات الصلاة وعدد ركعات الصلوات وما شابه ذلك وهي غالباً من الضروريات وهي قطعاً من الأحكام الواقعية التي لا تقبل التأويل والتعدد.

س) اشرحوا لنا ما هي الرسالة العملية؟

ج) الرسالة العملية عبارة عن كتاب يدون فيه المجتهد الأحكام الشرعية التي استخرجها واستتبّطها من مصادر التشريع الأربع، وهو قد يكون مفصلاً يحتوي على جملة كبيرة من الأحكام وفي جميع أبواب الفقه من التقليد إلى الديّات، أو في بعضها، وقد يكون مختصراً لكن يشمل جميع أبواب الفقه أيضاً،

(١) سورة النساء: ١٧٦.

(٢) سورة النور: ٢.

وقد يختار الفقيه اسمًا خاصًا لرسالته العملية مثل «المختصر النافع» أو «وسيلة النجاة» أو «العروة الوثقى» أو «تحرير الوسيلة» أو «منهاج الصالحين» أو «توضيح المسائل» أو «الأحكام الواضحة» أو غير ذلك من الأسماء، وربما تكون الرسالة العملية خاصة ببيان أحكام باب واحد من أبواب الفقه كالحجـ - مثلاًـ وتسـمىـ حينـئـدـ بـتـسـمـيـةـ خـاصـةـ مـثـلـ «رسـالـةـ فـيـ أـحـكـامـ الـحـجـ» أو «منـاسـكـ الـحـجـ»، أو في أبواب أخرى مثل «أـحـكـامـ الـمـسـافـرـ» أو «رسـالـةـ فـيـ الـخـمـسـ» أو «رسـالـةـ فـيـ صـلـةـ الـمـسـافـرـ» وما شـابـهـ ذـلـكـ.

ولـمـاـ كـانـتـ الرـسـالـةـ الـعـمـلـيـةـ - رـغـمـ أـنـهـ مـكـتـوبـةـ لـعـامـةـ النـاسـ - تـسـحتـوـيـ عـلـىـ جـمـلـةـ غـيرـ يـسـيـرـةـ مـنـ عـبـارـاتـ وـالـأـفـاظـ وـالـمـصـطـلـحـاتـ الـخـاصـةـ وـعـبـارـاتـ قـدـ لـاـ يـسـتـوـعـبـهاـ الـجـمـيعـ، فـقـدـ لـجـأـنـاـ إـلـىـ كـتـابـةـ هـذـاـ الكـتـيـبـ آـمـلـيـنـ أـنـ يـزـيلـ كـلـّـ غـمـوضـيـ مـنـ شـائـنـهـ أـنـ يـحـوـلـ دـوـنـ الـوقـوفـ عـلـىـ الـمـقـصـودـ فـيـهـاـ، وـيـرـفـعـ كـلـّـ مـاـ مـنـ شـائـنـهـ أـنـ يـمـنـعـ الـمـقـلـدـ مـنـ مـعـرـفـةـ الـحـكـمـ الشـرـعـيـ الصـحـيـحـ، كـمـاـ سـيـكـونـ بـإـذـنـ اللـهـ - تـعـالـىـ - مـعـيـنـاـ لـلـقـارـيـءـ الـكـرـيمـ عـلـىـ سـهـولـةـ اـسـتـخـراـجـ الـحـكـمـ الشـرـعـيـ الـذـيـ يـبـحـثـ عـنـهـ فـيـ الرـسـالـةـ الـعـمـلـيـةـ.

وـالـحـمـدـ لـلـهـ (بـ)ـ الـعـالـمـيـنـ

الدرس الخاص

التقليد نوعان: ممدوح ومذموم

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيْمِ

س) : لقد ذكرتم في الدرس الثالث أهمية التقليد وأنّ عمل العامي بلا تقليد ولا احتياط باطل ، لكن أليست الآيات والروايات قد منعت عن التقليد كما في قوله - تعالى - في ذم المقلّدين «إِنَّا وَجَدْنَا أَبَاءَنَا عَلَى أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَى آثَارِهِمْ مُقْتَدُونَ»^(١) ، وأما نهتنا الشرعية عن التقليد في الدين؟!

ج) : التقليد الذي منعت عنه الشرعية وذمه الإسلام غير التقليد الذي تحدّتنا عنه هناك ، وقد ذكرنا أنّ سيرة العقلاء وعملهم وإيماء الشارع المقدس وتأييده أو عدم منعه عن تلك السيرة هو الذي جعل التقليد مشروعًا بل مطلوبًا لا مفرّ منه ، ولو قلنا أن العقل يحكم بضرورة رجوع الجاهل إلى أهل الخبرة

(١) سورة الزخرف : ٢٣ .

والعالم، أو أن الفطرة تحكم بلزوم رجوع الجاهل إلى أهل الخبرة، فالشرع المقدّس لا ولن ينهى عن حكم العقل ولا عن حكم الفطرة، وحيثئذٍ فكلّ أمر يصدر في الشريعة المقدّسة بوجوب التقليد أو الحثّ عليه فإنّما هو إرشاد وتنبيه إلى العمل بحكم العقل أو الفطرة، ولكن قد يحكم العقل أو الفطرة بقبح العمل بتقليدي ما، أو قد يذم العقلاة نوعاً من التقليد وهنا أيضاً فالشارع المقدّس ينهى عن هذا النوع من التقليد، ولما كان رجوع الجاهل إلى أهل الخبرة وإلى العالم من القسم الأول دون القسم الثاني فإنه مما أمر به الشارع الحكيم وهو رئيس العقلاة.

وبعبارة أصحّ وأوضح فإنّ أقصى ما قد يقال أنّ العقل والفطرة يحكمان بقبح التقليد، وأنّ عمل العقلاة وسيرتهم جرت على ذمّ التقليد وتركه، إلاّ في مورد خاص وهو لزوم ووجوب وضرورة رجوع الجاهل إلى أهل الخبرة والعلماء فيما يجهل من أمور دينه ودنياه، وحيثئذٍ فهذا النوع والمورد الخاص خارج عن ذلك الحكم العام، ويكون مطلوباً في الشريعة لابدّ منه، هذا أولاً. ولهذا فإنّ الشريعة الغراء منعت عن التقليد المذموم والمنهي عنه بحكم العقل أو الفطرة أو سيرة العقلاة، مثل تقليد الجاهل للجاهل، وتقليد من ليس بمجتهد مطلقاً، وكتقليد الفاسق الذي لا

يؤمّن على الدّين أو الدّنيا، فالعقل والفطرة يحكمان بعدم جواز رجوع الجاهل إلى الجاهل الذي مثله، ويمنعان من الرجوع إلى غير أهل الخبرة مطلقاً، والعقلاء لا يعتمدون على قول الفاسق ويدمّون متبّعيه، ومن لا أمان له عندهم في أمور دنياهم، فهو بطريق أولى لا أمان له في أمور دينهم.

وقد أجمع الفقهاء على عدم وجوب التقليد في الضروريات كأن يقلّد في أصل وجوب الصلاة والصوم والحج وغيرها من الواجبات لأنّها واجبة بضرورة الدين وأمور مفروغ عنها في أصل الشّريعة وإنكار وجوبها إنكار لأحد ضروريات الدين، وهذا بالعكس، لا يجب التقليد في أصل حرمة الكذب مثلاً أو الغيبة أو الزّنا أو غيرها من المحرّمات الثابتة بضرورة الدين، لأنّ إنكار حرمة المحرّمات أيضاً إنكار لضرورة من ضرورات الدين، فإنكار وجوب الواجبات المسلمة وإنكار حرمة أحد المحرّمات المسلمة إن كان عن عمدٍ وعلم يوجب ويستلزم الخروج من الدين.

وكذا لا يجب التقليد في اليقينيات إذا حصل له اليقين بها، كما لو قال المجتهد: هذا السائل خمر يحرم شربه، ولكن أيقن العامي أنه ماء طاهر -مثلاً- فإنه لا يجب عليه الإجتناب عن ذلك

السائل بل يجوز له شربه واستعماله خلافاً لرأي المجتهد الذي يقلّده، لأنّه من قبيل تشخيص الموضوع الذي يعدّ من شؤون المقلّد والمكّلّف لا المجتهد.

وثانياً: قد نهت الشريعة عن التقليد في أصول الدين كالتوحيد والعدل والتّبّوّة والإمامنة والمعاد يوم القيمة، نعم أجازت التقليد في المسائل الجزئية والخلاقية التي تتعلق بكلّ أصل من أصول الدين، لأنها أمور تخصّصية لا يتسبّب في كلّ أحدٍ من المؤمنين أن يخوضها ويطلبها ويعرفها بنفسه، وأنها أمور استدلالية يعجز عن استخراجها من أدلةها، فهي حينئذٍ لا تختلف عن فروع الدين والأحكام العملية إلّا أنها أحكام عقائدية علمية، كما في كيفية علم الله - تعالى - بالأشياء، وكيفية إرادته - تعالى - وهل هي من صفات الذّات أو هي صفة فعل؟ وتفاصيل المعاد، وكيفية الحشر والنشر والحساب والجزاء ومعنى العدالة الإلهية، وكيفية خلود أهل النار وأهل الجنة في الجنة، ومعنى العصمة لدى الأنبياء والآئمّة عليهم السلام، وعلم النبي والإمام عليهم السلام، إذن لا يجوز التقليد في أصل وجود الله - تعالى -، ولا في أصل توحيده ووحدانيته - تعالى -، ولا في أصل صفات كماله - أي صفات الجمال والجلال -، ولا في أصل المعاد والحضر والنشر

والحساب، ولا في أصل نبوة الأنبياء عليهما السلام وعصمتهم، لا سيّما نبّينا
الخاتم محمد ﷺ، ولا في إمامية الأئمة الاثني عشر عليهما السلام، ولا في
أصل عدالة الله - تعالى - وأنه يجزي المحسن بالإحسان،
ويعاقب المسيء بمثل إساءته.

ومعنى عدم وجوب التقليد أو عدم جواز التقليد فيها أنه لا
يكفيه أن يعتقد ويقول لأن المجتهد الفلاني - أي مرجع تقليدي -
يقول: إن الله - تعالى - موجود، فأنا أعتقد بوجوده - تعالى -، أو
أنه يقول: إن الله - تعالى - عادل، فأنا أعتقد بعدلاته - تعالى -، أو
لأنه يقول: محمد ﷺ نبّينا، فأنا أعتقد بنبوّته، أو لأنّه يقول:
عليه السلام أو أحد الأئمة الاثني عشر عليهما السلام، فأنا اعتقد بإمامته أو
إمامتهم، وهكذا، بل يجب عليه في هذه الأمور أن يفكّر ويتأمل
فيها ويبحث عن أدلةها، نعم طالما هي من ضروريّات الدين
والذهب يكفيه أن يعتقد بها عن جزءٍ، ولو لم يوفق إلى البحث
والتحقيق والبرهنة والاستدلال، وإن كانت المعرفة عن دليل
وبرهان أتم وأكمل وأفضل.

والحمد لله رب العالمين

الدرس السادس

أصول الدين والعقائد

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

س) : يبدو أنكم ت يريدون أن تشرحوا أصول العقائد ، فما علاقـة أصول الدين بالرسالة العملية والأحكـام الشرعـية ؟
ج) : إنـ علمـ أنـ علمـاءـناـ فيـ الأـزـمـنةـ المـاضـيـةـ كـانـواـ يـبـدـأـونـ رسـائـلـهـمـ الـعـلـمـيـةـ بـبـيـانـ أـهـمـ ماـ يـتـعـلـقـ بـأـصـوـلـ الدـيـنـ ، وـبـيـانـ نـيـذـةـ عنـ المسـائـلـ الـعـقـائـدـيـةـ التـيـ هـيـ مـوـرـدـ اـبـلـاءـ الـمـكـلـفـينـ ، وـهـيـ المسـائـلـ الـأـسـاسـيـةـ التـيـ يـسـأـلـ عـنـهـ الـمـسـلـمـ فـيـ قـبـرـهـ وـعـنـ الـحـسـابـ يـوـمـ الـقيـامـةـ كـمـاـ دـلـلـتـ عـلـيـهـ كـثـيرـ مـنـ الـأـخـبـارـ وـالـأـحـادـيـثـ ، وـعـلـىـ نـهـجـهـمـ سـارـ بـعـضـ عـلـمـائـنـاـ الـمـعاـصـرـيـنـ فـيـ زـمـانـنـاـ هـذـاـ حـيـثـ بـدـأـواـ رـسـائـلـهـمـ الـعـلـمـيـةـ بـنـفـسـ تـلـكـ الطـرـيقـةـ ، وـلـأـهـمـيـةـ التـيـ لـاحـظـنـاـهاـ فـيـ ذـلـكـ فـقـدـ بـادرـنـاـ إـلـىـ شـرـحـ مـوـجـزـ وـبـيـانـ مـبـسوـطـ لـأـصـوـلـ الـعـقـائـدـ تـيـمـنـاـ وـتـبـرـكـاـ بـهـاـ ، وـلـيـكـونـ عـوـنـاـ لـلـجـيلـ الصـاعـدـ وـالـقـادـمـ فـيـ مـعـرـفـةـ أـصـوـلـ دـيـنـهـ التـيـ هـيـ أـهـمـ مـنـ الـفـروعـ ، وـلـاـ يـنـفـعـ الـعـمـلـ إـذـاـ كـانـتـ الـعـقـيـدةـ فـاسـدـةـ ،

إذ العقيدة هي المبني والأساس الذي يُبتنى ويُبنى عليه الدين ولا يصح عمل ولا يقبل عند الله - تعالى - إلا إذا كان مبنياً على أساسٍ سليم صحيح ونابعاً من عقيدة سليمة بعيدة عن كل الشبهات، خالية من الشوائب، وذلك أن الإنسان قد يعذَّب بل قطعاً يعاقب ويُعذَّب يوم القيمة على ترك الواجب أو فعل الحرام عالماً عاماً، غير أنه لا يخلد في النار إذا كانت عقائده سليمة، أمّا من كانت عقائده فاسدة فإنه يخلد في النار، إلا إذا كان معدوراً عند الله - تبارك وتعالى -، وعليه فلا يجوز التهاون في العقائد بل يجب الاهتمام بها، وبذل الجهد في سبيل ذلك، والبحث عن أدلةها وبراهينها، إذ كيف يجوز أن يسعى الإنسان ويبذل قصارى جهده من أجل دنياه ودنيا غيره أحياناً، لكنه يغفل الجانب الأساسي والمهم الذي خلق من أجله ويحاسب عليه، وهو حياته الآخرية والدار الآخرة التي لا تنقطع، إمّا نعيم خالد أبدى، أو شقاء وعذاب وخلود في النار - أجارنا الله تعالى من ذلك - ولهذا فقد قال عليه السلام: «اللَّهُمَّ اعْلَمُ بِمَا فِي أَعْيُنِ النَّاسِ فَاجْعَلْنِي عَلَىٰ مَا حَسِبْتُ حَسِيبًا وَلَا عَلَىٰ مَا لَمْ حَسِبْتُ حَسِيبًا»^(١)، ولهذا أيضاً قال - تعالى - «الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ»^(٢)

(١) نهج البلاغة ج ١ / ٩٣ (محمد عبده)، الكافي ج ٨: ٥٨ فـ من ح ٢١، ارشاد المفید ج ١ : ٢٣٦ امالي المفید: ٩٣ و ٣٤٥.

(٢) سورة البقرة: ٢٥، و....

في مواضع عديدة من القرآن الكريم، فجعل العمل الصالح في كل موضع مقرناً بالإيمان والعقيدة السليمة، وفسر هذا الإيمان بقوله - تعالى - ﴿آمَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلُّ آمَنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكِتَابِهِ وَرُسُلِهِ لَا تُفْرِقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْ رُسُلِهِ﴾^(١)، وقال - تعالى - : ﴿إِنَّ الْكِتَابَ لَا رَيْبَ فِيهِ هُدَىٰ لِلْمُتَّقِينَ. الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالْغَيْبِ وَيَقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ﴾^(٢) بل جعل الإيمان والعقيدة السليمة سبيلاً للنجاة حيث قال - عز شأنه - : ﴿إِلَّا مَنْ أَتَى اللَّهَ بِقُلْبٍ سَلِيمٍ﴾^(٣) فالقلب موضع العقيدة ووعاء الإيمان، ولا يكون سليماً إلّا بسلامة المظروف والموضع الذي بداخله وهو العقيدة والإيمان، فلا يجوز التهاون والتقصير في هذا المجال، بل على المسلم أن يقضي شطراً من عمره منكباً على المعرفة، وأعلى مراتب المعرفة معرفة أصول الدين، وهي التي سميت بـ «الفقه الأكبر» مقابل الأحكام والمسائل الشرعية وفروع الدين التي أطلق عليها «الفقه الأصغر»، ولهذا قيل : «أول العلم معرفة الجبار وأخر العلم تفویض

(١) سورة البقرة : ٢٨٥.

(٢) سورة البقرة : ١ - ٣.

(٣) سورة الشوراء : ٨٩.

الأمر إليه»^(١).

ثم إنَّ أهمَّ القضايا المتعلقة بالعقائد فطرية «كوجود الخالق والصانع الحكيم» لقوله ﷺ: «كُلُّ مولود يولد على الفطرة»^(٢) أي مؤمناً بالخالق الحكيم، أو عقلية «كوحدانية الله - تعالى -»، لقوله تعالى: «لَوْ كَانَ فِيهَا إِلَهٌ إِلَّا اللَّهُ لَفَسَدَتَا»^(٣) إذ يحكم العقل بأن تعدد الصانع يوجب الخلاف والاختلاف المقتضيان للفساد، أو فطرية عقلية كالإيمان بالعدل الإلهي.

وكيف كان فأهمية أصول العقائد التي هي أول شيء يسأل عنه الإنسان بعد الموت، تدعونا وتحفّزنا إلى أن نبدأ كتابنا هذا بأهم ما يتعلّق بها من المسائل التي يُسأل عنها المسلم أسوةً بفقهائنا الأبرار ومحدثينا الأخيار الذين بدأوا كتب الفقه والحديث بما يخصّ أصول الدين، عسى أن نوفق في تحقيق ما نرمي إليه.

والحمد لله رب العالمين

(١) الدررية ج ٢٣ : ١٥٠

(٢) صحيح البخاري ج ٢ / ١٠٤، عوالي الثنائي، ج ١ / ٢٥ ح ١٨٢٥، الكافي ج ٢ / ١٣، توحيد الصدوق : ٣٣١

(٣) سورة الشعرا : ٨٩

الدرس السادس

طرق الوصول إلى معرفة أصول الدين

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

س) هل أصول العقائد في جميع الأديان واحدة أم أنها تختلف من دين إلى دين ؟

ج) لا شك أن الحاجة إلى الدين حاجة فطرية نشأت منذ أن خلق الله - تعالى - أبانا آدم عليهما إذ كان نبياً، فلم يخل زمان من نبي أو وصي نبي ، وعليه فهناك ثلاثة أصول اجتمعت عليها وأطبقت عندها جميع الأديان السماوية هي التوحيد والتبوة والمعاد، لكن يمكن إضافة عقائد أخرى إليها إنما لأنها مأخوذة ومستقاة منها، أو لأنها من توابعها، لتكون جمیعاً من أصول العقائد، فالاعتقاد بوجود الله - تعالى - أصل من أصول جميع الأديان السماوية، وإنما الاعتقاد بتوحيده - تبارك وتعالى - فهو أصل آخر لكنه مأخوذ من الاعتقاد بوجود الله - تبارك وتعالى - أو من توابعه ولو ازمه، وهكذا العدل فإنه من توابع التوحيد ومتفرع عليه إلا أنه

أصل من أصول المذهب الجعفري الاتني عشرى، كما أن الإمامة أيضاً من توابع النبوة.

والنتيجة: أن أصول الدين قد ترد بالمعنى العام الذي يقابل فروع الدين وهي حينئذٍ تشمل جميع العقائد المعتبرة، وقد ترد بمعنى خاصٍ يقتصر على الأصول الثلاثة التي أجمعـتـ عـلـيـهـا جميع الأديان السماوية وهي «التوحيد والنبوة والمعاد».

س) : علمنا ضرورة معرفة ما يتعلّق بالدين من أصول وفروع، فما هي الوسائل والطرق التي بها نتوصل إلى معرفة هذه الأمور؟
ج) : إعلم أن طرق المعرفة التي بها يتوصّل الإنسان إلى معرفة الأشياء تنقسم إلى أربعة أقسام:

١- المعرفة التجريبية الحسيّة، وهي المعرفة التي تتحقق بواسطة الآلات الحسيّة كالجوارح والأعضاء، ولا تخلو هذه المعرفة من الاستعانة بالعقل في التجربة والمشاهدة والاستنتاج، وتسمى المعرفة العلميّة.

٢- المعرفة العقلية: أو بواسطة العقل والبراهين العقلية، وتسمى المعرفة الفلسفية.

٣- المعرفة التّعّبديّة: وهي التي تحصل بواسطة مصدر معتمد، كالمعرفة الحاصلة بالشيء عن طريق المخبر الصادق الأمين، كما

هو الحال فيما يتعلق بأحكام الدين، وتسمى المعرفة الدينية.

٤- المعرفة الشهودية: التي تحصل بواسطة الرياضيات
النفسانية والعبادات الروحانية، وتسمى المعرفة العرفانية.

ثم إن الطريقة التي تتحصر فيها معرفة أصول الدين هي الطريقة العقلية الفلسفية، كما أن الطريقة التي تتحصر بها معرفة فروع الدين هي المعرفة التجريبية، نعم يمكن الاستعانة بالتجربة الحسية أو الكشف والشهود أيضاً لمعرفة أصول العقائد وإثبات الأدلة العقلية، كما يمكن الاستعانة بالعقل لمعرفة بعض الأحكام الشرعية وفروع الدين إذ «كل ما حكم به العقل حكم به الشرع»^(١)، وقال عليه السلام: «العقل ما يعبد به الرحمن ونكتسب به الجنان»^(٢).

والحمد لله رب العالمين

(١) المراجعات: ٢٢٨، أصول الفقه (محمد رضا المظفر) ج ١/١٨٩،
دروس في علم الأصول (محمد باقر الصدر) ج ١/١٠١.

(٢) الكافي ج ١١/٣ ح ٢٠٥، وسائل الشيعة ج ١٥/٢٠٥ ح ٣، بحار الأنوار
ج ١١٦ ح ٨٨ و ج ٢٣/٤٤٧ ح ١٧٠، معانى الأخبار ص ٢٤٠.

الدرس الثامن

ضرورة للتفقه بأمور الدين

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

س) : ذكرتم في الدرس السابع أن طرق المعرفة أربعة ، وأن طريق معرفة أصول الدين هو العقل ، وطريق معرفة فروع الدين هو التبعُّد والشرع ، سواء كانت هذه الفروع من أحكام أصول الدين أو من الأحكام الفرعية الشرعية ، أعني سواء كانت من الأحكام العقائدية أو من الأحكام العملية ، والسؤال المطروح هنا : ما هي الضرورة التي تدعو إلى تحصيل العلم والمعرفة بشؤون الدين - سواء الأصول أو الفروع - ؟ ! وما الحاجة إلى هذه المعرفة ؟

ج) : يكفي في الحاجة إلى معرفة ما يتعلّق بنا من أحكام الدين وشأنه وضرورة السعي وراء هذه المعرفة احتمال وجود المبدأ والمعاد ، بيان ذلك : أن الإنسان العاقل الذي بلغ سن التكليف يتحمل أن يكون لهذا العالم مبدأً أوجده وخلقه وهذا المبدأ حكيم في صنعه وفعله ، وجميع الخلائق تدل على ذلك ،

ويحتمل أيضاً أن يكون هناك معاد وآخرة ويحاسب على أفعاله وأعماله فيها، فمجرد هذا الاحتمال يستلزم ضرورة البحث والتحقيق عن المعرفة، والّشيء إلى معرفة ما يجب عليه من الاعتقادات والمعتقدات القلبية، ومعرفة ما يجب عليه من الأفعال المطلوبة منه عند الخالق الحكيم، إذ لما كان للإنسان والعالم بأسره خالق حكيم عظيم ولم يكن الموت انقراضاً وإنعداماً، بل كان بداية لحياة أبدية وخلود أبدي، وكان مخلوقاً لغاية سامية، وقد أعد له الخالق الحكيم برنامجاً خاصاً وسلوكاً معييناً وتکاليف محدودة، وكان التخلف عنها موجباً للشقاء والخسران الأبدي، فإن النطرة الإنسانية توجب عليه أن يعترض بهذا الاحتمال ويسعى إلى معرفة ما يحتمل أن يدفع عنه الشقاء الدائم ويضمن له السعادة الأبدية مهما كان الاحتمال ضعيفاً، وذلك نظراً إلى عظمة المُحتمل وأهميته، والمُحتمل هو الشقاء الأبدي أو التعيم الأبدي، فشدة ما قد يلاقيه من العذاب الآخروي، أو حلاوة ما قد يجده من التعيم الأبدي يكفي لأن يدفع الإنسان إلى تحصيل المعرفة ثم العمل بما توصل إليه علمه لدفع العذاب المُحتمل أو لجلب المنفعة المُحتملة أو لكليهما، إذ العمل متوقف على المعرفة، والمعرفة شرط في صحة العمل، كما

أنّ صحة العمل وإخلاص العامل شرطان لقبول العمل، أليس الإنسان إذا احتمل وجود تيار كهربائي في ماء الحوض - مثلاً - وأنّ إدخال يده في الماء قد يؤدي ب حياته ، ويؤدي إلى هلاكه ومماته، أليس هذا الاحتمال مهما كان ضعيفاً يكفي لكي يتجنب الإنسان ويمتنع من إدخال يده في ماء الحوض ؟! لأنّ المحتمل وهو الهلاك والموت أمر عظيم عنده ؟

إلا إذا كان مختلاً عقلاً أو مجازفاً بحياته، هذا في العذاب المنقطع وهو الموت، فكيف به وهو يحتمل عذاباً أبداً لا ينقطع، ألا يجب أن يبحث ويتحقق عما يؤمّنه ويضمن له الأمان من ذلك العذاب والشقاء ؟

وهكذا العكس : لو احتمل أحدهنا أنّ عملاً معيناً مهما كان هذا العمل شاقاً وخطيراً قد يؤدي إلى حصوله على ثروة عظيمة وكنز كبير، كالغوص تحت الماء رغم مشقتها ومخاطرها الاحتمالية، ورغم أن احتمال حصوله على اللؤلؤ والثروة ضعيف، فإنه بمجرد هذا الاحتمال يتحمل المشاق ويغوص بحثاً عن اللؤلؤ أو الكنز المحتمل، وذلك أن أهمية المحتمل عنده - وهو العثور على اللؤلؤ أو الكنز تحت الماء - تجعله لا يعني بما قد يصيبه من أذىً ومشاقٍ في سبيل العثور على مبتغاه، ويتحمل ذلك في سبيل

الغنى والثروة، فما حاله إذا كان يحتمل ثروة عظيمة وغنيّ دائمًا، ونعمياًً ورخاءً وسعادة أبدية، ألا يجدر به أن يبذل أقصى ما في وسعه للعثور على طريق يهتدي إليها، ثم يبذل قصارى جهده لنيلها بالعمل الصالح النافع الذي يوصله إليها والذى يمكنه من الفوز بها؟!

س) : قرأنا فيما مضى عن طرق المعرفة وأهميتها والحاجة إليها، فهل هناك شروط للحصول على هذه المعرفة؟

ج) : لا شك أنّ المعرفة علم وـ«العلم نورٌ يقذفه الله في قلب من يشاء»^(١)، وإذا كان هذا العلم يتعلق بمعرفة الله - تعالى - وأصول القائد وأحكام الشريعة، فهو غاية الكمال وأعلى مراتب المعرفة، وتسمى هذه المعرفة «حكمة»، وـ«الحكمة ضالة المؤمن»^(٢) ببحث عنها أيّنما كان وهي الكنز الذي لا يعثر عليه كل أحد، ولا تُمنح لكل الناس، بل تعطى للمجاهدين بالجهاد الأكبر وهو جهاد النفس، والذين روضوا أنفسهم على طاعة الله - تعالى - وخالفوا أهواءهم لقوله تعالى : «والذين جاهدوا فينا لنهدئنهم

(١) مصباح الشريعة ص ١٦ ، الدر المنثور (السيوطى) ج ٥ / ٢٥٠ .

(٢) نهج البلاغة : ٤٨١ حكمة ، ٨٠ الكافي ج ٨ / ١٦٧ ح ١٨٦ ، بحار الأنوار ج ٩٩ ح ٥٧ وص ١٠٥ ح ٦٦ .

سُبْلَنَا^(١) ولهذا قال تعالى: ﴿يُؤْتِي الْحِكْمَةَ مَنْ يَشَاءُ، وَمَنْ يُؤْتَ الْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِيَ خَيْرًا﴾^(٢)، وهكذا ﴿وَلَا يَلْقَاهَا إِلَّا ذُو حَظٍ عَظِيمٍ﴾^(٣).

ولا شك أن الإنسان مفطور مجبول على حب العلم والمعرفة ويميل إليهما بفطرته، لأن إنسانية الإنسان بعقله والعلم ثمرة العقل، ولهذا فالإنسان يكره الجهل والجاهل، ويكره أن يوصف بهما حتى وإن كان جاهلاً، وقد شبه الإسلام العلم بالنور، والجهل بالظلم، وشبه الجاهل بالميّت والعالم بالحي في قوله عز وجل: «العالِمُ بَيْنَ الْجَهَالَ كَالْحَيِّ بَيْنَ الْأَمْوَاتِ»، إلّا أن بعض العلوم أشرف من بعض، وشرف العلم بشرف موضوعه، فمثلاً علم معرفة الإنسان أشرف من علم معرفة الحيوان لأنّ الإنسان أشرف من الحيوان وعلم الأحياء أشرف من علم الجماد، فأشرف العلوم على الاطلاق هو العلم الباحث عن الله - تعالى - وما كان موضوعه الواجب - جل وعلا - لأنّ الله - تعالى - أشرف ما في الوجود، لا يقاس بشرفه أحد من خلقه، ولا يدانيه في الشرف شريف، وثمرة

(١) سورة العنكبوت: ٦٩.

(٢) سورة البقرة: ٢٦٩.

(٣) سورة فصلت: ٣٥.

هذا العلم هو الإيمان والعمل الصالح الكفيل بسعادة الدّارين ﴿مَنْ
عَمِلَ صَالِحًا مِنْ ذَكْرٍ أَوْ أُثْنَى وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحَسِّنَنَّهُ حَيَاةً طَيِّبَةً﴾^(١)،
وهو علم مبني على العلم والبرهان: ﴿أُدْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ
بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ﴾^(٢)، و﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ
عِلْمٌ﴾^(٣)، ﴿إِنَّ الظَّنَّ لَا يُغْنِي مِنَ الْحَقِّ شَيئًا﴾^(٤)

والحمد لله رب العالمين

(١) سورة النحل: ٩٧.

(٢) سورة النحل: ١٢٥.

(٣) سورة الإسراء: ٣٦.

(٤) سورة يومن: ٣٦.

الدرس التاسع

التوحيد

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

س) : تقدّم في الدرس الخامس أنّ أصول الدين خمسة هي : «التوحيد ، العدل ، النبوة ، الإمامة ، والمعاد يوم القيمة» فما معنى التوحيد ؟

ج) : قبل أن نخوض في مسألة التوحيد ينبغي أن نعرّج على ما هو أهم من التوحيد، لأنّ التوحيد مبني عليه، وهو متقدّم رتبة على التوحيد، ويرد في مرتبة متقدّمة على التوحيد، ألا وهو «وجود الله - تبارك وتعالى -»، وإنما لم يجعل وجوده - تبارك وتعالى - أصلًا مستقلًا في الأصول والعقائد لأنّا أولاً: إذا أثبتنا التوحيد فقد أثبتنا الوجود، لأنّ التوحيد كما قلنا متفرّع على أصل الوجود، وتوحيده - تعالى - متوقف على وجوده - عزّوجلّ -، وثانياً: لأنّ التوحيد أمر عقلي، والوجود أمر فطري، والنطري أشدّ وضوحاً من العقلي، نعم هما متلازمان، أي يلزم من وجوده

- تعالى - توحيده، ولهذا فقد اعتبروا وجوده - تعالى - أمراً مسلماً مفروغاً عنه، لا يحتاج إلى دليل وبرهان، بل يكفي في التصديق والاعتقاد بوجوده - تعالى - العودة إلى الوجdan والفطرة السليمة، ولا ينكر وجوده - تعالى - إلّا مكابر معاند، بل منكر وجوده - تعالى - منكر لكلّ مخلوق والأصل الخلقية والخلقية، ومنكر لنفسه بطبيعة الحال، إذ كيف يمكن للفطرة والوجدان والعقل السليم أن تحكم باستحالة أن توجد البُرْأة من غير بعير، وامتناع أن يوجد الدخان بلا نار، وهكذا في سائر الأشياء الجزئية البسيطة، ولكنها إذا وصلت إلى هذا الكون العظيم والخلق العجيب تزعم بأنّها وجدت بالصّدفة ومن غير خالق، فتنكر وجود خالق للكون والكائنات، أليس هذا سفسطة وباطل وهراء؟! وأليس هذا مغالطة صريحة وافتراء وانحراف عن الجادة والصراط المستقيم، وخروج عن الفطرة والوجدان والعقل السليم؟! قال - تعالى -: «أَمْ خلُقُوا مِنْ غَيْرِ شَيْءٍ أَمْ هُمُ الْخالقُونَ، أَمْ خلُقُوا السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ بِلَّا يُوقْنُونَ»^(١).

وثالثاً: لأن وجوده - تعالى - لكثرة ما يدلّ عليه وشدة

(١) سورة الطور: ٣٥.

وضوحاً وبيانه غنيٌ عن البيان والاستدلال ولهذا قيل: «توضيح الواضحات من أشكال المشكلات»^(١)، أليست كلّ هذه الآيات والعلامات والبيانات تدلّ عليه؟!، انظر الى آيات الآفاق والأنسٍ أما تكفي دليلاً وشاهدأ على وجوده- تبارك وتعالى-؟!، «وفي الأرض آيات للموقنين. وفي أنفسكم أفلا تبصرون»^(٢).

وهكذا: «سنريهم آياتنا في الآفاق وفي أنفسهم حتى يتبيّن لهم أَنَّهُ الحَقُّ»^(٣)، قوله- تعالى-: «ولكُلِّ وجهة هُوَ مولِّيَها». ثم كيف يمكن الاستدلال على وجوده- تبارك وتعالى- وذاته المقدّسة وهو التّور الذي ملأ الخافقين، ولشدة نوره لا يمكن النظر الى حاقّ ذاته والوصول الى حقيقة صفاته سِيّما للخلوق الملوّت بال المادة والمتعلّق بالمادّيات، هذا فضلاً عن إمكان إنكار وجوده المقدّس- جلّت عظمته- إذ كيف يمكن إنكاره «وهو معكم أينما كُنْتُم»^(٤)، «ما يكون من نجوى ثلاثة

(١) لم أجده.

(٢) سورة الذاريات: ٢٠ - ٢١.

(٣) سورة فصلت: ٥٣.

(٤) سورة الحديد: ٤.

إلا هو رابعهم^(١)، وهو الأول والآخر والظاهر والباطن^(٢)،
 وهو اللطيف الخبير^(٣)، فainما تولوا فشم وجه الله^(٤)،
 أيضاً وهو الذي في السماء إله وفي الأرض إله^(٥).
 ولهذا فقد ورد في دعاء الصباح: «يا من دل على ذاته بذاته»^(٦)
 وهل هناك شيء بعد هذا يمكن أن يستدل به على وجوده-
 سبحانه وتعالى -؟، إذ من دل على ذاته بذاته، وعلى وجوده
 بوجوده، وعلى عظمته بعظمته، وعلى علمه بعلمه، وعلى صفاته
 بصفاته، هل يحتاج إلى الاستدلال والبرهان على أصل وجوده-
 سبحانه وتعالى -؟! ولهذا قال الإمام الحسين - عليه أفضل الصلة
 وأتم التسليم - في دعاء يوم عرفة: «سبحانك متى غبت حتى
 تحتاج إلى دليل»^(٧)، وقال أيضاً عليه السلام: «عميت عين لا ترك عليها
 رقيباً»^(٨).

(١) سورة المجادلة: ٧.

(٢) سورة الحديد: ٣.

(٣) سورة الأنعام: ١٠٣، سورة الملك: ١٤.

(٤) سورة البقرة: ١١٥.

(٥) سورة الزخرف: ٨٤.

(٦) الامالي (الشيخ الفيد): ٢٥٤.

(٧) بحار الأنوار ج ٦٤، ١٤٢، وج ٩٥/ ٢٢٦.

(٨) بحار الأنوار ج ٦٤، ١٤٢، وج ٩٥/ ٢٢٦.

س) : إذا كان وجوده - تعالى - أوضح من أن يحتاج إلى دليل وبرهان ، فما بال القرآن الكريم قد احتوى على جملة من الآيات الدالة على هذه البراهين والاستدلال على وجوده - تبارك وتعالى - ، كما في آيات الآفاق والأنفس التي استشهد بها القرآن الكريم ؟ وهكذا ماورد في السنة الشريفة من الأخبار والأحاديث المتعلقة بهذا الأمر !

بالإضافة إلى ما في كتب الفلاسفة المسلمين وغيرهم من الموحدين وعلماء الكلام من التعرض مفصلاً للاستدلال على إثبات أصل وجوده - تبارك وتعالى - ؟ أليس هذا دليلاً على عدم كونها مسألة فطرية بدائية ، بل أنها مسألة نظرية تحتاج إلى الأدلة والبراهين ؟!

ج) : ما ذكرتموه من الآيات والأخبار وأراء الفلسفه في هذا الخصوص صحيح لا غبار عليه ، وإنما الإشكال في ادعاء أن ذلك يدل على كون مسألة أصل وجود الواجب - تعالى - التي تعرّضنا لها في هذا الدرس من المسائل النظرية المحتاجة إلى الدليل والبرهان ، لأن جميع ما ورد في هذا الشأن من الآيات والأحاديث وأقوال الفلسفه ما هي إلا إرشادات وتنبيهات إلى حكم الفطرة والعقل ، ولا يُعد شيء منها استدلاً مستقلاً أو دليلاً

في حد ذاته، فمثلاً قوله - تعالى -: «أَمْ خُلِقُوا مِنْ غَيْرِ شَيْءٍ أَمْ هُمْ الْخالقُون»^(١)، أو قوله ﷺ: «بِكَ عَرَفْتُكَ، وَأَنْتَ دَلِيلُنِي عَلَيْكَ وَلَوْلَا أَنْتَ لَمْ أَدْرِي مَا أَنْتَ»^(٢)، أو قوله ﷺ: «عَرَفْتُ رَبِّي بِرَبِّي»^(٣) وغيرها من الآيات والأحاديث إنما هي صريحة واضحة في أنها إرشادات ونبهات إلى حكم العقل أو الفطرة، وأماماً أقوال وبراهين الفلسفه الإلهيّين، مثل «برهان الصدقين» وهو كيفية معرفة الله - تعالى - بالله، الذي يعدّ إشارة إلى قول الموصوم ﷺ: «عَرَفْتُ رَبِّي بِرَبِّي» أو «بِكَ عَرَفْتُكَ»، وهو يتضمن هذه المعاني، وكيف يعرف الإنسان ربّه؟ وهكذا البراهين التي أقامها فلاسفة الطبيعيون مثل «برهان الحركة» أو «برهان المعرفة» أي معرفة النفس أو «برهان الحدوث» أو «برهان الإمكان»، وما شابهها من البراهين إنما هي ننبهات وإرشادات إلى حكم الفطرة والعقل ليس إلاّ. والحاصل أنّ من تجلّت ذاته المقدّسة، ونوره الأنور، وجوده الأقدس، وعظمته وكريّاؤه في كل مخلوقاته، لا يخفى

(١) سورة الطور: ٣٥.

(٢) الصحيفة السجادية (الابطحي): ٢١٤، ٢٤٨، اقبال الاعمال ج ١/١٥٧ و ٢٩١، بحار الأنوار ج ٣/٢٧٠.

(٣) فيض القدير ج ٦/٢٢٥، شرح الأسماء الحسني ج ١/٣٦.

على أحد، وحاشاه أن يغيب عنهم أو يحتاج إلى دليل، ولهذا
قال الشاعر:

وفي كلّ شيءٍ له آيةٌ تدلُّ على أنه واحدٌ^(١)
وقال عليه السلام: «سبحانك متى غبت حتى تحتاج إلى دليل»^(٢)، وقال
الفلسفه والعرفاء: «الطريق إلى الله بعد أنفاس الخلاائق»^(٣)، فهو -
تعالى - أدل دليل على ذاته المقدسة.

والحمد لله رب العالمين

(١) المجازات النبوية: ص ٢٢١، ديوان أبي العتاهية ص ٩٢.

(٢) بحار الأنوار ج ٦٤ / ١٤٢، وج ٩٥ / ٢٢٦.

(٣) بحار الأنوار ج ٦٤ / ١٣٧.

الدرس العاشر

الدليل على وجود الله

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وقد جاء في مقدمة الرسالة العملية للمرجع الديني الكبير سماحة آية الله العظمى الشيخ حسين الوحيد الخراساني - دام ظله - باللغة الفارسية، عن وجود الله - تعالى - وطرق الإيمان به - تعالى - ونعم ما جادت به بناته، وبوركت صفقة يمينه، وإليكم خلاصة ما ورد هناك مترجمًا من الفارسية:^(١)

طرق الإيمان بالله - تعالى - متعددة: فإنّ أهل الله دليلهم على الله ووسيلة معرفتهم إلى الله - تعالى - هو الله - تعالى - «أو لَمْ يكُنْ بِرِّتِكَ أَنَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ»^(٢)، «يَا مَنْ دَلَّ عَلَى ذَاتِهِ بِذَاتِهِ»^(٣)، «بِكَ عَرَفْتُكَ وَأَنْتَ دَلِلْتَنِي عَلَيْكَ»^(٤).

(١) من صفحة ٢٧ حتى الصفحة ٤١ من الكتاب.

(٢) سورة فصلت: ٥٣.

(٣) الامالي الشیخ المفید: ٢٥٤.

(٤) الصحيفة السجادية (الابطحي): ٢١٤ و ٢٤٨، اقبال الاعمال ج ١ / ١٥٧ و ٢٩١، بحار الأنوار ج ٣ / ٢٧٠.

وأماماً غيرهم - فباختصار - نشير إلى بعض الطرق التي تناسبهم والمُؤدِّية إلى معرفة الله - تعالى - والإيمان به عندهم:

ألف : حين يتأمل الإنسان ذاته وما يحيط به من المدرَّكات، ثم يتأمل ويلاحظ كل جزء من أجزائها، فإنه يجد أن عدم ذلك الجزء وتلك الذرَّة ليس بالأمر المحال، وأن وجوده وعدمه سيَّان، فليس لذاته ضرورة الوجود ولا ضرورة العدم، وكل ما كان وجوده وعدمه سيَّان فهو يحتاج إلى سبب يوجده، ولما كان وجود كل جزء من أجزاء العالم محتاجاً إلى منع الوجود ومانع الوجود، فإنَّ معطبي الوجود ومانحه إما نفس الوجود، أو غيره من سائر الموجودات، ولكنه يستحيل أن يكون هو الذي منح نفسه الوجود، وأوجد نفسه، لأنَّ فاقد الشيء لا يعطيه، وأنَّ له أن يمنح نفسه الوجود وهو بعد لا وجود له - أي قبل أن يوجد -، وإما أن يكون الموجِّد له موجوداً آخر مثله ونظيره، وهذا محال أيضاً لأنَّ من يعجز عن إيجاد نفسه فهو أعجز عن إيجاد غيره، وهذا الحكم الجاري على أجزاء العالم فهو جارٍ على العالم بأسره.

ولهذا السبب فإنَّ وجود الكائنات وكمالات الوجود - كالحياة والعلم والقدرة - تدل على وجود حقيقة يكون وجودها وحياتها وعلمها وقدرتها ذاتية، نابعة من حاق ذاتها، غير متعلقة

بغيرها، «أَمْ خُلِقُوا مِنْ غَيْرِ شَيْءٍ أَمْ هُمُ الْخالقُون»^(١)، عن أبي الحسن الرضا عليه السلام أنه دخل عليه رجل فقال له: يابن رسول الله ما الدليل على حدوث العالم؟ فقال: «أَنْتَ لَمْ تَكُنْ ثُمَّ كُنْتَ، وَقَدْ عَلِمْتَ أَنَّكَ لَمْ تَكُنْ نَفْسَكَ، وَلَا كَوْنَكَ مِنْهُ مَثْلُكَ»^(٢).

وسائل أبو شاكر الديصاني الإمام الصادق عليه السلام: ما الدليل على أن لك صانعاً؟ فقال عليه السلام: «وَجَدْتُ نَفْسِي لَا تَخْلُو مِنْ إِحْدَى الْجَهَتَيْنِ: إِمَّا أَنْ أَكُونْ صَنْعَتَهَا وَكَانَتْ مَوْجُودَةً، أَوْ صَنْعَتَهَا وَكَانَتْ مَعْدُومَةً، فَإِنْ كُنْتُ صَنْعَتَهَا وَكَانَتْ مَوْجُودَةً فَقَدْ اسْتَغْنَيْتُ بِوْجُودِهَا عَنْ صَنْعِهَا، وَإِنْ كَانَتْ مَعْدُومَةً فَإِنَّكَ تَعْلَمُ أَنَّ الْمَعْدُومَ لَا يَجِدُ شَيْئاً، فَقَدْ ثَبَّتَ الْمَعْنَى الثَّالِثُ أَنَّ لِي صَانِعًا وَهُوَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ»^(٣).

فضرورة العقل تقتضي أنّ ما لم يكن ثمّ كان، لا بدّ أن يكون له موجِدٌ وصانعٌ لا طريق للعدم إلى ذاته، وهو محض الوجود.
بـ: إذا عثرنا على ورقة في صحراء كُتِّبَ عليها حروف الهجاء من الألف إلى الياء بالترتيب الصحيح، فإنّ ضمير كلّ إنسانٍ يشهد بأنّ رسم هذه الحروف وترتيبها لم يأتِ إلّا عن إدراك

(١) سورة الطور: ٣٥.

(٢) عيون أخبار الرضا (ع) ج ٢/ ١٢٣ ح ٣٢، أمالی الصدوق: ص ٤٣٣ ح ٦، التوحيد (للصدوق): ح ٢٩٣ ح ٣ بحار الأنوار ج ٣/ ٣٦ ح ١١.

(٣) التوحيد (للصدوق): ص ٢٩٠ ح ١٠، بحار الأنوار ج ٣/ ٥٠ ح ٢٢.

ومعرفة، ولو وَجَدَ فيها كلمةً مُؤَلَّفةً من تلك الحروف، أو كلاماً مُؤَلَّفاً من الكلمات، فإنه بقدر ما فيها من الدقة في التأليف والتركيب، يؤمن ويصدق بعده علم المؤلف ووعيه وثقافته، ثم يستدلّ بذلك على مدى علم القائل والمُؤَلَّف وحكمته، أفاله تركيب نباتٍ من العناصر الأولية أقلّ أهمية للاستدلال على عظمة صانعه وعلمه وحكمته، من تلك العبارات والجمل التي لا ينكر دلالتها على علم المؤلف لها؟!

مجرّد التأمل في صنع شجرة وإيجاد عروقها التي تتفرّع منها آلاف الأوراق في نظام محيرٍ مدهش، والقدرة التي أودعت في كلّ خليةٍ من خلايا الورق كي تمتّص الماء والغذاء بواسطة الجذور من أعماق الأرض، يكفي للإيمان بالعلم اللامتناهي والحكمة اللامتناهية للصانع الحكيم: «أَمْنَ خَلْقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ وَأَنْزَلَ لَكُمْ مِنَ السَّمَاءِ مَا شَاءَ فَأَنْبَتَنَا بِهِجَةٍ مَا كَانَ لَكُمْ أَنْ تُبْتَوَا شَجَرَهَا، إِلَّا مَعَ اللَّهِ بِلَهُمْ قَوْمٌ يَعْدِلُونَ»^(١)، «أَنْتُمْ أَنْشَأْتُمْ شَجَرَتَهَا أَمْ نَحْنُ نَحْنُ الْمُنْشَئُونَ»^(٢)، «وَأَنْبَتَنَا فِيهَا مِنْ كُلِّ شَيْءٍ مَوْزُونٍ»^(٣): فالتأمل في كلّ نباتٍ وفي كلّ شجرة من

(١) سورة النمل: ٦٠.

(٢) سورة الواقعة: ٧٢.

(٣) سورة الحجر: ١٩.

جذورها إلى ثمارها يكفي لمعرفة أنها آيةٌ من آياتِ علم الله - تبارك وتعالى - وقدرته وحكمته، وقد انحنىت جميعاً وخضعت واستسلمت ب تماماً وكمالها للنظام التكويني الذي أحاط بها وسيطر عليها: «والنَّجْمُ وَالشَّجَرُ يَسْجُدُانَ»^(١).

وخلاصة القول أنَّ النَّظام الدَّقيق في تكوين نباتٍ من البذرة الميَّتة المدفونة تحت التُّراب ، تم صعودها وارتفاعها نحو السَّماء وتفرّعها إلى الأغصان واخضرار الأوراق على الأغصان، وخروج ثمرة خاصة منها، بحيث لا يخرج من بذرة الباقلاء سوى نبتة الباقلاء، ولا يخرج من نبتة الباقلاء سوى الباقلاء، ولا يخرج من بذرة البنفسج سوى نبتة البنفسج وزهرتها، ولا يخرج من حصى النَّخيل إلا النَّخيل ولا يخرج من النَّخيل سوى البَلَح والرَّطب والتَّمر ، بل لا تختلط ثمرة نخلة بنخلة أخرى ، ولا أوراق شجرة أو ثمارها بشجرة أخرى ، ولا زهرة نباتٍ بزهرة نباتٍ أخرى ، وهلم جراً، كل ذلك وآلاف الأنظمة والقوانين الدقيقة التي أودعت في الطبيعة وهي أدلة دليل وأسطع برهان وأئمَّة آياتٍ على وجود الصانع الحكيم والقادر العليم.

والحمد لله رب العالمين

(١) سورة الرحمن : ٦.

نقطة الدرس العاشر

الدليل على وجود الله



وهكذا انظر إلى البيضة وحصارها المكون بجلدة غليظة تحتها جلدة رقيقة، وتحت الجلدة الرّقيقة ذهب سائل وفضة جارية لا تختلط إحداها بالآخر، وكيف يتكون فيها الجنين بين ذهبتها وفضتها ويتجذب إليها ليخرج منها فرخاً إما ديكاً أو دجاجةً، فإنك لو تأملت في هذه البيضة الصّغيرة وما بداخلها وما يخرج منها والحرارة التي تحتاجها لكي يتكون الجنين بداخلها ويتحول الجنين إلى الفرخة بعد أن تكاملت أعضاؤه وجوارحه، وعنابة الدّجاجة بتلك البيضة من الرّقاد عليها وقلبها من جانب إلى آخر وبثّ الحرارة اللازمة إليها وإحاطتها بكلّ وجودها حتى تفقس وتخرج فرخةً متكاملة، لو تأملت في البيضة هذه والفرخة لوجدت عشرات القوانين الدّقيقة التي تحيط بها مما لا محيد معها دون الإقرار بوجود الصانع الحكيم القادر العليم، ولا مفرّ

منها دون الاعتراف بالخالق العظيم، لأنها آيات باهرات تحكي عظمة الخالق، بل تصرخ بأعلى الصوت عن وجود يدٍ غيبية حكيمية علية تصنع وترعى ذلك.

هذا قطرة من بحر أسرار عالم المادة والطبيعة، وقيد شعرة من عالم النبات والحيوان المحير للعقل، فكيف لو تأملت في خلق الإنسان ببعديه المادي الجسدي، والمعنوي الروحي، فالتأمل في أبسط تركيبة من جسد الإنسان يكفي للإقرار بوجوده - تعالى - ووحدانيته، فعلى سبيل المثال: جعل الأسنان على ثلاثة أقسام، الثنایا في الأمام، والأنياب بعدها، ثم الطواحن الصغرى، ثم الطواحن الكبرى، لو غيرنا مواضعها لوجدنا خللاً كبيراً في عملها ولعل قبحاً فاحشاً في منظر وجوهنا. وماذا لو كان الحاجبان تحت العينين لا فوقهما، أو كانت فتحة الأنف إلى الأعلى دون الأسفل؟

عمارة الأرض وعمرانها من حرثها وزرعها حتى إقامة أضخم المباني وإنشاء ناطحات السحاب عليها، وأدقّ الصنائع وأظريفها، كل ذلك متوقف على رؤوس الأصابع والظفر الذي عليها.

والعجب كلّ العجب في أنّ الغذاء الذي عُدّ لتكوين مادة الظفر بصلابتها هو نفسه الذي تخرج منه مادة رقيقة شفافة للعين

والبصر، تصل إلى العين بعد أن تطوي مراحل الهضم والجذب. هذه أمثلة لأبسط آثار العلم والحكمة، لا تحتاج إلى مزيد تأمل وتدقيق **﴿وَفِي أَنفُسِكُمْ أَفْلَامٌ تَبْصُرُونَ﴾**^(١)، فكيف بأدقّ الأسرار وأخفاها التي تفتقر إلى التخصص في علم الطّب البشري والتشريح، وعلم وظائف الأعضاء، والفحص بالأجهزة الخاصة كالمنظار، **﴿أَوَ لَمْ يَتَفَكَّرُوا فِي أَنفُسِهِمْ﴾**^(٢)، **﴿وَإِنْ تَعْدُوا نِعْمَةَ اللَّهِ لَا تُحْصُوهَا﴾**^(٣).

هذه الكتابة الحكيمية وهذه القوانين المتقدمة بأيّ دوافعٍ ومدادٍ علمٍ وقلم حكمةٍ، وبأيّة قدرةٍ كُتبت على قطرة ماء؟ **﴿فَلَيَنْظُرِ الإِنْسَانُ مِمَّ خُلِقَ خُلُقٌ مِّنْ مَاءٍ دَافِقٍ﴾**^(٤)، **﴿يَخْلُقُكُمْ فِي بُطُونِ أُمَّهاتِكُمْ خَلْقًا مِّنْ بَعْدِ خَلْقٍ فِي ظُلْمَاتٍ ثَلَاثٍ﴾**^(٥).

تم ما هذا العلم والقدرة والحكمة التي خلقت من الحيوان المنوي الذي لا يُرى بالعين المجردة في ذلك الماء البشري المهين ما يرقى ويتكامل ليغوص بمشعل إدراكه وشعلة فكره في

(١) سورة الذاريات : ٢١.

(٢) سورة الروم : ٨.

(٣) سورة إبراهيم : ٣٤، سورة النحل : ١٨.

(٤) سورة الطارق : ٥ و ٦.

(٥) سورة الزمر : ٦.

أعمق الآفاق والأنفس ويسبر أغوارها، فيستخرج دفائن كنوزها ﴿اقرأ ورثيك الأكرم الذي علم بالقلم. علم الإنسان ما لا يعلم﴾^(١)، ويتحذّر الأرض والسماء مسرحاً لاستعراض مواهبه ومحطة لجولان قدرته وفكّره ﴿ألم تروا أنَّ الله سخر لكم ما في السموات وما في الأرض وأسبغ عليكم نعمه ظاهرةً وباطنةً ومن الناس من يُجدلُ في الله بغير علمٍ ولا هدئٍ ولا كتبٍ مني﴾^(٢).

فما عسى أن يقوله الإنسان في مقابل عظمة هذا العلم والقدرة والرحمة والحكمة سوى ما نطق به كتابه الكريم ﴿فتبارك الله أحسن الخالقين﴾، وما عساه أن يصنع سوى أن يعفر خده وجيبنه بالتراب ويقول: «سبحان ربِّي الأعلى وبحمده».

بمقتضى الآية الكريمة: ﴿سنريهم آياتنا في الآفاق وفي أنفسهم حتى يتبيّن لهم أنَّه الحق﴾^(٣) يعني التأمل في آفاق العالم وأطرافه، المليء والمزدحم بملائين الكواكب والتّنجوم والشّمس والقمر، التي لا يرى أكثرها بالعين المجردة، ولا تصلنا التّطلّ علينا أنوارها وأشعّتها إلا بعدآلافٍ من السنين الضّوئية - التي تبلغ سرعتها قرابة ثلاثة آلاف كيلومتراً في الثانية الواحدة -، ويفوق

(١) سورة العلق: ٥-٣.

(٢) سورة لقمان: ٢٠.

(٣) سورة فصلت: ٥٣.

حجم بعضها حجم الكرة الأرضية بملائين المرات، وبينها فوائل مرسومة، تدور في فلكٍ معين، يحكمها قانون الجاذبية العام، يرسم تعادلاً بينها، وتوازنًا في حركتها ليحول دون وقوع الصدام بينها، واصطدام بعضها ببعض، ويمنع تزاحم بعضها البعض: «لا الشمس ينبغي لها أن تدرك القمر ولا الليل سابق النهار وكلُّ في فلكٍ يسبحون»^(١).

ج : كافية التطورات التي تحصل للسمادة ، والتغيرات التي تجري في الطبيعة تدلّ على قدرة تفوق المادة وأعظم من الطبيعة ، إذ تأثير المادة والماديّ مرهون بالوضع والمحاذاة فالنار التي تسخّن بحرارتها جسماً - مثلاً - ، أو المصباح الذي ينير بأشعته وضيائه فضاءً ومساحةً ، لم يكن ليتحققّ منها هذان الأثران في الجسم والمكان - الفضاء - لو لا حصول نسبة وضعية خاصة ومحاذاة بينهما وبين الجسم والمكان المنفعل والمتأثر بهما ، هذا قانون تكويني ثابت يعمّ كلّ مادة وماديّ ، ولا يستثنى منه شيء ، إذ لا بدّ من حصول هذه النسبة المعيّنة وهذا الوضع الخاص لوقوع التأثير بين المؤثر والمتأثر ، والفاعل والمنفعل ، ولما كان حصول هذه النسبة وهذا الوضع بين الموجود والمعدوم محالاً ، فإنّ تأثير

(٤٠) سورة يس

المادة والطبيعة في الحوادث المادّية والمستجدّات الطبيعية محال أيضاً، فكلّ معدوم يكتب له الوجود في السماوات والأرضين يكون آيةً بيّنة ودليلًا قاطعاً على وجود قدرة غنّيّة في تأثيرها عن الوضع والمحاذاة، وهي خارقة للطبيعة، وفوق الجسم والجسمانيّات: «إِنَّمَا أَمْرُهُ إِذَا أَرَادَ شَيْئاً أَنْ يَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ»^(١).

د: الإنسان مفظور مجبول على الإيمان بالله - تعالى -، فالإيمان يجري في فطرته مجرى الدم في عروقه، لأنّه لا يستغنى في ذاته وفطرته عن سند يستند إليه، وعن كتفٍ يكتنف به، وحصنٍ حصينٍ يلوذ إليه، وقدرة يعتمد عليها، بل بفطرته يحتاج إلى من يستند إليه ويتوكّل عليه، غير أنّ انشغاله وتعلقه بالعلاقة المادّية يفرضان عليه حجاباً يمنعه من العثور على ذلك الحصن الحصين والكتف المنبع.

إذا ادّهنت به الخطوب، ونزل به البلاء، وأحاطت به النوايب من كلّ حدٍب ومكان، وحلّ به اليأس والشقاء والحرمان، وأيّقن بأنّ مصابيح الأفكار عن هدايته منطفئة، وأيدي القدرة عن نصرته عاجزة، وأبواب الرّشاد بوجهه

(١) سورة يس : ٨٢.

موصدة، انتبه وجدانه، واستيقظ ضميره النائم، ليولي وجهه بلا إرادةٍ ودون اختيار إلى ساحة قدس الغني بالذات، ويستعين بلا انتظار بال قادر المتعال، الذي كان مفطوراً على الاتكاء والتوكّل عليه والاستناد إليه فانشغل عنه بغيره، **﴿نسوا الله فأنساهم أنفسهم﴾**^(١)، و**﴿وَهُوَ الَّذِي يُسَيِّرُكُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ حَتَّىٰ إِذَا كُنْتُمْ فِي الْفَلَكِ وَجَرِينَ بِهِمْ بِرِيحٍ طَيِّبَةٍ وَفَرَحُوا بِهَا جَاءَتْهَا رِيحٌ عَاصِفٌ وَجَاءَهُمْ الْمَوْجُ مِنْ كُلِّ مَكَانٍ وَظَنَّوا أَنَّهُمْ أُحْيَطُ بِهِمْ دُعُوا اللَّهُ مُخْلِصِينَ لِهِ الَّذِينَ لَئِنْ أَنْجَيْنَا مِنْ هَذِهِ لَنْكُونَنَا مِنَ الشَّاكِرِينَ﴾**^(٢).

قال رجل للإمام أبي عبد الله الصادق **عليه السلام**: «يابن رسول الله دلني على الله ما هو؟ فقد أكثر عليَّ المجادِلُونَ وحِيرُوني، فقال له: يا عبد الله، هل ركبَ السفينَة قط؟ قال: نعم، قال: فهل كسر بك حيث لا سفينَة تنجيك ولا سباحة تغريك؟، قال: نعم، قال: فهل تعلق قلبك هنا لك أن شيئاً من الأشياء قادر على أن يخلصك من ورتك؟ قال: نعم، قال الصادق **عليه السلام**: فذلك الشيءُ هو الله القادر على الإنجاء حيث لا مننجي، وعلى الإغاثة حيث لا مغيث»^(٣).

(١) سورة الحشر: ١٩.

(٢) سورة يونس: ٢٢.

(٣) التوحيد (للصدوق): ص ٢٣١، معاني الاخبار (للصدوق): ص ٤، بحار الأنوار ج ٢/ ٤١ ح ١٦ وج ٨٩/ ٢٣٢ ح ١٤، تفسير الإمام العسكري: ص ٣٢.

ثم هذه المعرفة والعلاقة الفطرية بالله التي تحصل عند حلول البلاء واليأس والشقاء قد تحصل أيضاً في حال الاختيار والرخاء، لكن بجناحين هما العلم والعمل :

أولاً: بأن يمزق المرء حجاب الجهل بنور العقل والعلم والمعرفة، ليرى بعين اليقين ويعلم علم اليقين بأنّ وجود الموجودات وكمالاتها الوجودية ليست من صنعها ولا من صنع نظائرها وأشباهها، بل تبدأ وتنتهي جميعها إلى ذات قُدوسيّة حكيمه تبدأ منه وتنتهي إليه، وجودها جمِيعاً منه وبه وإليه، **﴿هو الأوَّل والآخِر والظَّاهِر والبَاطِن وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيهِ﴾**^(١).

ثانياً: أن يتّمس طريق الخير ويدفع عن نفسه دنس الرذائل والصفات المذمومة باتّباع التقوى وطهارة الروح وتزكية النّفس، إذ لا حجاب بين الله - تعالى - وعبده سوى حجاب الجهل والغفلة والمعصية: **﴿وَالَّذِينَ جَاهَدُوا فِينَا لِنَهَيْنَاهُمْ شَيْئًا﴾**^(٢)، **﴿وَنَفْسٍ** وما سوّاها فألهما فجورها وتقواها. قد أفلح من زَكَّاها. وقد خاب من دسّاها^(٣).

والحمد لله رب العالمين

(١) سورة الحديد : ٣.

(٢) سورة العنكبوت : ٦٩.

(٣) سورة الشمس : ٧ - ١٠.

الدرس الحادي عشر

صفات الله

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

س) : تقدّم أنّ وجود الله - تعالى - أمر ثابت بالفطرة والوجودان ، وأنّ جميع الأشياء من حولنا تدلّ على وجوده - تبارك وتعالى -، فما هي الصفات التي يتّصف بها الله - سبحانه وتعالى -؟
ج) : الله - تعالى - نوعان من الصفات ، الأولى : الصفات الثبوتية ، وتسمّى «صفات الجمال» ، والثاني : الصفات السلبية ، وتسمّى «صفات الجلال» ، وهي جميّعاً - أي النوع الأول والثاني - تسمّى «صفات الكمال» .

س) : ما معنى الصفات الثبوتية والصفات السلبية ؟
ج) : الصفات الثبوتية هي التي تتّصف بها الذات الإلهية المقدّسة ، بل يجب أن يتّصف بها الله - تعالى -، والسلبية هي التي تتنزّه عنها الذّات المقدّسة ، أي يجب أن لا يتّصف بها الله - تعالى -.

س) : ما هي الصّفات السّلبيّة؟

ج) : كل صفة تدلّ على النّقص والمحدوديّة وال الحاجة إلى الغير تعدّ صفة سلبيّة ويجب نفيها عن ذاته المقدّسة ، كالجسمانيّة وتوابعها من التّكاثر والتّناسل وكونه ذا أجزاء ، وكالجهل بجميع مراتبه ، والفقر ، والضعف ، وما شابه ذلك .

س) : ما هي الصّفات الثّبوتيّة؟

ج) : الصّفات الثّبوتيّة على قسمين :

أـ- الصّفات الثّبوتيّة الذاتيّة .

بـ- الصّفات الثّبوتيّة الفعلية .

س) : ما هي الصّفات الثّبوتيّة الذاتيّة؟

ج) : هي الصّفات التي يتّصف بها الله - تعالى - في ذاته المقدّسة ، ومنتزعة من ذاته المقدّسة ، كالحياة والعلم والقدرة ، وهو - تعالى - متّصف بها من غير نظر إلى شيءٍ من أفعاله ومخلوقاته ، وتسمى «صفات الذات» .

س) : وما هي الصّفات الثّبوتيّة الفعلية؟

ج) : هي الصّفات التي يتّصف بها الله - تعالى - من جهة ارتباطها بأفعاله ومخلوقاته ، وهي منتزعة من علاقته - تبارك وتعالى - بمخلوقاته ، كالخالقية ، والرّازقية ، وتسمى «صفات الفعل» .

واعلم أنّ صفات الذّات هي النّواة الأصلية لصفات الفعل، وأنّ أصل صفات الفعل يرجع إلى صفات الذّات، مثلاً الخالقية صفة يتّصف بها الله - تعالى - بعد ما يخلق شيئاً، ولكنّه - تعالى - قبل أن يخلق الأشياء كان في ذاته المقدّسة متّصفاً بالقدرة المطلقة «إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ»^(١)، فالخالقية صفة فعلية قائمة بالقدرة وهكذا سائر صفات الفعل فإنها متوقفة على صفة ذاتية، صفات الذّات متقدّمة عليها.

س) : عدّ لنا صفات الذّات المقدّسة ؟

ج) : أهم هذه الصّفات وأصولها ثلاثة :

الحياة وقد قال تعالى في آية الكرسي : «إِنَّ اللَّهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ لَا تَأْخُذُه سَنَةٌ وَلَا نُوْمٌ»^(٢).

العلم : قال تعالى : «يَعْلَمُ خَاتَمَ الْأَعْيُنِ وَمَا تَحْفِي الصُّدُورُ»^(٣) ، وقال - تعالى - أيضاً : «عَالَمُ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ»^(٤) ، وقال - تعالى - : «وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ»^(٥).

(١) سورة البقرة : ٢٠، ٢٩، ... ١٠٩.

(٢) سورة البقرة : ٢٥٥.

(٣) سورة غافر : ١٩.

(٤) سورة الأنعام : ٧٣.

(٥) سورة البقرة : ٢٩، سورة الأنعام : ١٠١.

القدرة : قال تعالى : **«إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ»**^(١).
 س) : عَدَّ لَنَا صَفَاتُ الْفَعْلِ ؟
 ج) : أَهْمَّ هَذِهِ الصَّفَاتِ وَأُصُولُهَا أَيْضًا ثَلَاثَةٌ :
 الْخَالِقِيَّةُ : قَالَ - تَعَالَى - : **«وَلَئِنْ سَأَلْتُهُمْ مِنْ خَلْقِ السَّمَاوَاتِ**
وَالْأَرْضِ لَيَقُولُنَّ اللَّهُ»^(٢) ، **«وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ»**^(٣) .
 الرَّبُّوِيَّةُ : قَالَ - تَعَالَى - : **«رَبُّكُمْ وَرَبُّ آبَائِكُمُ الْأَوَّلِينَ»**^(٤) وَقَالَ -
 تَعَالَى - : **«الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ»**^(٥) ، وَقَالَ - تَعَالَى - أَيْضًا :
«رَبُّ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ»^(٦) ، وَالرَّبُّوِيَّةُ مَعْنَاهَا أَنَّ اللَّهَ - تَعَالَى -
 مَدِيرٌ لِشَوْؤُنِ خَلْقِهِ مِنْ مِبْدَءِ الْخَلْقِ إِلَى الْمَعَادِ وَفِي جَمِيعِ
 الْأَحْوَالِ ، إِذَا الْمَخْلُوقُ كَمَا يَحْتَاجُ فِي نَشَأَتِهِ إِلَى اللَّهِ - تَعَالَى - فَإِنَّهُ
 يَحْتَاجُ إِلَى اللَّهِ - تَعَالَى - أَيْضًا فِي بَقَائِهِ ، وَلَهُذَا فَالرَّبُّوِيَّةُ تَنْقَسِمُ إِلَى
 الْرَّبُّوِيَّةِ التَّكَوِينِيَّةِ : وَهِيَ أَنَّ اللَّهَ - تَعَالَى - يَقُومُ بِإِدَارَةِ شَوْؤُنِ جَمِيعِ
 الْمَخْلُوقَاتِ وَيُوفِّرُ لَهَا سُبُلَ الْحَيَاةِ وَالْبَقَاءِ وَالْكَمالِ ، وَبِعِبَارَةِ أَدْقَّ :

(١) سورة البقرة : ٢٠.

(٢) سورة لقمان : ٢٥.

(٣) سورة الصافات : ٩٦.

(٤) سورة الشوراء : ٢٦ ، سورة الدخان : ٨.

(٥) سورة الفاتحة : ١ ، سورة يونس : ١٠.

(٦) سورة الإسراء : ١٠٢ ، سورة الكهف : ١٤.

القيام بتدبير أمور الكون والكائنات، والرّبوبية التشريعية: وهي تختص بتدبير أمور تضمن سعادة ذوي العقول والشّعور، كالإنسان، وذلك بإرسال الرّسل وبعثة الأنبياء وإنزال الكتب السماوية، وتسنين القوانين والأحكام الكفيلة بسعادة الإنسان وكماله الآخروي.

فالرّبوبية المطلقة عبارة عن حاجة المخلوقات إلى الله -

تبارك وتعالى - في كافة شؤونها التكوينية والتشريعية.
الاُلوهية: والإله، هو الذي يستحق العبادة، والعبادة محّمة لغير الله - تعالى -، ﴿الله لا إله إلا هو﴾^(١)، ﴿لا إله إلا الله﴾^(٢)، «قولوا لا إله إلا الله تفلحوا»^(٣).

وهناك صفات فعلية أخرى لابد من الإشارة إليها:
الإرادة: ﴿إِنَّمَا أَمْرُهُ إِذَا أَرَادَ شَيْئًا أَنْ يَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴾^(٤).
الحكمة: قال - تعالى - ﴿وَهُوَ الْحَكِيمُ الْخَبِيرُ﴾^(٥) وأيضاً:

(١) سورة البقرة: ٢٥٥.

(٢) سورة محمد (ص): ١٩.

(٣) رسائل المرتضى ج ٢/ ٢٦٣.

(٤) سورة يس : ٨٢.

(٥) سورة الأنعام : ٧٣ ، ١٨.

﴿وَهُوَ الْحَكِيمُ الْعَلِيمُ﴾^(١). لَا نَهُ لَا يَفْعُلُ شَيْئاً إِلَّا بِحِكْمَةٍ وَلِحِكْمَةٍ.
الكلام: ﴿وَمَا كَانَ لِبَشَرٍ أَنْ يُكَلِّمَهُ اللَّهُ إِلَّا وَحْيًا أَوْ مِنْ وَرَاءَ
حِجَابٍ أَوْ يُزَكِّلَ رَسُولًا... إِلَخ﴾^(٢).
وقال - تعالى: ﴿وَكَلَمُ اللَّهِ مُوسَى تَكْلِيمًا﴾^(٣).
الصدق: قال - تعالى: ﴿وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ حَدِيثًا﴾^(٤).

وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ

(١) سورة الزخرف: ٨٤.

(٢) سورة الشورى: ٥١.

(٣) سورة النساء: ١٦٤.

(٤) سورة النساء: ٨٧.

الدرس الثاني عشر

مراتب التوحيد وأسماءه

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

التوحيد هو الاعتقاد بوحدانية الله - تعالى - ببني التركيب في ذاته المقدسة وصفاته التي هي عين ذاته، ونفي الشريك له في خلقه وأمره، ونفي أن يكون له والد أو ولد: ﴿ قل هو الله أحدٌ . الله الصمد . لم يلد ولم يولد . ولم يكن له كفواً أحدٌ ﴾^(١) ، ﴿ الله لا إله إلا هو ﴾^(٢) .

والتوحيد على أقسام:

١ - توحيد الذات ، أي الواحد الذي لا شبيه له ولا نظير ، والأحد الذي لا يقبل القسمة العقلية ولا القسمة الوهمية ، وليس توحيد ذاته وحدانية عدديّة «واحدٌ لا بالعدد» ، ﴿ لَقَدْ كَفَرُوا الَّذِينَ

(١) سورة الاخلاص : ١ - ٤ .

(٢) سورة البقرة : ٢٥٥ .

قالوا إِنَّ اللَّهَ ثَالِثُ ثَلَاثَةٍ^(١)، وَلَيْسَ وَحْدَانِيَّهُ - تَعَالَى - وَحْدَانِيَّةً
نُوْعِيَّةً بَأْنَ يَقَالُ : إِلَهٌ - تَعَالَى - فَرِدٌ مِنَ النَّوْعِ الْكَذَائِيِّ ، كَمَا يَقَالُ : أَنَّ
زَيْدًا فَرِدٌ مِنْ أَفْرَادِ النَّوْعِ الْإِنْسَانِيِّ .

٢- توحيد الصّفات : والمراد هنا صفات ذاته المتعالية، دون
صفات الفعل، إذ أنّ صفات الذّات عين ذاته المقدّسة كالحياة
والعلم والقدرة، إذ تعدد الذّات والصّفات يستلزم التّركيب
والتجزئة، والتّركيب يستلزم حاجة المركب إلى أجزاءه وإلى
مركب تلك الأجزاء، كما يستلزم زيادة الصّفات على الذّات،
المستلزم لأن يكون فاقداً لصفات الكمال محتاجاً إلى من يفيض
عليه بتلك الصّفات، وهذه الحاجة تناقض كونه - تَعَالَى - غيّيّاً
بالذّات .

٣- التّوحيد في الالوهية : ﴿وَإِلَهُكُمْ إِلَهٌ وَاحِدٌ لَا إِلَهٌ إِلَّا هُوَ
الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ﴾^(٢).

٤- التّوحيد الربويّي: أو التّوحيد في الربويّة - ﴿قُلْ أَغْيِرُ اللَّهَ
أَبْغِي رِبًّا وَهُوَ رَبُّ كُلِّ شَيْءٍ﴾^(٣)

(١) سورة المائدّة : ٧٣.

(٢) سورة البقرة : ١٦٣.

(٣) سورة الأنعام : ١٦٤.

- ٥- التَّوْحِيدُ فِي الْخَلْقِ: ﴿قُلْ إِنَّ اللَّهَ خَالِقُ كُلِّ شَيْءٍ﴾^(١).
- ٦- التَّوْحِيدُ فِي الْعِبَادَةِ: ﴿إِنَّا نَعْبُدُهُ﴾^(٢)، ﴿قُلْ أَتَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَمْلِكُ لَكُمْ ضَرًّا وَلَا نَفْعاً﴾^(٣).
- ٧- التَّوْحِيدُ فِي الْأَمْرِ وَالْحُكْمِ: ﴿أَلَا لِهِ الْخَلْقُ وَالْأَمْرُ تَبَارَكَ اللَّهُ رَبُّ الْعَلَمِينَ﴾^(٤).
- ٨- التَّوْحِيدُ فِي الْخُوفِ وَالْخُشْبَةِ: ﴿فَلَا تَخَافُوهُمْ وَخَافُونَ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾^(٥).
- ٩- التَّوْحِيدُ فِي الْمُلْكِ: ﴿وَقُلِ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي لَمْ يَتَّخِذْ وَلَدًا وَلَمْ يَكُنْ لَهُ شَرِيكٌ فِي الْمُلْكِ﴾^(٦).
- ١٠- التَّوْحِيدُ فِي النَّفْعِ وَالضَّرِّ: ﴿قُلْ فَمَنْ يَمْلِكُ لَكُمْ مِنَ اللَّهِ شَيْئاً إِنْ أَرَادَ بِكُمْ ضَرًّا أَوْ أَرَادَ بِكُمْ نَفْعاً﴾^(٧).
- ١١- التَّوْحِيدُ فِي الرِّزْقِ: ﴿قُلْ مَنْ يَرْزُقُكُمْ مِنَ السَّمَاوَاتِ

(١) سورة الزمر : ٦٢.

(٢) سورة الفاتحة : ٥.

(٣) سورة المائدة : ٧٦.

(٤) سورة الأعراف : ٥٤.

(٥) سورة آل عمران : ١٧٥.

(٦) سورة الإسراء : ١١١.

(٧) سورة الفتح : ١١.

والأرض قل الله^(١).

١٢ - التَّوْحِيدُ فِي التَّوْكِلِ: «اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ عَلَى اللَّهِ فَلِيَتَوَكَّلُ الْمُؤْمِنُونَ»^(٢).

١٣ - التَّوْحِيدُ فِي الْعَمَلِ: «وَمَا لِأَحَدٍ عِنْهُ مِنْ نِعْمَةٍ تَجْزِي إِلَّا ابْتِغَاءً وَجْهَ رَبِّهِ الْأَعْلَى»^(٣).

١٤ - التَّوْحِيدُ فِي التَّوْجِهِ: «إِنِّي وَجَهْتُ وَجْهِي لِلَّذِي فَطَرَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ»^(٤) قال عَلَيْهِ أَمْرِ الرَّوْمَانِيُّ عَلَيْهِ لَا بَنَهُ: «وَاعْلَمُ يَا بُنْيَّ أَنَّهُ لَوْ كَانَ لِرَبِّكَ شَرِيكٌ لَأَتَتْكَ رَسْلُهُ، وَلَرَأَيْتَ آثَارَ مَلْكِهِ وَسُلْطَانِهِ، وَلَعْرَفْتَ أَفْعَالَهُ وَصَفَاتَهُ»^(٥).

عن أبي حمزة عن أبي جعفر^(٦) «قال: سمعته يقول: ما من شيءٍ أعظم ثواباً من شهادة أن لا إله إلا الله، لأنَّ الله عزَّوجلَّ لا

(١) سورة سباء: ٢٤.

(٢) سورة التغابن: ١٣.

(٣) سورة الليل: ١٩ - ٢٠.

(٤) سورة الأعراف: ٧٩.

(٥) ترجمة وتلخيص مع شيءٍ من التصرّف، من مقدمة كتاب توضيح المسائل لسماعة المرجع الديني الأعلى آية الله العظمى الشيخ حسين الوحيد الخراساني دام ظله الوارف.

(٦) نهج البلاغة ج ٢/٤٤، تحف العقول: ص ٧٢، بحار الأنوار ج ٢/٢٣٤.

يَغْدِلُهُ شَيْءٌ، وَلَا يُشْرِكُهُ فِي الْأَمْرِ أَحَدٌ»^(١).
عن رسول الله ﷺ: «مَا جَزَاءُ مَنْ أَنْعَمَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَيْهِ
بِالْتَّوْحِيدِ إِلَّا الْجَنَّةُ»^(٢).

وقال تعالى: «الَّذِينَ آمَنُوا وَتَطْمَئِنُ قُلُوبُهُمْ بِذِكْرِ اللَّهِ أَلَا بِذِكْرِ
اللَّهِ تَطْمَئِنُ الْقُلُوبُ»^(٣).

والنتيجة: أنّ التوحيد والاعتقاد به مطلوب في جميع المجالات السابقة، والدليل على توحيده - تعالى - ما جاء في الآيات والأحاديث السابقة، ويجب أن ينعكس ذلك على سلوك المؤمن وتصيراته وأعماله، كما أنّ ثمرة هذا التوحيد والاعتقاد به يظهر في تكامل الفرد والمجتمع الموحد، بعدما أشرقت أشعة الكمال ونور السداد في أعماق النفس والعقل الإنساني حتى يملأ الخافقين سعادة وكما لا بحثاً عن الحقائق والآيات الباهرات التي تعبّر عن منظومة موحّدة، ودُرِّ نضيد وسلسلة متراابطة متكاملة في عالم الوجود، وهي حقيقة تنبثق من

(١) التوحيد (الصدوق): ص ١٩، ثواب الاعمال: ص ٣، بحار الأنوار ج ٢/٣.

(٢) التوحيد (الصدوق): ص ٢٢ ح ١٧، مشكاة الأنوار: ص ٣٧، بحار الأنوار ج ٣ ص ٥.

(٣) سورة الرعد: ٢٨.

كلمة «لا إله إلا الله» التي تتألف من حروف يمكن أداوها والتلفظ بها بالجهر والإخفات، فهي كلمة جامعة للذكر الجلي والذكر الخفي، كما أنّ مؤداها وحقيقة قلبية، فهي من الأذكار القلبية واللسانية.

والحمد لله رب العالمين

نَّمَّةُ الْدَّرْسِ الثَّانِي عَشَر

ثُمَّاتُ التَّوْحِيدِ الْعَلَمِيَّةِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

- تبين من الدرس الماضي مراتب التوحيد وأقسامه، وأن أعلى مراتبه مرتبة التوجّه الكلّي إلى الله - تعالى - ﴿إِنِّي وَجَهْتُ وَجْهِي لِلَّذِي فَطَرَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ﴾^(١).
وتبين أيضاً أهم معاني التوحيد وهي:
١- نفي التعدد: وهو عبارة عن نفي الشريك لله - تبارك وتعالى -.
٢- نفي التركيب: وهو عدم كونه جسماً مركباً من أجزاء.
٣- نفي الصفات الزائدة على الذات المقدسة، بل صفاتها الذاتية عين ذاته المتعالية.
٤- التوحيد الأفعالي: وهو أن جميع أفعاله منه - تعالى - لا

(١) سورة الأنعام: ٧٩.

يحتاج في خلق شيء أو فعل شيء إلى غيره، بل لا غير له ولا معه حتى يحتاج إليه، وكل ما عداه وجوهات ظلّية اعتبارية في قبال وجوده الذي هو عين الحقيقة.

٥- التأثير الاستقلالي : ومعناه أنّ ما يصدر من الخلائق قاطبة إنّما هي أفعال الله - عزّوجلّ - ﴿وَاللهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ﴾^(١) فالملحوظ أيّاً كان لا يستغني فيما يفعله عن الخالق الحكيم، بل لا يصدر منه شيء إلّا بإدارة من الله - تعالى - ومشيّته، وكلّ ما للمخلوق من تأثير وتأثير إنّما يتمّ بإذن الله - تعالى - وإرادته التكوينية .

أمّا الشّرعة العملية والعقائدية للتوحيد في فعله - تعالى - وتوحيد أفعاله، فهي أنّ الإنسان حينئذٍ لا يرى ولا يعتقد بمعبود سوى الله - تعالى -، إذ الألوهية من لوازم الخالقية والربوبية . وأمّا التّوحيد بالمعنى الآخر - وهو التأثير الاستقلالي - فثمرته و نتيجته أن يجعل الإنسان عمله خالصاً لوجه الله - تعالى -، ولا يستعين بغيره، بل يعتمد ويتوكل على الله وحده، ولا يرجونَ غيره، ولا يطلب الأجر إلّا منه، ويقطع كلّ أملٍ بغيره، ولا

(١) سورة الصافات : ٩٦ .

يُبَأِسُ فِي قَضَاءِ حَوَائِجِهِ وَتَحْقِيقِ أَفْعَالِهِ وَتَحْقِيقِ أَهْدَافِهِ، وَيُسَأَلُ
اللهُ التَّوْفِيقُ، فَهُوَ حِينَئِذٍ يَكُونُ فِي كُنْفِ اللهِ - تَعَالَى - وَتَحْتَ وَلَا يَتَّهِي
الخَاصَّةُ، وَيَنْجُو مِنْ وَسَاوسِ النَّفْسِ وَمَكْرِ الشَّيْطَانِ، لِيَشْعُرُ
بِالْأَمْلِ وَالتَّفَاؤِلِ، وَرَاحَةُ النَّفْسِ وَالْاسْتِقْرَارُ وَالسَّكِينَةُ «أَلَا إِنَّ
أَوْلِيَاءَ اللهِ لَا خُوفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ»^(١).

س) : إِذَا كَانَتِ الْاسْتِعَانَةُ وَالتَّوْسِلُ بِغَيْرِ اللهِ - تَعَالَى - شَرِكًا
وَحْرَامًا فِيمَا بَالَّا نَجِدُ فِي كَثِيرٍ مِنَ الرِّوَايَاتِ وَالْأَدْعِيَّاتِ وَالرِّيَارَاتِ
وَفَعْلِ الْعُلَمَاءِ وَالْمُؤْمِنِينَ خَلَفَ ذَلِكَ، إِذْ نَجِدُهُمْ يَأْمُرُونَ بِالتَّوْسِلِ
إِلَى الْأَئِمَّةِ وَالْأَنْبِيَاءِ بِالْمُبَتَّلَةِ وَهُكُذا بِعِصْمِ الصَّالِحِينَ؟

ج) : الْجَوابُ وَاضْعَفْ إِذْ المَنْهَى عَنْهُ وَالَّذِي يَعْدُ شَرِكًا بِاللهِ -
تَعَالَى - هُوَ التَّوْسِلُ وَالْاسْتِعَانَةُ بِمَعْنَى أَنْ نَعْتَقِدُ بِالَّذِي نَتَوَسَّلُ إِلَيْهِ
نَسْتَعِينُ بِهِ أَنَّهُ يَقْضِي لَنَا حَاجَةً بِاسْتِقْلَالِهِ وَدُونَ الْحَاجَةِ إِلَيْهِ -
تَعَالَى -، وَلَا إِذْنٌ مِنْهُ - تَعَالَى -، بِلِئَهُذَا شَرِكٌ وَ«إِنَّ اللهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ
يُشَرِّكَ بِهِ»^(٢) وَلَا يَخْتَلِفُ حِينَئِذٍ بَيْنِ كَوْنِ التَّوْسِلِ بِالْحَيِّ أَوْ
الْمَيِّتِ، وَلَكِنَّهُذَا خَلَفُ مَا عَلَيْهِ سِيرَةُ الْعُقَلَاءِ وَالْمُؤْمِنِينَ فَإِنَّهُمْ لَا
يَتَوَسَّلُونَ بِأَحَدٍ إِلَّا لِيَكُونَ وَاسْطَةً بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ خَالِقِهِمْ لَأَنَّهُ وَجِيهٌ

(١) سورة يومنس : ٦٢.

(٢) سورة النساء : ٤٨.

عند الله - تعالى -، وصاحب مقام وقرب ومنزلة، كالأنبياء والأولياء والصالحين، وأنّ الفاعل الحقيقي هو الله - تعالى - لا هؤلاء: الأخيار الأبرار، بل يعتقد المؤمن أنّ هؤلاء أيضاً من المخلوقين الذين لا يملكون لأنفسهم نفعاً ولا ضرراً.

س) : إذا كان الأمر كذلك ، أليس المشركون كانوا يعتقدون بأنّ آلهتهم تقرّبهم إلى الله - تعالى -؟ ﴿قالوا ما نعبدهم إلا ليقربونا إلى الله زلفي﴾^(١) ، وقد ذمّهم القرآن الكريم وحكم عليهم بالخلود في نار جهنم^(٢) !

ج) : جواب هذا الإشكال واضح بعد ما ذكرنا من أنّ العبادة محّرمة لغير الله وشرك أو كفر بالله العظيم، فهم أوّلاً: كانوا يعبدونها ، أو يعبدون بعض الخلق ، وهذا ما لا يصنعه المؤمن ، وثانياً: هناك فرق بين التوسل والاستعانة بمن نهى الله - تعالى - عن التوسل به ، وبين التوسل بمن أمر الله - تعالى - بالتوسل به وإليه ، إذ هناك من هو ولئن من أوليائه - تعالى - فهو قطعاً وسيلة مقرّبة إلى الله - تعالى - ﴿إِنَّكَ لَا تهدي من أَحَبْتَ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مِنْ يَشَاءُ﴾^(٣) ، و﴿إِنَّكَ لَتَهْدِي إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾^(٤)

(١) سورة الزمر: ٣.

(٢) سورة القصص: ٥٦.

ورسوله ﷺ مشعل هداية حيَاً وميَّتاً، فالمؤمن لا يعبد سوى الله - تبارك وتعالى -، ولا يتتوسل بمن نهى الله - تعالى - عن التوسل به، وإنما يتتوسل بأولياء الله - تعالى - المقربين منه والمقربين إليه حقيقةً ويجعلهم شفاعة ووسائط بينه وبين الله - تعالى -، وهو مطلوب لأنَّه لا يرى لهم تأثيراً مستقلًا عن إرادة الله - تعالى - بل إرادتهم تابعة لإرادته وإذنه - تعالى -، ولهذا فكلّ ما يتّهمنا به الأعداء زور وبهتان، إذ أولياؤه - تعالى - يشفعون بعد مماتهم كما يشفعون في حياتهم ولا فرق بينهم في الحياة وبعد الممات، وهم ينفعون إن شاء الله - تعالى - أحياءً وأمواتاً: «وَلَا تَحْسِبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا بَلْ أَحْيَاهُ اللَّهُ عِنْدَ رَبِّهِمْ يَرْزُقُونَ»^(٤)، وقال ﷺ: «من زارني بعد مماتي كمن زارني في حياتي»^(٥)، وقال ﷺ: «من حجَّ أو اعتمر ولم يزرنِي فقد جفاني»^(٦)، و«من زارني ميَّتاً كمن زارني حيَا»^(٧)، ومن ثُمَرات زيارته ﷺ حيَاً أن

(٣) سورة الشورى : ٥٢.

(٤) سورة آل عمران : ١٦٩.

(٥) كامل الزيارات : ص ٤٥، بحار الأنوار ج ١٤٣ / ٩٧ ح ٢٧.

(٦) فقه الرضا : ص ٢٣١، بحار الأنوار ج ٣٧٢ / ٩٦ ضمن ح ٥، كنز العمال ج ٥ / ١٣٥ ح ١٢٣٦٩.

(٧) مستدرك الوسائل ج ١٠ / ١٨٥ ح ١، بحار الأنوار ج ٩٦ / ٣٤ ح ٣٤.

يأتيه المسلم مستغفراً تائباً إلى الله - تعالى - بين يدي رسول الله ﷺ ومستشفعاً إياه «يا شفيعاً عند الله إشفع لنا عند الله»^(١)، «ولو أنتم إذ جاؤوك فاستغفروا الله واستغفر لهم الرسول»^(٢)، «قالوا يا أبانا استغفر لنا ذنبنا إنما كنا خاطئين قال سوف أستغفر لكم ربّي»^(٣)، «ولا يشفعون إلا لمن ارتضى»^(٤) وهذه الشفاعة وهذا الرضا غير مختصين بدار الدّنيا وحياة الشفيع، ولا هما مختصين بالأخرة ويوم القيمة بل هم شفاء في الدّنيا والآخرة، وفي حياتهم ومماتهم وكلّ ما نسب إلى رسول الله ﷺ خلاف ذلك فهو افتراء عليه وزور وبهتان على رسول الله ﷺ، ثم حاجة الامة إلى رسول الله ﷺ لم تنتهي في شتى مجالات الدين والدّنيا، فكما كنا نحتاج إليه في حياته فإنّا نحتاج إليه بعد مماته، وإذا كانت حاجتنا إليه موجودة فالتأثير من جهته موجود قطعاً، وكلّ ما يصرف وجه الامة عن رسول الله ﷺ بعد وفاته فهو يصرف وجه الامة عن الله - تعالى - وهو ضلال مبين، وهذا مما

.٤٠ ح ١٥٩ / وج

(١) بحار الأنوار ج ٩٩ / ٢٤٧ و ٢٤٨ .

(٢) سورة النساء : ٦٤ .

(٣) سورة يوسف : ٩٧ - ٩٨ .

(٤) سورة الأنبياء : ٢٨ .

يصرف وجه الأمة عن رسولها الكريم، وهو من صنع أئمّة الضلال وحكّام الجور.

ثم أليست الأمة مطبقة على جواز طلب الشفاعة من الحي، والتوسل بالأحياء؟! وألم يجيزوا الاستشفاع والتلوّس ببعض الصحابة والأولياء في حياتهم؟! فأسألكم بالله هل هناك حي أعظم شأنًا من رسول الله ﷺ بعد مماته؟! وأنى لصحابي أو ولدي من الأولياء أن يكون مؤثراً وشفيعاً في حياته مع زعم أن رسول الله ﷺ لا ينفع ولا يشفع بعد مماته، وإذا كان الأمر متعلقاً بمقام الشفيع ومنزلته عند الله - تعالى - فهل هناك من الأحياء فضلاً عن الأموات من يداني رسول الله ﷺ في حياته وبعد مماته حتى تجوز له الشفاعة في الدنيا ولا تجوز لرسول الله ﷺ؟!
﴿فما لكم كيف تحكمون﴾^(١)، وإذا كان طلب المطر من العباس عم النبي ﷺ جائزًا، كما في صحاح العامة والجماعة، فطلب المطر وغيره من النبي الأكرم ﷺ بعد مماته جائز بطريق أولى، وإذا جاز التلوّس وطلب الشفاعة من رسول الله ﷺ بعد مماته، جاز ذلك من غيره أيضًا إن كان ذا قربي ومنزلة عند الله - تعالى -، كالأئمّة والأولياء عليهما السلام لعدم اختصاص ذلك به ﷺ دون غيره.

(١) سورة يومنس : ٣٥

ثم إنّا نقف على قبورهم وأمام أضرحتهم فنسلّم عليهم
ونقول: «أشهد أنك تسمع كلامي وتشهد مقامي وتردّ سلامي»^(١)
وما كان هذا حاله كان نافعاً في حياته ومماته ولم يحجبه الموت
عن الدّنيا، ولا يحول بينه وبين أهلها شيء، وإلا لكان السّلام
عليه وزيارة لهنواً وعبثاً.

أضف إلى ذلك أنّ في الاستشفاع والتّوسل ببعض الأموات
سرّاً مكتوناً ولطفاً خفيّاً، وذلك أنّ الله - تعالى - كما جعل من
المعاد والحساب وسيلة لحصول كلّ ذي حقّ حقّ الذي
حرّم منه في الدّنيا، وإظهار مقام من خفي على الآدميين مقامه في
الدّنيا وإبراز منزلته («يُوم تبلى السّرائر»^(٢)، والاقتراض
للمظلوم ممّن ظلمه في الدّنيا، فكذلك جعل الموت لبعض أوليائه
الذّين أخفّيت مقاماتهم في الدّنيا، وما توانوا دون أن تعرف منزلتهم،
سبباً ووسيلة للكشف عن مقاماتهم وإبراز هويّاتهم في هذه الدّنيا
قبل الآخرة وقيام الساعة، بإظهار كرامات منهم بعد التّوسل
إليهم، ليستيقن الناس أنّ العدالة الإلهية والإحسان الربّاني على

(١) المزار (محمد بن المشهدى) ص ٢١١، اقبال الاعمال ج ٣ / ١٣٤ ،
المزار (الشهيد الاول) ص ٩٧ .

(٢) سورة الطارق : ٩ .

عبدة تعطي ثمارها في الدنيا قبل الآخرة وإن كان بعد الموت، «إنَّ اللَّهَ لَا يُضِيغُ عَمَلَ عَامِلٍ مِّنْكُمْ مَنْ ذَكَرَ أَوْ أَنْشَى»^(١)، «مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ عَشَرُ أَمْثَالَهَا»^(٢) أي في الدنيا والآخرة، «مَنْ عَمِلَ صَالِحًا فَلَنْحِينَهُ حَيَاً طَيِّبَةً»^(٣)، «إِذَا مَاتَ ابْنُ آدَمَ انْقَطَعَ عَنِ الدُّنْيَا إِلَّا بَلَاثٌ : صَدَقَةٌ جَارِيَّةٌ، أَوْ عِلْمٌ يَنْتَفَعُ بِهِ النَّاسُ، أَوْ وَلَدٌ صَالِحٌ يَسْتَغْفِرُ لَهُ»^(٤)، وهذا من شأنه أن يكون حافزاً للناس والمؤمنين بأن يخلصوا في عملهم ويصبروا على طاعته وترك معاصيه، ولا يطمعوا في الأجر العاجل، فإنهم سيؤجرون حتماً في الآخرة، وقد يعطون أجراً لهم قبل الساعة وبعد مماتهم أيضاً، بإظهار كرامات لهم وإحياء ذكرهم وقبورهم في صدور المؤمنين، وبرفع منزلتهم في القلوب بطلب الشفاعة منهم والانتفاع بهم بعد الموت.

والحمد لله رب العالمين

(١) اقتباس من الآية ١٩٥ من سورة آل عمران : «أَتَيْ لَا يُضِيغُ عَمَلَ عَامِلٍ مِّنْكُمْ مَنْ ذَكَرَ أَوْ أَنْشَى» .

(٢) سورة الأنعام : ١٦٠ .

(٣) سورة النحل : ٩٧ .

(٤) عوالى الثنالىء ج ٢ / ٥٣ ح ١٣٩ و ٢٨٣ ح ١٧ ، بحار الأنوار ج ٢ / ٢ ح ٦٥ .

الدرس الثالث عشر

القضاء والقدر

سُبْحَانَ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

(١) سورة الصافات : ٩٦

ج) : كلاً ليس الأمر كما تظنون وذلك أنه أولاً: ليس المراد من خلق الأفعال ووقوع التأثير والتآثر من الله - تعالى - أن الله - تعالى - يسلب الإرادة والاختيار من عبده، إن الله - تعالى - خلق في الإنسان القدرة على التعقل والتفكير والتدبر فيما حوله، وأعطاه أيضاً جوارح وأعضاء قادرة على صنع ما يريد - طبعاً في حدود طاقته -، ولهذا ﴿لَا يكُلُّ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وَسَعَهَا﴾^(١) و﴿لَا يَكُلُّ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا مَا إِتَاهَا﴾^(٢) فلا يكلّله فوق طاقته، ثم منحه القدرة على اتخاذ القرار، وهي الإرادة التي بواسطتها يستطيع أن يتّخذ القرار المناسب، فهو يريد ويقرّر بملء إرادته غير مجبر ولا مسخّر في اتخاذ القرار، وإن كان لعجزه محتاجاً إلى الله - تعالى - الذي بدوره منحه القوّة الالزامـة لتحقيق مراداته ومقاصده من القوّة إلى الفعل، إذن لا دخل لله - تعالى - في اختياره وفيما يريد أو لا يريد، بل هو الذي يقرر باختياره التّام، فإذا أراد واتّخذ قراره الأخير أظهر في نفسه الشّوق إلى الفعل، ولكنّه لما كان عاجزاً عن الإتيان بما يريد فإن الله - تعالى - يخلق فعله إن شاء ولكن بواسطة القوى والأعضاء والجوارح التي منحها إياه،

(١) سورة البقرة : ٢٨٦ .

(٢) سورة الطلاق : ٧ .

ففاعل القدرة - وهو الله تعالى - ففاعل للفعل، لأنَّه - تعالى - حين أعطانا القدرة على الإرادة والتَّصْمِيم، والقدرة على القيام بالفعل فقد أوجد الفعل وخلقه، وهذا ما أشير إليه في قوله عليه السلام: «إِنَّمَا الأَعْمَالَ بِالْتَّيَّاتِ، وَلَيْسَ لَأْمَرِي إِلَّا مَا نَوَى»^(١) وقوله - تعالى -: «وَأَنَّ لِيْسَ لِلنَّاسِ إِلَّا مَا سَعَى»^(٢)، وليس الاختيار سوى القدرة على اتخاذ القرار، والعمل من آثار هذه القدرة ونتائجها، ولا يكون سعيه إِلَّا في حدود إرادته، إذ العمل مرهون بالإرادة واتخاذ القرار، فهو يعاقب حينئذ على هذا القصد وهذه التَّيَّة وهذه الإرادة، طبعاً إذا انبثق عنها الفعل، وصدر منه الفعل المخالف لأمر الله ونهيه، نعم زمام أمور هاتين القدرتين، أعني القدرة على الإرادة واتخاذ القرار، والقدرة على الإتيان بالفعل، بيده - تعالى - آنَّا فَآنَّا، يوجدهما متى شاء وأين شاء وكيف شاء، وإن شاء، لا تخرجان من حيطة قدرته وإرادته - تعالى -، وعليه فلا معنى حينئذ لسلب الاختيار من الإنسان، فهو مختار في فعله يستحقُ عليه العقاب، كما يستحقُ الأجر والثواب، وظهر من هذا أنَّ لا

(١) المحلّي (ابن حزم) ج ٦ / ١٦٠، مسائل علي بن جعفر ص ٣٤٦.
وسائل الشيعة ج ١ / ٤٩٠ ح ١٠.

(٢) سورة النجم: ٣٩.

منافاة بين قوله - تعالى - : ﴿وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ﴾^(١) ، وبين قوله - تعالى - : ﴿إِمَّا شَاكِرًاٰ وَإِمَّا كَفُورًا﴾^(٢) لأنَّه قادر على إرادة أن يكون شاكراً وأن يكون كفوراً، على حد سواء - وإن كانت إرادة الشكورية أوفق لفطْرته، إلا أنَّ إرادة الكفورية أوفق لطبيعته وغريزته الحيوانية - وقدر أيضاً على فعل الشكر والطاعة وفعل الكفر والمعصية، - إن شاء الله تعالى - . ﴿اعْمَلُوا آلَ دَاوُدَ شَكْرًا وَقَلِيلٌ مِّنْ عَبَادِي الشَّكُور﴾^(٣).

وأَمَّا القضاء والقدر الإلهيَان : فمعنى القدر في اللغة العربية المقدار، من قبيل الأوزان والمقادير والأحجام، والتقدير الإلهي معناه : أنَّ الله - تعالى - جعل ورسم لكل مخلوق من مخلوقاته حدوداً كميةً وكيفيةً وزمانيةً ومكانيةً خاصةً معينةً، لا تتحقق إلَّا بتأثير من العلل والأسباب والعوامل التدريجية.

ومعنى القضاء الإلهي : إيجاد وخلق الشيء بعد أن اكتملت وتهيَّئت كافة علل وجوده ومقدّماته وأسبابه وشرائطه، الماديَّة منها والمجَّدة، ﴿فَإِذَا سَوَيْتَهُ وَنَفَخْتُ فِيهِ مِنْ رُوحِي فَقَعُوا لَهُ﴾

(١) سورة الصافات : ٩٦.

(٢) سورة الإنسان : ٣.

(٣) سورة سبأ : ١٣.

ساجدين)^(١)، فالقضاء هو الحكم التكويني الأخير الذي يسمى
الجزء الأخير من العلة، وهو أهم أجزائها، ولو لاه لم يوجد شيء
بالغاً ما بلغ حتى لو اكتملت كافة الأسباب والمقدمات والشرائط،
وإن كان إيجاد تلك المقدمات والشرائط والأسباب من صنع الله
أيضاً، وقد أوضح ذلك في قوله - تعالى - : « ولقد خلقنا الإنسان
من سلالة من طين. ثم جعلته نطفة في قرارٍ مكينٍ. ثم خلقنا
النطفة علقة فخلقنا العلقة مضغةً فخلقنا المضغة عظاماً فكسونا
العظام لحماً، ثم أنشأه خلقاً آخر فتبارك الله أحسن الخالقين »^(٢)
وهذا الإنشاء الآخر عبارة عن القضاء الإلهي، وهو القضاء
التكويني .

وعليه فالتقدير الإلهي يأتي قبل القضاء الإلهي، وله أيضاً
مراتب تدريجية عبارة عن المقدمات البعيدة والمتوسطة
والقريبة، كما في المراتب والمقدمات التي وردت في الآية
الشريفة عن خلق الإنسان، وأيضاً يتغير التقدير بتغيير شيء من
أسبابه وعوامله ومقدماته، مثلاً قد يحدث تغيير في مراحل خلق
الإنسان وتقديره بحيث يؤدي إلى سقطه وهو جنين قبل أن يصبح

(١) سورة الحجر: ٢٩، سورة ص: ٧٢.

(٢) سورة المؤمنون: ١٢ - ١٤.

إنساناً سوياً، أما القضاء الإلهي فهو أمر دفعيٌّ، يقع دفعة من غير حالة انتظار أو تدريج «إذا قضى أمراً فإنما يقول له كن فيكون»^(١)، ولا يحدث فيه تغيير أصلاً.

س) إذا كان القضاء الإلهي لا يدخله ولا يطرأ عليه التغيير أصلاً، فما المراد بقولهم ﷺ في بعض الأدعية والروايات التي تشير وتهدي إلى تغيير قضاء الله - تعالى - كما في قولهم ﷺ أنَّ الصدقة والبر بالوالدين وصلة الرحم والدعاء والاستغفار تدفع القضاء المحتم وتفقره؟

ج) أنَّ القضاء قد يستعمل في اللغة بمعنى القدر أو العكس، وما ورد في هذه الأخبار والأدعية من هذا القبيل، فهذه الأمور في الحقيقة تغيير القدر الذي هو عبارة عن المقدمات والأسباب والشروط التي يجب توفرها واكتمالها لتحقيق القضاء الإلهي المحتم، فالصدقة مثلاً تحول دون وقوع بعض مقدمات القضاء الإلهي بموت الإنسان، كما لو كان المقدَّر أن تصدمه السيارة، فيحدث تغيير مفاجئ في أسباب الحادث بحيث لا يقع، فينجو الإنسان من القضاء الإلهي له بالموت، ولهذا في الرواية أنَّ علياً

(١) سورة آل عمران: ٤٧، سورة مريم: ٣٥.

أمير المؤمنين عليه السلام كان مستندًا إلى جدار فتنحى عنه، فقال له أحد أصحابه: أتفر من قضاء الله؟ فأجاب عليه السلام: «فررت من قضاء الله إلى قدره»^(١).

والأفعال التي تصدر من الإنسان كُلُّها معلولة للقضاء الإلهي ومتوقفة عليه، ولكن هذا لا ينافي كون الإنسان مخيراً في فعله لما ذكرنا سابقاً من أنَّ الله - تعالى - منحه الإرادة والقدرة على إيجاد فعله، ولكن لما كان أصل وجود الإنسان، ووجود الموارد الداخِلة في فعله، والأدوات والآلات وجميع ما يحيط بفعله موجودة بوجوهه - تعالى - مخلوقة له - تعالى - قائمة به - تعالى - فإنَّ الفعل في مرتبة أدنى منسوب إلى الإنسان و اختياره التام ، وفي مرتبة أعلى وبلحاظ أدق وأسمى منسوب إلى الله - تعالى -، وهذا لا ينافي كون الإنسان مختاراً، لأنَّ التأثير الذي هو إرادة الإنسان باعتبار كونها الجزء الأخير من العلة التامة في فعله، لا ينافي استناد جميع أجزاء العلة التامة إلى الله - تبارك وتعالى -، ولهذا قال الصادق عليه السلام: «لا جبر ولا تفويض بل أمر بين الأمرين»^(٢)

(١) توحيد الصدوق: ٣٦٩، بحار الأنوار ج ٤١ / ٢ ح ٣.

(٢) الهدایة للصدوق: ص ١٨ ، الكافی ج ١ / ١٦٠ ح ١٣ ، عيون اخبار الرضا ج ٢ / ١١٤ ، توحيد الصدوق: ص ٢٠٦ . بحار الأنوار ج ٥ / ١٢ ح ٢٧ .

وقد تقدم معناه.

وهناك قضاء تشريعي (وقضى ربكم ألا تعبدوا إلا إيمانكم وبالوالدين إحسانهما^(١)) وهو الحكم والوجوب الشرعي الذي يختص بفروع الدين، فهو خارج عن محل البحث وسيأتي في البحث عن القضاء التشريعي في الحلقات القادمة التي تمثل تتمة هذا الكراس عند البحث عن كيفية فهم الرسالة العملية وفروع الدين.

والحمد لله رب العالمين

(١) سورة الاسراء : ٢٣.

الدرس الرابع عشر

العدل الإلهي

سُبْحَانَ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
وَسَلَامٌ عَلَىٰ رَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

س) ما معنى العدل؟

ج) العدل في اللغة: «إعطاء كل ذي حق حق»، وقد يقال: «العدل: وضع كل شيء موضعه» فيكون العدل مرادفاً لمعنى الحكمة، وكيف كان فالعدل يقابل الظلم الذي يعني: «سلب كل ذي حق حق» أو «وضع الشيء في غير موضعه»، فللعدل مفهومان ومعنيان: أـ مفهوم خاص: وهو عبارة عن رعاية حقوق الآخرين، بـ مفهوم عام: وهو عبارة عن الإتيان بالأعمال الحكيمية والمطابقة للحكمة، الذي يشمل المعنى الأول أيضاً.

وهو يختلف عن المساواة إذ المساواة قد تكون عدلاً ومطابقاً للعدالة وقد تكون ظلماً، فالمساواة في القضاء - مثلاً - بين المرأة والرجل بل بين جميع الناس هي العدل بعينه، وعدم المساواة بينهم في القضاء والمحاكم ظلم، لكن المساواة بين

العالم والجاهل في التكريم والاحترام ظلم للعالم، بل ظلم بالعلم، وليس من العدل والحكمة.

س) : لماذا سمى الإمامية - الجعفرية - بالعدلية ؟
ج) : لأنّنا نعتقد بأنّ الأفعال تتصف بالحسن والقبح بذواتها، وأنّها تنقسم في حد ذاتها إلى الأفعال الحسنة والأفعال القبيحة، والعقل الإنساني قادر على إدراك الأفعال الحسنة والقبيحة إلى حدٍ ما - لا جميع الأفعال -، وقدر على إدراك وجه الحسن ووجه القبح فيها، وجهة الحسن والقبح فيها إلى حدٍ ما أيضاً، ولهذا يستطيع الإنسان بعقله أن يشخص - إلى حدٍ ما - أنّ الفعل الكذائي حَسَنٌ وأنّ الفعل الكذائي قبيح، وبعد أن شخص جهة الحسن يحكم ويقول : هذا الفعل يجوز صدوره من الله - تعالى - لأنّه حَسَنٌ وقد يبلغ الحسن مرتبة عالية فيحكم العقل بأنّ هذا الفعل يجب صدوره من الله - تعالى -، أو يشخص العكس أعني أنه قد يشخص القبح في هذا الفعل الخاص فيحكم بعدم جواز صدوره من الله - تبارك وتعالى -، وأنّ ساحته المقدّسة منزّهة من الإتيان به وبأمثاله ومن إيجادها فهي لا تصدر منه - تعالى -، فالعقل بوحدة قادر على تعين وتحديد الضوابط والحدود للفعل الإلهي من غير حاجة إلى بيان من الكتاب والسنّة، وبعبارة أدق :

كلٌّ ما يفعله الله - تعالى - حَسَنٌ، وكلٌّ ما تركه فهو قبيح، لكن لا يعني أنه حَسَنٌ لأنَّه - تعالى - فعله، أو قبيح لأنَّه - تعالى - تركه، بل لأنَّ هناك أفعالاً تتَّصف بالحُسْنَ في نفسها وبحدٍ ذاتها، وهناك أفعال تتَّصف بالقبح في نفسها، فالله - تعالى - مُنْزَهٌ عن الإِتِيَانِ بالفعل لأنَّه قبيح، ويأتي بالحُسْنَ لأنَّه حَسَنٌ، خلافاً للذين زعموا أنَّ الأفعال لا تتَّصف بالحُسْنَ والقُبْحَ الذاتيين، بل إذا صدر من الله - تعالى - أو أمر به، فهو حَسَنٌ، وإذا نهى عنه يكون قبيحاً، إذ قد ينهى عن الإِحْسَانِ إلى اليتيم، أو بِرِّ الوالدين، أو العدل في القضاء، فيكون حينئذٍ كلٌّ من هذه الأفعال قبيحاً وتتَّصف بالقبح، أو قد يأمر بشرب الخمر، أو ظلم اليتيم، أو قطع الرَّحْم ف تكون هذه الأفعال حسنةً، وتتَّصف بالحُسْنَ، بل زعموا أنَّ الله - تعالى - قد يدخل الصالحين أو الأنبياء أو بعضهم في النار يوم القيمة، وقد يدخل الكُفَّارَ أو المنافقين أو بعضهم في الجنة، إذ قد يدخل موسى عليه السلام مثلًا في النار، وقد يدخل أبا لهب وفرعون الجنة، وهذا لا ينافي العدل الإلهي، بل هو العدل بعينه، فكلٌّ فعل قد يصدر من الله - تعالى - أو يأمر به، فإذا صدر منه، أو أمر به كان حَسَناً، وإذا نهى عن شيء كان قبيحاً، وليس للأفعال حُسْنٌ وقبح ذاتيتين . والإمامية العدلية لا تقبل بهذا الكلام، بل تقول: الإِحْسَانُ

إلى اليتيم، أو بَرِّ الوالدين، أو العدل في القضاء، وما شابهها أفعال حسنة لا يجوز أن ينهى عنها الله - تعالى -، وأن شرب المسكر، أو الظلم، أو قطع الرَّحم، وما شابهها أفعال قبيحة لا يجوز أن ينهى عنها، وهو - تعالى - بطريق أولى لا يظلم ولا يجازي الإحسان بالإساءة، ولا يُدخل أولياء النَّار، ولا يُدخل أعداء الجنة، ولو فعل - والعياذ بالله - لم يكن عادلاً، ولم يصح وصفه بالعدل - نستغفِرُ الله - لأنها أفعال غير حكمة وموصوفة بالقبح، والأفعال موصوفة بالحسن والقبح الذاتيين، ولا يصدر منه - تعالى - إلا الحسن.

نعم هناك أمور لا يستقل العقل في معرفة حُسنها وقُبحها ويعجز عن إدراك جهة الحُسن والقبح فيها بل يحتاج إلى بيانٍ من الشَّارع المقدَّس فما أمر به الشَّارع المقدَّس كان حَسْنَاً وما نهى عنه كان قَبِحَاً، أو قُلْ : ما أمر به انكشف لنا أنه حَسْنٌ وإلا لم يأمر به، وما نهى عنه انكشف لنا أنه قبيح، وإلا لم ينه عنه، كأمره - تعالى - بالصلوة في الأوقات الخمسة، وأمره بالخمس والزَّكاة وكيفية خاصة للصلوة، وهلم جراً.

ولعل بعض ما يأمر الله - تعالى - به، أو ينهى عنه لا يكون موصوفاً بالحسن والقبح الذاتيين، وذلك في الأمور الاعتبارية

المحضة التي هي لم تأتِ إلا باعتباره - تعالى - لها جهة حُسْنٍ أو جهة قُبْحٍ كعدد ركعات الصلوات الخمس، أو مقدار الزّكَاة، أو عدد الطّواف، أو ما شابه فإنّها قد لا تكون حسنة أو قبيحة بذواتها، أي قد لا تكون لها جهة حسن أو قبح ذاتيّين، بل حسنها يكون باعتبار أنَّ الله - تعالى - أمر بها ويكون قبحها باعتبار أنَّه - تعالى - نهى عنها، ولعلَّ بعض الأمور التّعبديّة أو جُلُّها تكون من هذا القبيل، أقول لعلَّ ولا أجزم بذلك.

س) : ذكرتم أن الأفعال تتّصف بالحسن والقبح الذاتيين وأنَّ الله - تعالى - لا يجوز أن يصدر منه القبيح أو يأمر به ، وقد يجب صدور الحسن منه أو قد يجب أن يأمر به ، أليس هذا يعُد تجاوزاً على الله - تعالى - فيما يصدر أو لا يصدر منه !؟ وألم يكن حكماً عليه - تعالى - وفرضًا وإزاماً فيما يصح أن يفعل وما لا يصح !؟ وأنى للعقل المخلوق القاصر أن يأمر الله - تعالى - وينهاء ، أو يحكم عليه فيما يصح أن يفعل وما لا يصح !؟

ج) : كلاً ، ليس الأمر كما تظن ، بل المراد أولاً : أنَّ الله - تعالى - حين خلق الأفعال وأوجدها ، خلقها حسنة أو قبيحة فحسنتها وقبحها ذاتيّان لا أنَّه تعالى خلقها ثم اعتبر وجعل بعضها حسناً وبعضها الآخر قبيحاً ، ليكون حُسْنَها وَقُبْحَها جعلياً

اعتبارياً، تابعاً لاعتبار المعتبر، ولما كان حسنها وقبحها ذاتياً كان الفاعل للحسن منها عادلاً حكيمًا، والفاعل للقبيح منها ظالماً، بغض النظر عن الفاعل أيّاً كان.

وثانياً: الله - تعالى - هو الذي كتب على نفسه ذلك وأوجب على ذاته المقدسة المتعالية، قال - تعالى: ﴿ كُتُبَ رَبُّكُمْ عَلَى نَفْسِهِ الرَّحْمَةُ ﴾^(١)، و﴿ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ ﴾^(٢)، و﴿ أَنَّ اللَّهَ لَيْسَ بِظَلَامٍ لِلْعَبِيدِ ﴾^(٣). بل ذاته المقدسة تأبى من فعل القبيح وتتنزه عنه، ولأنها الخير المطلق فلا تكون مصدراً إلّا للخير، ولا يصدر منها غير ذلك على الإطلاق.

وثالثاً: هو الذي خلق العقل وجعله حجة على العباد: «الله على الناس حجتان: حجّة ظاهرة وحجّة باطنية، فاما الحجّة الظاهرة فهم الأنبياء، وأماما الحجّة الباطنية فهو العقل»^(٤)، وفي الحديث القدسي يخاطب الله - تعالى - العقل: «بك أثيب وبك أعقاب»^(٥)،

(١) سورة الأنعام: ٥٤.

(٢) سورة النحل: ٩٠.

(٣) سورة آل عمران: ١٨٢، سورة الأنفال: ٥١، سورة الحجّ: ١٠.

(٤) الكافي ج ١/١٦، تحف العقول: ص ٣٨٦، وسائل الشيعة ج ١٥/٢٠٧ فمن ح ٦، بحار الأنوار ج ٧٥/٢٠٠.

(٥) عوالى الثنائى، ج ٤/٩٩ ح ١٤٢، بحار الأنوار ج ١/٩٧ ح ٩.

فهذا العقل قادر على إدراك الحُسْن والقُبْح في كثير من الأفعال، ولهذا يعاقب صاحبه على فعل القبيح إذا شَخَّصَه، ويجازى بالإحسان ويعُجَرُ على فعل الحُسْن إذا شَخَّصَه، وإن لم يبلغه حكم الله - تعالى - فيما، ولم تصله الشرائع السماوية، ولم يتصل بنبِيٍّ أو رسولٍ، وإذا كان الأمر كذلك، فخالق العقل أولى بأن يلتزم بذلك، ولا يخالف حكم العقل الصَّرِيح، ولهذا قالوا: «كُلُّ ما حكم به العقل، حكم به الشَّرِع».

وأمّا ادّعاء أنّ العقل عاجز عن تشخيص الخير والشرّ والتمييز بين الحُسْن والقُبْح فهو خلاف الفطرة السليمة وخلاف الوجдан، لأنّ الإنسان لو التفت قليلاً إلى نفسه وإلى العقلاء من حوله يكتشف - لا محالة ودون انتظار ولا تأمل - زيف هذا الادّعاء وبطلانه، وفضلاً عن أنه ينافق الأحاديث الكثيرة القاضية بحجّية العقل، إذ هذه الأحاديث أيضاً كفيلة بردّ هذه المزاعم وبطلانها، ومعنى قوله - تعالى -: «إِنَّ رَبَّكَ فَعَالَ لِمَا يَرِيدُ»^(١) أي لا يريد إلا الخير والفعل الحسن. س) : تقدّم أنّ الذّات المتعالية متّزّهة عن فعل القبيح والشرّ،

(١) سورة هود: ١٠٧.

وتائبٍ عن ذلك، وتقْدَمُ أَيْضًا في الدُّرُوسِ السَّابِقةِ أَنَّ اللَّهَ - تَعَالَى - يَخْلُقُ أَفْعَالَ الْبَشَرِ «وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ»^(١)، وَلَا رِيبٌ أَنَّ كَثِيرًا مِّنْ أَفْعَالِنَا قَبِيحةٌ وَشَرُورٌ، فَكَيْفَ نَجْمِعُ بَيْنَ هَذَا وَذَلِكَ؟ ج) : لَا مِنافَاةٌ بَيْنَهُمَا، وَذَلِكَ لِأَنَّنَا ذَكَرْنَا أَيْضًا بَأنَّ اللَّهَ - تَعَالَى - يَقْدِرُ مَا يَرِيدُهُ وَيَقْصُدُهُ الْإِنْسَانُ ثُمَّ يَقْضِي بِوْقُوعِهِ أَوْ عَدَمِ وَقْوَعِهِ، بَمَعْنَى أَنَّهُ - تَعَالَى - أَوْجَدَ الْقُدْرَةَ وَالْإِرَادَةَ فِي الْإِنْسَانِ ثُمَّ خَيَّرَهُ فَهُوَ الَّذِي يَأْتِي بِالْأَفْعَالِ مُبَاشِرًا خَيْرَهَا أَوْ شَرَّهَا، «ذَلِكَ بِمَا كَسَبَتْ أَيْدِيهِمْ»، «فَمَنْ يَعْمَلُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ وَمَنْ يَعْمَلُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ»^(٢)، وَقَالَ عَلَيْهِ الْعَلِيُّ^(٣) : «كُلُّ مَا اسْتَغْفَرْتَ مِنْهُ فَهُوَ مِنْكَ، وَكُلُّ مَا حَمَدْتَ اللَّهَ عَلَيْهِ فَهُوَ مِنْهُ».

س) : لِمَاذَا يَحْبُّ أَنْ يَكُونَ اللَّهُ - تَعَالَى - عَادِلًا؟ ج) : لِأَمْرِهِ، أَوْ لِأَنَّ الْعِدْلَ حَسَنٌ وَالظُّلْمُ قَبِيحٌ، وَقَدْ ذَكَرْنَا أَنَّ اللَّهَ - تَعَالَى - مَنْزَهٌ عَنْ فَعْلِ الْقَبِيحِ، «إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعِدْلِ»^(٤)، «قُلْ أَمْرِ رَبِّي بِالْقَسْطِ»^(٥).

(١) سورة الصافات: ٩٦.

(٢) سورة الزمر: ٨-٧.

(٣) الطارئ: ص ٢٢٩ - ٣٣٠، بحار الأنوار ج ٥ / ٥٩ ذ ح ٨.

(٤) سورة النحل: ٩٠.

(٥) سورة الأعراف: ٢٩.

ثانياً: العدل كمال، والله - تعالى - «مستجمع لجميع الكلمات»^(١).

ثالثاً: الظلم عيب ونقص، والله - تعالى - مُنْزَهٌ عن كلّ عيب ونقص.

رابعاً: أنّ الظلم إِمَّا ناشيء عن الجهل بقبح الظلم، أو عن العجز عن بلوغ الهدف، أو عن اللغو والغَبَث، والعليم الحكيم القادر المتعال مُنْزَهٌ عنها جميعاً.

والحمد لله رب العالمين

(١) شرح الزيارة الجامعة (عبدالله شبر): ص ١٠٩، نهج السعادة ج ٢٠٨ / ١.

الدرس الخاص عشر

النبؤة

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيْمِ

ينبغي أن نعلم أنّ هناك طريقة أخرى وطريق آخر لمعرفة حقائق الوجود، والاهتداء إلى الحياة السعيدة سوى طريق الحسن والتّعْقُل، بل لا يمكن معرفة أكثر الحقائق وما وراء الطبيعة والاهتداء إلى حكم الله - تعالى - وقوانينه، إلاّ بهذا الطريق، وهو «الوحي» الذي ﴿لَا يأْتِيهِ الْبَاطِلُ مِنْ بَيْنِ يَدِيهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ﴾^(١) خلافاً للمعرفة الحسّية أو العقلية القابلة للخطأ والمعرّضة للاشتباه، والوحي نوع خاصٌ من التّعلّيم الإلهي الذي يختصّ بفئة من عباد الله - تعالى - ممن اختارهم واصطفاهم لأنّهم أفضّل عباده، والقادرون على حمل رسالته وإيصالها إلى النّاس ﴿إِنَّ اللّٰهَ اصْطَفَى آدَمَ وَنُوحًا وَآلَ إِبْرَاهِيمَ وَآلَ عُمَرَانَ عَلٰى

(١) سورة فصلت : ٤٢.

العالمين^(١)، وبما أنَّ الوحي أمرٌ خاصٌ ذو حقيقة خاصة فلا يتسرى لعامة الناس إدراك حقيقته لأنَّهم لم يتلقوه بالوجдан ولم يباشروه بأنفسهم، نعم، بوسعيهم أن يعرفوه بواسطة آثاره والعالم الدالل عليه، ومن ثم يصدقونه، ويبادرون إلى تصديق النبي الموحى إليه، فإذا ثبت ذلك وتم التصديق والإيمان بنبوته وجب عليهم أن يسمعوا له ويطيعوا في كل شيء، ولا عذر حينئذٍ لمن يخالف له أمراً أو نهياً، إلا إذا استثناء من ذلك التكليف، وأسقط عنه الالتزام به.

س) ما الحاجة إلى بعثة الأنبياء؟

ج) بعد ما ثبت وجود الله - تعالى - بالضرورة والبداهة، ثبت أنَّه تعالى - حكيم عليم منزه عن اللغو والعبث فيما يفعل ويخلق ويصنع، وبعد ما ثبت أنَّه - تعالى - خلق الإنسان عاقلاً يطلب الكمال بعقله وفطرته، ويسعى إلى السعادة الأبدية بفطنته، ثبت أن له غرائز وشهوات وأهواء ورغبات تحول دون معرفة كثير من الأسرار والحقائق إضافة إلى أنه قاصر عن معرفة كل شيء بعقله وحواسه المجردة، بعد ما ثبت ذلك كله يتبيَّن جلياً

(١) سورة آل عمران : ٣٣

ضرورة أن يعده الله - تعالى - له قوانين ويرسم له شرائع وأحكاماً تضمن له تلك السعادة، وتميزه عن الحيوان والملائكة، ولشألا يكون خلقه عبناً ولغوأً - تبارك الله عما يصفون - ولهذا جاء في الخبر : «عن عبد الله بن سنان ، قال سألت أبا عبد الله جعفر بن محمد الصادق عليه السلام ، فقلت : الملائكة أفضل أم بني آدم ؟ فقال : قال أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام : إن الله عز وجل ركب في الملائكة عقلاً بلا شهوة ، وركب في البهائم شهوة بلا عقل ، وركب في بني آدم كليهما ، فمن غالب عقله شهوته فهو خير من الملائكة ، ومن غالب شهوته عقله فهو شرّ من البهائم»^(١) .

ولما ثبت أنَّ الإنسان عاجز عن التوصل إلى وضع قوانين تكفل جميع حوائجه المادية والمعنوية ، وتستكفل بسعادته في الدنيا والآخرة - والقوانين الوضعية التي صاغتها أيدي البشر ونتجت عن أفكارهم والعاجزة عن التكفل بجانب واحدٍ من حياته المادية الدنيوية ، وقد ثبت فشلها بالضرورة والوجдан لهي أدلة دليل على ضرورة التشريع الإلهي والتّسنين السماوي - لهذا وذاك كان من الضروري جداً حاجة الإنسان إلى تشريع سماوي

(١) علل الشرائع ج ٤ / ١ ح ، وسائل الشيعة ج ١٥ / ٢٠٩ ، بحار الأنوار ج ٥٧ ح ٩٩.

وأحكام الهيئة.

ثم لما ثبت أيضاً أنَّ جميع الناس غير مؤهلين لتلقي الوحي من الله - تعالى ، ولا من الملائكة الموكّلين بالوحي وإنزاله ، وليسوا مؤهّلين جمِيعاً لتلقي الأحكام الإلهيّة بواسطة الإلهام والإلقاء في القلوب ، لكترة ما تحيط بهم من الحجب الماديّة ، وما تلوّث نفوسهم من المعاصي والذنوب ، وكثرة ما تشين قلوبهم من الشّهوات والغرائز الحيوانيّة ، ويعكّر صفوّة عقولهم من الوساوس الشّيطانية والنّفسانية ، لهذه الأسباب وتلك لم يبق إلّا أن يصطفى الله - تعالى - صفوّة عباده وخيره خلقه ليكونوا وسطاء بينه وبين خلقه وعباده ، وتكون قلوبهم أوعية لوحّيه ومصادر لتشريعه .

س) : ما هي الفائدة من بعثة الأنبياء ؟

ج) : الشّمرة والفائدة من بعثة الأنبياء بالإضافة إلى ما تقدّم من كونهم وسطاء بين الناس وبين الوحي ومكلفين بتبليل الشّريعة وتعليم الشّعوب وهدايتهم وقيادتهم إلى سُبيل الكمال ، فإنّهم يباشرون مهمّة التذكير الدائم بأحكام الله - تعالى - ونظام الفطرة ، والإرشاد المتواصل بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر « وذكّر

فَإِنَّ الذِّكْرَى تَنْفَعُ الْمُؤْمِنِينَ^(١)، «إِنَّمَا أَنْتَ مَذْكُورٌ»^(٢)، وقال مولانا أمير المؤمنين علي عليه السلام : «ليستأدوهم ميثاق فطرته ، ويدركوهم منسي نعمته ، ويتحجّوا عليهم بالتبليغ»^(٣) ، والأنبياء أسوة عملية للناس ، يتأسى بهم المؤمنون ويقتدي بهم أهل الخير «لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةً حَسَنَةً»^(٤) ، كما أنّهم يعملون على توفير الحياة الاجتماعية والسياسية الطيبة ، ويعلمون الناس كلّ ما من شأنه أن يوفر لهم الراحة والاستقرار ، ويحرّرونهم من العبودية لغير الله - تعالى - إلى العبودية لله - تعالى - . «وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولاً أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ»^(٥) ، ويفكّون عنهم القيود الفسانية والقيود الجاهلية ويخلّصونهم من براثن الظالمين : «وَيُضَعُ عَنْهُمْ إِصْرُهُمْ وَالْأَغْلَالُ الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهِمْ»^(٦) .

وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ

(١) سورة الذاريات : ٥٥.

(٢) سورة الغاشية : ٢١.

(٣) نهج البلاغة ج ١ / ٢٣ ، بحار الأنوار ج ١١ / ٦٠.

(٤) سورة الأحزاب : ٢١.

(٥) سورة التحليل : ٣٦.

(٦) سورة الأعراف : ١٥٧.

نقطة الدرس الخامس عشر

خصائص النبي ﷺ



س) ما هي خصائص النبي ﷺ؟

ج) إنّ العلم أنّ الحديث عن النّبوة ينقسم إلى النّبوة العامة، والنّبوة الخاصة، والنّبوة العامة عبارة عن الخصائص والصفات العامة التي يجب توفرها في جميع الأنبياء، لا تختصّ بنبي دون نبيّ، وأمّا النّبوة الخاصة فالمراد منها ما ينفرد به كُلّ نبيّ من الخصائص والأوصاف والمعجزات، مثلاً لو كان الحديث عن النبيّ موسى - على نبيّنا وآله وعليه السلام - ذكرنا له أوصافه الخاصة وما اختصّ به من الكرامات (وَكَلَمُ اللهِ مُوسَى تَكْلِيمًا^(١)) وما انفرد بها من المعجزات (أَنِ اضْرَبْ بِعَصَاكَ الْحَجَرَ فَانْفَجَرَتْ مِنْهُ اثْنَا عَشَرَةَ عَيْنًا^(٢)، (وَإِذْ فَرَقْنَا بَكُمُ الْبَحْرَ

(١) سورة النساء: ١٦٤.

(٢) سورة الأعراف: ١٦٠.

فأنجيناكم وأغرقنا آل فرعون^(١)، «فألقى عصاً فإذا هي ثعبانٌ مُبِينٌ»^(٢)، وَخُصّ أَيْضًا بِالْتُورَاةِ، وَمَا شابه ذَلِكَ، وَإِنْ كَانَ الْحَدِيثُ عَنِ النَّبِيِّ عِيسَى -عَلَى نِسَيْتَنَا وَآلِهِ وَعَلِيهِ السَّلَامُ- ذَكَرَنَا أَنَّهُ وَلَدُ مِنْ غَيْرِ أَبٍ «وَنَفَخْنَا فِيهَا مِنْ رُوحِنَا»^(٣)، «مَثْلُ عِيسَى عِنْدَ اللَّهِ كَمِثْلِ آدَمَ»^(٤)، «وَيُكَلِّمُ النَّاسَ فِي الْمَهْدِ وَكَهْلًا وَمِنَ الصَّالِحِينَ»^(٥)، «أَنَّى أَخْلَقْنَا لَكُمْ مِنَ الطَّيْنِ كَهِيَةَ الطَّيْرِ فَأَنْفَخْنَا فِيهِ فَيَكُونُ طَيْرًا بِإِذْنِ اللَّهِ وَأَبْرَىءُ الْأَكْمَهُ وَالْأَبْرَصَ وَأَحْيِي الْمَوْتَى بِإِذْنِ اللَّهِ»^(٦)، وَخُصّ بِالْإِنْجِيلِ، وَمَا شابه ذَلِكَ مِنْ خَصائصِهِ -عَلَى نِسَيْتَنَا وَآلِهِ وَعَلِيهِ السَّلَامُ-، وَهَكَذَا عَنِ سَائِرِ الْأَنْبِيَاءِ ﷺ.

أما النبوة العامة فمن خصائصها :

أولاً: العصمة: لأنّه يجب أن يكون أميناً على وحي الله، ومعصوماً من كلّ زلة أو خطأ أو نسيان أو توجّه إلى غير الله - تعالى -، وإلاّ لم يكن وجيهأً عند الناس، إذ الناس بحاجةٍ إلى

(١) سورة البقرة : ٥٠ .

(٢) سورة الأعراف : ١٠٧ .

(٣) سورة الأنبياء : ٩١ .

(٤) سورة آل عمران : ٥٩ .

(٥) سورة آل عمران : ٤٦ .

(٦) سورة آل عمران : ٤٩ .

أُسوة كاملة متكاملة، مبرأة من جميع العيوب الخلقية والخلقية، والغاية منبعثة الأنبياء هي الطاعة، وطاعة النبي ﷺ واجبة في كلّ ما يأمر به وينهى عنه، فإذا جاز عليه الخطأ والمعصية سقطت طاعته، بل حرمت طاعته، فلم تتحقق الغاية من بعثته، كما أنه لو جاز له الخطأ والتسلو والنسيان والمعصية، لم يحصل اليقين بصدقه وصحّة ما يدّعى وما ينسبه إلى الله - تعالى - في تبليغ الوحي الإلهي، ولو صدر منه شيء من الخطأ والمعصية سقط من أعين الناس، ولم يغيروه اهتماماً أو ثقة، وكان عمله مخالفًا لقوله فكان مصداقاً لقوله - تعالى - : «كَبَرَ مَقْتاً عِنْدَهُ أَنْ تَقُولُوا مَا لَا تَفْعَلُونَ»^(١) وهذا تقض للغرض من بعثته، وأخيراً: إنّما تصدر المعصية ويقع الخطأ بسبب ما يعاني منه العاصي والمخطيء من ضعف في العقل أو فتور في العقيدة أو هشاشة في الإرادة، فمن أتصف بوحد منها كان في غاية العجز والنقسان، وهو حينئذ لا يكون حجّة على العباد، إضافة إلى أنّ هذا الشخص لا يكون لأنّه لأن يكون وسيطاً بين الله - تعالى - وبين عباده، إذ الوحي الإلهي يأبى إلّا أن يكون وعاوة العقل الكامل الذي بلغ مرتبة حقّ اليقين

.٢) سورة الصاف : ١١٠

وحاز عليها، ويحتاج إلى إرادة فوق كل إرادات لارتباطها المباشر والوثيق بالله - تعالى - وتعييتها التامة لإرادة الله - تبارك وتعالى -.

فهو لا يريد إلا ما أراد الله - تعالى -، ولا تتأثر إرادته إلا بإرادته، ولا تختلف إرادته عن الإرادة الإلهية قيد شعرة ولا طرفة عين، ومن كان كذلك كان معصوماً بالبداهة والضرورة، «وما ينطق عن الهوى إن هو إلا وحيٌ يوحى»^(١) و«نزل به الرُّوحُ الْأَمِينُ»^(٢).

ثم الأهم والأعظم من ذلك كله أن المترافق بين الناس كون الممثل والسفير - لا سيما إن كان تاماً الاختيار ومطلق الصلاحية - مرآةً ودليلاً وآيةً يعبر عن مستوى من ينوب ويتمثل عنه علماء وحكمةً وقدرةً ورحمةً وصدقأً ووفاءً وهلةً جرزاً من الصفات، ولما كان النبي سفيراً وممثلاً، وكان الأنبياء سفراء الله - تعالى - في الأرض ينوبون عنه في كل شيء من التبليغ إلى التطبيق، وكانوا أدلةً على الله، كأن الناظر إليهم ناظر إلى صفات الله - تعالى -، وكان - في أعين الناس، وفي الواقع - كل ما يصدر منهم محسوباً

(١) سورة النجم : ٣ - ٤.

(٢) سورة الشعرا : ١٩٣.

على الله - تعالى -، لهذه الأسباب، كان على الله - تعالى - أن لا يختار للنبيّة إلّا من كان كاملاً في صفاته، تاماً في ذاته، مبرءاً من العيوب، وإلّا كان المعتقد بمنقص أو عيوب في الذات الالهية المتعالية معدوراً، وسبحان الله عما يصفون، فالأنبياء معصومون منذ ولادتهم إلى أن يودعوا الحياة الدنيا وتُقبض أرواحهم الطّاهرة إلى الرّفيق الأعلى.

س) ما معنى العصمة؟

ج) العصمة على قسمين، أو للعصمة مرتبان:

١- العصمة الصغرى: وهي الإلتزام بالشّريعة المقدّسة وأحكامها بحيث تحصل له الملكة في طاعة الله - تعالى - وترك المعصية واجتناب كل ما من شأنه أن يبعد الإنسان عن الله - تعالى - وإن كان مكروهاً، والإتيان بكلّ ما من شأنه أن يقرب إلى الله - تعالى - وإن كان مستحبّاً، وهذه الملكة تردعه وتحجبه عن المعصية العمديّة، وينالها صاحبها بعد ممارسة طويلة لجملة من الرياضات والتزكية النفسيّة من خلال التزامه بأحكام الشّريعة والعبادات، وقد يوفق إليها كثير من العباد.

٢- العصمة الكبرى: وهي الملكة النمسانية التي توجد في الفرد منذ نشأته وترافقه منذ ولادته، فهي تولد بولادة صاحبها

وتموت بموته، لا تكاد تفارق لمحة بصر ولا طرفة عين، وهي منحة إلهية وعطاء رباني تحجب صاحبها عن الواقع في المعصية وكل خطأ وسهو ونسيان، وهي علامة كمال المتمتع بها والحاائز عليها كمالاً فوق كمال المخلوقات جميعاً، تعصم صاحبها حتى في منامه، إذ المعصوم تنام عيناه ولا ينام قلبه، ويغفو بصره ولا يغفو فؤاده قطّ، بل منتبه يقظ حساس في كل لحظة من لحظات حياته، لا يغفو ولا يغفل ولا يسهو ولا ينسى ولا يخطأ طرفة عين، علاوة على أنه يتمتع بالعلم التام والمعرفة الكاملة بقبح الأمور وحسنها، لأنّه يرى الأشياء والأعمال والأفعال على حقيقتها رأي العين، ويعلم بها علم اليقين، ويتصدر بها عين اليقين، ويدركها حق اليقين، وهي عطاء ولطف من الله - تعالى -. وهي مختصة بالأنبياء والآئمة عليهم السلام وحالات نادرة أخرى نصّت عليها الشريعة الغراء وأكّدتها النصوص الصحيحة أو كان من ضروريات الدين والمذهب كما هو الحال في الصديقة الطاهرة السيدة فاطمة الزهراء عليها السلام، والسيدة مريم ابنة عمران عليها السلام، وسيّدنا الخضراء عليها السلام.
 س) إذا كانت عصمة الأنبياء والآئمة عليهم السلام من الله - تعالى - كما تقولون، فما هو فضلهم على الناس؟ وبماذا يستحقون هذه الدرجات الرفيعة والمنازل العالية؟

ج) ذكرنا أنها عبارة عن ملكرة نفسانية وإرادة قوية وهي عنایة خاصة ربانية ولم نقل أنها تسلب الاختيار من صاحبها، إذ أنها لا تجعله مسخراً منقاداً، بل يتمتع بكلمة الحرية و تمام الاختيار في عمله وسلوكه الذي يصدر منه لكنه بطبيعة الحال لا يكون إلا شكوراً، وكما تُنسب جميع الأفعال إلى الله - تعالى -: ﴿وَاللّٰهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ﴾^(١) فإن هذه العصمة تُنسب إليه أيضاً، بمعنى أنه - تعالى - قد ضمن عصمه وصيانته وترفعه عن كل نقص وعيوب وقبح، فهو يستحق الدرجات الرفيعة والمنازل العالية بعمله الدؤوب وجهده المتواصل، ثم لذا كانت هذه العصمة أوسع دائرة وأشمل موضوعاً وأشد ابتلاءً من العصمة الصغرى لأنها لا تقتصر على ترك المعصية العمدية بل تتسع لتشمل الخطأ والستهو والنسيان، ولا تقتصر على ترك الحرام والإلتزام بالفرضية، بل تتسع لتشمل ترك المكروه والإلتزام بالمندوب والمستحب، ولا تقتصر على ذلك أيضاً بل تتسع لتشمل «ترك الأولى»، لما كانت العصمة هكذا كان صاحبها أفضل من غيره، ولا يدانيه أحد في فضله وكماله.

(١) سورة الصافات: ٩٦.

س) : ما معنى «ترك الأولى»؟

ج) : إنّمَا هناك أموراً مباحة لجميع النّاس بما فيهم المعصومين عليهم السلام، لكنّها قد لا تناسب شأنهم دائماً أو أحياناً فالإتيان بها قبيح لهم لأنّها من قبيل «حسنات الأبرار سيئات المقربين»^(١)، مثلاً لو أنك رأيت عالماً خرج في الشّارع دون عمامة ورداء، أو رأيته يأكل في الطريق أو يمشي بعمامته في بعض الأسواق، أو يهرول على بعض الشّواطئ، أو وجدته جالساً على قارعة الطريق دون سبب معقول، لأنّكرت عليه فعلته هذه رغم أنه لم يقترف حراماً ولا مكروهاً، وذلك لأنّه أتى بما لا يليق بشأنه ومقامه العلمي، وإن كان ما أتى به مباحاً، بل قد يسقط من عينك بسبب ذلك العمل المباح، إذا تبيّن هذا فانتقل بذهنك وخيالك إلى المعصوم عليه السلام لو صدر منه شيء من ذلك، ألا تراه أشدّ قبحاً، ولهذا فالمعصوم عليه السلام منهي عن «ترك الأولى»، وسيّي بال الأولى، لأنّ المعصوم أولى بتركه، أو لأنّ الأولى تقتضي تركه والاجتناب عنه لما قد تحمله من مفاسد نفسية أو اجتماعية، ومن هذا المنطلق قال مولانا أمير المؤمنين علي بن

(١) بحار الأنوار ج ١١، ٢٥٦، تفسير الصافي ج ٤٤٦، الشفا (قاضي عياض) ج ٢ / ١٧٠.

أبي طالب رض : «والذى نفسي بيده لو أعطيت الأقاليم السبعة بما تحت أفلاتها على أن أعصي الله في نملة أسلبتها جلب شعير ما فعلت»^(١) ، وقال أيضاً رض في كتابه إلى عثمان بن حنيف : «ألا وإن لكل مأمور إماماً يقتدي به، ويستضيء بنور علمه، ألا وإن إمامكم قد اكتفى من دنياه بظمر نيه، ومن طغمه بغير ضئيله، ألا وإنكم لا تقدرون على ذلك، ولكن أعينوني بورع واجتهاد وعفة وسداد، فوالله ما كنترت من دنياكم ثيراً، ولا ادخرت من غنائمها وفراً، ولا أغذت ليلالي ثوبى طمراً، ولا حزرت من أرضها شبراً،»^(٢) وإنما هي نفسي أرتوها بالتقوى لتأتي آمنة يوم الخوف الأكبر...الخ». وأما أبونا آدم صل فإنه أخرج من الجنة ولم يجعل من أولي العزم لاته ترك الأولى أو أتى بترك الأولى، قال تعالى : «وعصى آدم ربه»^(٣) بعد أن قال تعالى : «ألم أنهما عن تلك الشجرة»^(٤) ولم يكن النهي عن الأكل من تلك الشجرة نهياً محرّماً وإنما نهياً شائياً أي ليس من شأنك يا آدم أن تأكل أنت

(١) نهج البلاغة ج ٢/٢١٨، بحار الأنوار ج ٤٠، ٣٤٨، وج ٤١/١٦٢.

(٢) نهج البلاغة ج ٣/٧٠، كتاب ٤٥، بحار الأنوار ج ٣٣، ٤٧٤ ح ٦٨٦.

(٣) سورة طه : ١٢١.

(٤) سورة الأعراف : ٢٢.

وحواء من هذه الشجرة والأولى ترك أكلها، ولهذا فإنّهما أكلا: «فَلَمَّا ذاقَا الشَّجَرَةَ بَدَأْتُ لَهُمَا سُوءَ اتْهُمَا وَطَفِقَا يَخْصِفانِ عَلَيْهِمَا مِنْ وَرْقِ الْجَنَّةِ»^(١)، وكانت النتيجة هي الخروج والإخراج من الجنة: «وَقُلْنَا اهْبِطُوا بِعِضْكُمْ لِبَعْضٍ عَدُوّكُمْ»^(٢)، وأيضاً سقوط آدم عليهما السلام من درجة أولي العزم «وَلَمْ تَجِدْ لَهُ عَزْمًا»^(٣)، والاكتفاء بدرجة النبوة.

س) ذكرتم مصطلح النبي والرسول وأولي العزم، فما الفرق بينها؟

ج) إنّ النبي لفظ عام يطلق على كلّ من بعث بالنبوة من عند الله - تعالى - لهداية الناس وإرشادهم، وإخراجهم من الظلمات إلى النور. ولفظ النبي إن كان أصله النبأ فمعنىه: «صاحب الخبر المهم» و«ذو الخبر الهام»، وإن كان أصله «النبي» فمعنىه: «صاحب المنزلة الرّفيعة والمقام السامي»، وكلا المعنين ينطبق على النبي ﷺ، وعد الأنباء كما في الأخبار والمتفق عليه عند جمهور المسلمين مائة وأربعة وعشرون ألف نبي.

(١) سورة الأعراف: ٢٢.

(٢) سورة البقرة: ٣٦.

(٣) سورة طه: ١١٥.

وأما الرّسول فهو قسم خاصٌ من الأنبياء، وأخصّ من النبي لأنّه صاحب شريعة سماوية وكتاب من الله - تعالى - يحمل بين دفتيه أحكام الله في العبادات والمعاملات وقوانينه التي شرّعها لأهل ذلك الزّمان، وكلّ شريعة جديدة تنسخ الشريعة التي قبلها، فشريعة نبيّنا الخاتم محمد ﷺ قد نسخت شريعة عيسى عليه السلام، وشريعة سيّدنا المسيح - الإنجيل - نسخت شريعة سيّدنا موسى عليه السلام وهكذا.

فجميع الرّسل أنبياء، وبعض الأنبياء رُسُلٌ، وبعضهم ليسوا بِرُسُلٍ، ولكلّ رسول شريعة وكتاب، وأما الأنبياء فإنّهم يتّبعون شريعة الرّسول الذي كان قبلهم، كما أنّ أنبياء بني إسرائيل الذين جاؤوا بعد موسى عليه السلام كانوا على شريعة موسى عليه السلام والذين قبله كانوا على شريعة إبراهيم الخليل عليه السلام، أو يكون النبي تابعاً لشريعة الرّسول الذي كان يعاصره في الزّمان، ولا يجوز له أن يتّبع شريعة من قبله من الرّسل إن كان هناك رسول يعاصره ويزامنه بل كان تابعاً لشريعة الرّسول الذي يعاصره، مثل النبي لوط عليه السلام الذي كان معاصرًا لسيّدنا إبراهيم عليه السلام وكان تابعاً لشريعته وكتابه، وهكذا يحيى عليه السلام الذي كان تابعاً لشريعة عيسى عليه السلام، وهارون الذي كان تابعاً لموسى عليه السلام، وعدد الرّسل ثلاثة وثلاثة عشر رسولاً هم

الخواص من الأنبياء، ولا شك أن الأنبياء بعضهم أفضل من بعض والرَّسُلُ أَفْضَلُ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ الَّذِينَ لَمْ يَكُونُوا رَسِلًا، كَمَا أَنَّ بَعْضَ الرَّسُلِ أَفْضَلُ مِنَ الْبَعْضِ الْآخَرِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿تِلْكَ الرَّسُلُ فَضْلُنَا بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ﴾.

وأَمَّا أُولُوا الْعِزْمَ فَهُمْ خَمْسَةٌ مِّنَ الرُّسُلِ أُرْسَلُوا بِشَرائِعٍ إِلَى
جَمِيعِ الْخَلَاتِ، فَكُلُّ أُولَئِي الْعِزْمَ رُسُلٌ، وَبَعْضُ الرُّسُلِ أُولُوا عِزْمًا
وَبَعْضُهُمْ لَيْسُوا كَذَلِكَ، وَأُولُوا الْعِزْمَ خَمْسَةٌ هُمْ: النَّبِيُّ الْأَكْرَمُ سَيِّدُنَا
مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَسَيِّدُنَا إِبْرَاهِيمَ وَسَيِّدُنَا نُوحَ، وَسَيِّدُنَا
مُوسَى، وَسَيِّدُنَا عِيسَى - عَلَيْهِم الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ أَجْمَعِينَ -، وَقَيْلُ
أَصْحَابِ الْكِتَابِ السَّمَاوِيَّةِ وَالشَّرَائِعِ هُمْ أُولُوا الْعِزْمَ مِنَ الرُّسُلِ
لِأَجْمِيعِ الرُّسُلِ، وَيَبْدُوا أَنَّهُ لَيْسَ بِصَحِيحٍ لَآنَّا نَجَدُ أَنَّ لَدَ اُووَدَ الظَّاهِرِ
كِتَابًا هُوَ الرَّبُّورُ، نَعَمْ رَبِّمَا تَكُونُ الشَّرَائِعُ مُخْتَصَّةً بِأُولَئِي الْعِزْمِ مِنْهُمْ.

وَالْحَمْدُ لِلّٰهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ

نقطة الدرس الخامس عشر

خصائص النبي ﷺ



ثانياً: المعجزة: لابد لكل دعوى من دليل ساطع وبرهان
ساطع يؤدي الى اليقين بصحة الداعى والمدعى، ولما كان
الرسول والنبي يدعى السفارة من الله - تعالى -، وأنه سفير يمثل
الحق - جل وعلا - وحجته على عباده، فلا بد من إقامة برهان لا
يدخله الشك، ولا يطرو عليه الترديد، وينقطع معه ريب كل
مريب، وحججة كل لبيب، حتى يثبت ما ادعاه، ويتم الحجّة على
العباد، ولا شيء أدل على هذا المدعى، وأقطع للشك والترديد
فيه من المعجزة .

س) : فما هي المعجزة ؟

ج) : المعجزة عبارة عن التصديق العملي من الله - تعالى -
للنبي ، وحقيقة عبارة عمّا يكون خرقاً للعادة والطبيعة ،
وإحداث فعل من غير أسبابه الطبيعية ، بل خلافاً للأسباب والعلل

الطبيعة فهي إيجاد مسبب بلا سبب، ويشرط في صحة المعجزة أن يعجز الجن والإنس عن الإتيان بها، ولهذا سميت معجزة، وإن لم يكن معنى لتسميتها بذلك وعدها إعجازاً.

فمن توفرت فيه العصمة وظهرت عصمته من جهة تحليه بالصفات الحميدة والكمال النّفسي، وأفعاله وسلوكياته المستقيمة وكان أهلاً لدعاء النّبوة والسفارة الإلهية، ثمّ ادعى ذلك وأتى بفعل يعجز عنه الجن والإنس، فهونبيٌّ صادق في دعواه، وتجب له الطّاعة في كلّ ما يأمر به وينهي عنه.

ولهذا جاء في الحديث المروي في أصول الكافي عن أبي عبد الله - الصادق عليه السلام - : «إنا لما أثبتنا أنّ لنا حالقاً صانعاً متعالياً عنا، وعن جميع ما خلق، وكان ذلك الصانع حكيمًا متعالياً لم يجز أن يشاهده خلقه، ولا يلامسوه فيباشرهم ويباشروه، ويحاججهم ويحاججوه ثبت أنّ له سفراء في خلقه، يعبرون عنه إلى خلقه وعباده، ويدلّونهم على مصالحهم ومتاعهم، وما به بقاوهم، وفي تركه فناؤهم، فثبت الآمرؤن والناهون عن الحكيم العليم في خلقه، والمعبرون عنه جلّ وعزّ، وهم الأنبياء عليهم السلام وصفوتهم من خلقه، حكماء مؤذبين بالحكمة، مبعوثين بها، غير مشاركين للناس - على مشاركتهم لهم في الخلق والتّركيب - في شيء من أحوالهم،

مؤيدٍين من عند الحكيم العليم بالحكمة، ثم ثبت ذلك في كل دهر وزمان مما أتت به الرُّسُلُ والأنبياء من الدَّلائل والبراهين، لكيلا تخلو الأرض من حجَّةٍ يكون معه علم يدلُّ على صدق مقالته وجواز عدالته^(١).

ومن خصائص الإعجاز آنَّه: أولاً - ليس أمراً اكتسابياً، فلا يحصل بالتعليم والتعلم، وثانياً - لا تؤثر فيه القوى الأخرى، ولا يتأثر بها، وهي خاصة بالخواص من أولياء الله - تعالى - ولا تقع إلا بإذنه - تعالى -.

وهناك الكثير من هذه المعجزات التي ظهرت على أيدي الأنبياء والصالحين من عباد الله المخلصين، كخروج الناقة من الجبل بدعاء سيدنا صالح النبي عليه السلام، وماء زمزم الذي جرى في البر الأقرن عند موضع الكعبة المشرفة بيد سيدنا إسماعيل عليهما السلام وهو طفل رضيع، وسفينة نوح، وصهر الحديد على يد سيدنا داود عليه السلام، ومنطق الطير والحيوان الذي أوتي سيدنا سليمان عليه السلام، وطاعة الجن والإنس والحيوانات والطيور، الذي سُمي بملك سليمان عليه السلام، وألاف المعجزات التي ظهرت على أيدي الأنبياء

(١) الكافي ج ١٦٨ ح ١، توحيد الصدوق: ص ٢٤٨، بحار الأنوار ج ١٠ ح ١٦٤ - ١٦٥.

على مر العصور والتاريخ.

وأخيراً فلابد أن تكون المعجزة - عادةً - تناسب الزَّمان والمكان وأحوال الناس، فمثلاً العصي معجزة سيدنا موسى عليه السلام كانت تلائم تلك الظروف التي كثر فيها السحر، أو نزول الدُّم والصفادع وما شابه ذلك من السماء تناسب طغيان فرعون وجبروته وجبروت من كانوا معه، أو إحياء الموتى وشفاء الأمراض، لا سيما المستعصية من غير علاج طبيعي ودواء، معجزة تنااسب تلك الفترة التي بُعث فيها سيدنا عيسى عليه السلام من تقدم مذهل في علم الطِّبِّ والعلوم الطبيعية وهلم جراً من المعجزات لا سيما عشرات المعجزات التي ظهرت على يد سيدنا محمد ﷺ حتى عُدَّت أكثر من ألف معجزة، أهمها وأعظمها المعجزة الخالدة أعني القرآن الكريم الذي جاء في زمن تباھي فيه العرب بقوّة البلاغة وشدّة الفصاحة وسحر البيان وقد تحدى العرب جميعاً **﴿فَأَتُوا بِسُورَةٍ مِّنْ مُّثْلِهِ﴾**^(١)، بل تحدى الجن والإنس حيث قال - جلّ وعلا - **﴿وَادْعُوا شَهَدَاءَكُمْ مِّنْ دُونِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾**^(٢) وقال - تعالى - **﴿قُلْ لَئِنِ اجْتَمَعَتِ الْإِنْسُونُوْنَ وَالْجِنُوْنُ عَلَى أَنْ يَأْتُوا**

(١) سورة البقرة : ٢٣.

(٢) سورة البقرة : ٢٣.

بمثل هذا القرآن لا يأتون بِمِثْلِهِ^(١)، وبما أن نبوة نبيّنا ﷺ خاتمة النّبوّات، وهو خاتم الانبياء والمرسلين فلابد أن تكون له معجزة خالدة لأن رسالته خالدة، ولابد أن تواكب جميع العصور والأزمنة، وتنفع النّاس إلى يوم القيمة، ولهذا فقد كان القرآن الكريم إعجازاً في اللغة، وإعجازاً علمياً، وإعجازاً اقتصادياً، وإعجازاً ثقافياً، وإعجازاً تربوياً، وإعجازاً قانونياً، وإعجازاً حضاريّاً، وإعجازاً فلسفياً، وإعجازاً في كل شيء، لا يسع هذه الوجيزة التطرق إلى تفاصيل ذلك، وقد ألف المتخصصون وذوي الخبرة كتبأ قيمة في مجالات الإعجاز القرآني، ووجوه الإعجاز فيها، وإليكم بعض الأمثلة من الكتاب المجيد في الإعجاز العقائدي والفلسفي : «لقد كفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ ثَالِثُ ثَلَاثَةٍ وَمَا مِنْ إِلَهٍ إِلَّا إِلَهٌ وَاحِدٌ»^(٢)، «قُلْ لَوْ كَانَ فِيهِمَا آلَهَةٌ إِلَّا اللَّهُ لَفَسَدَتَا»^(٣)، ومن الإعجاز العلمي : «يَا مَغْشَرَ الْجِنِّ وَالإِنْسِ إِنْ أَسْتَطْعُمْ أَنْ تَنْذِلَنَا مِنْ أَقْطَارِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ فَأَنْذِلُنَا لَا

(١) سورة الإسراء : ٨٨.

(٢) سورة المائدة : ٧٣.

(٣) سورة الأنبياء : ٢٢.

تَنْهَدُونَ إِلَّا سُلْطَنٍ^(١)، ﴿يُرَسِّلُ عَلَيْكُمَا شُواظٌ مِّن نَّارٍ وَنُحَاسٌ
فَلَا تَسْتَقْرَانَ﴾^(٢)، وفي الاقتصاد: ﴿وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَمَ
الرِّبَا﴾^(٣)، وفي القانون: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَمَ اللَّهُ﴾^(٤)،
﴿فَمَنِ اعْتَدَى عَلَيْكُمْ فَاعْتَدُوا عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا اعْتَدَى عَلَيْكُمْ﴾^(٥)،
﴿وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطُعُوا أَيْدِيهِمَا﴾^(٦)، و﴿الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي
فَاجْلِدوْا كُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا مِائَةً جَلْدًا﴾^(٧)، والآداب والتربيـة:
﴿وَأَخْسِنُ كَمَا أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكُمْ﴾^(٨)، ﴿هَلْ جَزَاءُ الْإِحْسَانِ إِلَّا
الْإِحْسَانُ﴾^(٩)، ﴿وَأَوْفُوا بِالْعَهْدِ﴾^(١٠)، والإـخبار بالغـيب: ﴿أَلَمْ
غُلِبِتِ الرُّومُ فِي أَذْنِ الْأَرْضِ وَهُمْ مَنْ بَعْدِ غُلَبِتِهِمْ سَيَغْلِبُونَ﴾. فـي

(١) سورة الرحمن: ٣٣.

(٢) سورة الرحمن: ٣٥.

(٣) سورة البقرة: ٢٧٥.

(٤) سورة الأنعام: ١٥١.

(٥) سورة البقرة: ١٩٤.

(٦) سورة المائدة: ٣٨.

(٧) سورة النور: ٢.

(٨) سورة التحـصـص: ٧٧.

(٩) سورة الرحمن: ٦٠.

(١٠) سورة الإـسرـاء: ٣٤.

بعض سنين^(١)، وهناك آيات كثيرة لا مجال في هذا المختصر إلى عرضها.

والذي لا يدع مجالاً للشك والترديد في هذا الإعجاز وهذه المعجزة الخالدة، أن القرآن الكريم نزل في أكثر الشعوب تخلفاً وأميةً وجهلاً حينذاك، وفي أكثر الأزمنة والأمكنة فوضاويةً وانحطاطاً، والأعجب من ذلك أنَّ الذي جاء به رسول أُمِّي لم يحضر درساً ولا تلقى تعليماً عند أحد من البشر، ولم يدخل مدرسةً أو مكتباً أو جامعاً، إلَّا أنه كان من أسرة عريقة، وسلامة شامخة، وذرية إبراهيم الخليل^(٢)، وكانت سيرته الصدق والأمانة وسلوكه الخير والرشاد، والعصمة من كل عيب أو منقصةٍ. فالقرآن الكريم هو المعجزة الخالدة وهو «تبيناناً لِكُلِّ شيءٍ»^(٢)، و«لا يأتيه الباطلُ من بينِ يديه ولا من خلفه»، لأنَّه: أولاً: عَجَزَ البشر والجن عن الإتيان بمثله ولو بسورة واحدة. ثانياً: نزل في الجاهلية، أي في عصر الجاهلية ومكان الجاهلية ومعقل الجاهلية.

ثالثاً: جاء به رسول أُمِّي عاش في ذلك الزمان والمكان.

(١) سورة الروم: ٤ - ١.

(٢) سورة النحل: ٨٩.

رابعاً: لأنّه «هُدَىٰ لِلْعَالَمِينَ»^(١)، في جميع مجالات الهدایة والتعليم.

خامساً: لأنّه أخبر عن الأمور الغيبية.

سادساً: لأنّه محيط بأسرار الخالق والكون: «وَمَنْ كُلُّ شَيْءٍ خَلَقْنَا زَوْجَيْنِهِ»^(٢)، «وَجَعَلْنَا مِنَ الْمَاءِ كُلَّ شَيْءٍ حَيٌّ»^(٣).

سابعاً: عدم وقوع الاختلاف في القرآن: «أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافاً كَثِيرًا»^(٤).

ثامناً: الهدایة والتربية العملية: «إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ يَهْدِي إِلَيْتِي هِيَ أَقْوَمُهُ»^(٥).

بعض سجايا رَسُولِ الله ﷺ وصفاته الكريمة وأخلاقه الحميدة:

١- «يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَاهِدًا وَمُبَشِّرًا وَتَذَيِّرًا.
وَدَاعِيًا إِلَى اللَّهِ بِإِذْنِهِ وَسِرَاجًا مُنِيرًا»^(٦).

(١) سورة آل عمران: ٩٦.

(٢) سورة الذاريات: ٤٩.

(٣) سورة الأنبياء: ٣٠.

(٤) سورة النساء: ٨٢.

(٥) سورة الإسراء: ٩.

(٦) سورة الأحزاب: ٤٥ - ٤٦.

٢- ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ أَنفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنْتُمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ بِالْمُؤْمِنِينَ رَوِوفٌ رَحِيمٌ﴾^(١)، ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِلنَّاسِ﴾^(٢).

٣- ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ﴾^(٣).

٤- «الصَّادِقُ الْأَمِينُ» لقبه المبارك في الجاهلية.

٥- من شدة زهده وإعراضه عن الدنيا أنه لم يشبع طيلة حياته حتى من خبز الشّاعر، وكانت ثيابه من الصوف الخشن.

٦- ومن شدة تواضعه أنه كان يسلم على الأطفال، ولا يرضي أن يقوم له أحد، وكان إذا دخل مجلساً سلماً وجلس أينما انتهى به المقام، وكان يجالس العبيد والفقراء ويشار لهم في الطعام، وكان يجلس على الأرض والتراب، وكان يخصف نعله بيديه الكريمتين ويحيط ثيابه بنفسه، ويخلب الصّان.

٧- عنائه بالجار، قال مولانا علي أمير المؤمنين علّيهم السلام : «لقد أوصانا رسول الله بالجار حتى ظننا أنه سيورثه»^(٤).

(١) سورة التوبة : ١٢٨ .

(٢) سورة الأنبياء : ١٠٧ .

(٣) سورة القلم : ٤ .

(٤) المعجم الأوسط للطبراني ج ٧ / ١٠٠ ، مسند الشاميين ج ٣ / ٢٣٩ الفوائد (ابن منده) : ص ٧٥ .

- ٨- عن اهانته بالمرضى وعيادته لهم وإن كانوا من غير ملة الإسلام.
- ٩- وكان ﷺ كثير الاهتمام بأصحابه حتى في تشريح جنائزهم.
- ١٠- وكان ﷺ إذا صافح أحداً لا يخلع يده حتى يخلع الآخر يده.
- ١١- كان أعظم الناس شجاعةً وبطولةً وفروسيّةً وأشدّهم قتالاً، قال مولانا علي عليه السلام: «كُنّا إذا حَمِيَّ الوطيس لُذْنا برسول الله ﷺ»^(١).
- ١٢- وكان أعبد الناس: «واعبد ربيك حتى يأتيك اليقين»^(٢).
- ١٣- وكان أحرص الناس على القرآن: «طه. ما أزلنا عليك القرآن لتشققى»^(٣).
- ١٤- كان ﷺ كثير الاستماع حتى لقبوه بالأذن: «ويقولون

(١) شرح نهج البلاغة ج ١٢/٢٧٩، البداية والنهاية ج ٦/٤٢ الشفا بتعريف حقوق المصطفى ج ١/١١٦، النهاية في غريب الحديث ج ١/٩١.

(٢) سورة الحجر: ٩٩.

(٣) سورة طه: ٢ - ١.

هو أذنٌ قُلْ أذنٌ خيرٌ لَّكُمْ^(١).

١٥- وكان أنسخى الناس وأكرمهم.

وما لا يُعَدُّ ولا يُحصى من الفضائل والمناقب والسبجايا
الكريمة التي لا مجال لعدّها هنا في هذا المختصر، ونوصي
بالرجوع إلى كتب التاريخ والسيرة والأخلاق للوقوف على بعض
هذه السجايا والفضائل.

ملاحظات هامة:

أولاً: أنَّ الأنبياء والرُّسل يصدق بعضهم بعضاً، ويبشر السَّابق
منهم باللاحق، ويُخَبِّرُ عن مكان ظهوره وبعنته وبعض أوصافه لا
سيما إن كان اللاحق - المخبر عنه - رسولًا، وبالخصوص إن كان
من أولي العزم، وقد بشَّر جميع الأنبياء والرُّسل أقوامهم بقدوم
نبينا محمد ﷺ وبعنته حتى أنَّ بعض صفاته وأسماءه الشَّريفة
وردت في كتبهم كالتوراة والإنجيل: «النَّبِيُّ الْأَمِيُّ الَّذِي يَجِدُونَهُ
مكتوباً عندهم في التُّورَاةِ وَالْإِنْجِيلِ»^(٢).
ثانياً: لم يطلبوا أجرًا من الناس على دعوتهم «وما أسألكم

(١) سورة التوبة: ٦٦.

(٢) سورة الأعراف: ١٥٧.

عليه من أجرٍ إِنْ أَجْرِي إِلَّا عَلَىٰ رَبِّ الْعَالَمِينَ^(١)، وَمَا تَسْأَلُهُمْ
عليه من أجرٍ إِنْ هُوَ إِلَّا ذِكْرُ الْعَالَمِينَ^(٢)، وقد حُصّ رَسُولُنَا ﷺ
بِأَجْرِ الْمُوَدَّةِ لِأَهْلِ بَيْتِهِ وَعَرْتَهُ الطَّاهِرَةَ قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا
إِلَّا الْمُوَدَّةُ فِي التَّقْرِبَى^(٣)، وهو أجر تنتفع به الأُمَّةُ نفْسَهَا: قُلْ مَا
سَأَلْتُكُمْ مِّنْ أَجْرٍ فَهُوَ لَكُمْ^(٤).

ثالثاً: أن للنبي والرسول مقامين ومنزليتين: مقام الخلافة الإلهية، ومقام الخلافة على العباد، فهو حاكم وقاضٍ إلى جانب كونه هادياً وبشيراً ونذيراً.

رابعاً: النَّبِيُّ أَوْلَىٰ بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنفُسِهِمْ^(٥)، فيجب أن يفديه الناس بأرواحهم وأموالهم وأولادهم، وأن يحفظوه ويذودوا عنه بكلٍّ غالٍ وتفيض.

وأمّا النّبوة الخاصة بنبينا الأكرم محمد ﷺ فإنها ثابتة بسيرته الحسنة وعصمته المتميزة وصفاته الحكيمـة الكريمة وفضائله ومناقبه الجسيمة، ومعجزته الخالدة بل مئات المعاجز

(١) سورة الشعرا: ١٠٩، ١٢٧.

(٢) سورة يوسف: ١٠٤.

(٣) سورة الشورى: ٢٣.

(٤) سورة الأحزاب: ٦.

(٥)

الآخرى وبشارة الأنبياء والرُّسل بقدومه وظهوره، وقد سُقنا هذه الأمور خلال بحثنا عن النَّبِيَّة العَامَّة وفيها الكفاية لمن ألقى السَّمع وهو شهيد، ولا تفي هذه الوجيزَة ببيان ذلك ولهذا فقد أرجعنا القارئ الكريم إلى كتب السيرة والتاريخ لمزيد العلم والمعرفة.

والحمد لله رب العالمين

الدرس السادس عشر

الإمامية

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

بعد ما تبيّن أنَّ النَّبِيَّ الْأَكْرَمُ مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خاتم الأنبياء وشريعته الإسلامية خاتمة الشرائع وكتابه الخالد مصون من كل تحريف وتزييف وهو مشعل نور وهداية إلى يوم القيمة، وأنَّه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان حاكماً على العباد وقاضياً بينهم وشريعته الغراء هي الحَكْمُ الْعَدْلُ والمرجع الوحيد القائم إلى يوم القيمة وقيام الساعة، لا يجوز التَّدْبِيرُ بغيرها ولا التَّحْكِيمُ إلَى سواها وَمَنْ يَتَبَعْ غَيْرَ الإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُعْلَمَ مِنْهُ^(١)، وَإِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ يُبَيِّنُ غَيْرَ الإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُعْلَمَ مِنْهُ^(٢)، لما كان الأمر كذلك وكان للقرآن ظاهر وباطن ولباطنه بطون إلى سبعين بطناً أو أكثر - وهذه مما اتفقت عليه جماهير المسلمين وعلماء الإسلام على اختلاف مشاربهم

(١) سورة آل عمران: ٨٥.

(٢) سورة آل عمران: ١٩.

ومذاهبيم، ثم اختلف المسلمون وعلماؤهم في تفسير ظاهره وظواهره، بل عجزوا كثيراً عن ذلك، وكانوا حينئذٍ عن معرفة أسراره وحقائقه وبطونه أعجز، لأنَّ عجائبه لا تنتهي، ولم تكن الفرصة كافية أمام رسول الله ﷺ ليبيان ذلك كله، لعيب في قابلية النّاس، وعجزهم عن إدراك كثير من الحقائق، بسبب الحقبة الْزَّمنية التي عاشوا فيها، ولجاجة معرفة كثير من الأمور إلى مرور الزَّمان وتغيير في العقول وحصول التجارب وتقديم العلوم وتكامل في العقول وهي متى لم يتحقق بل ولن يتحقق إلَّا في عصور متأخرة عن عهد رسول الله ﷺ.

فكان لابدَّ من وجود خلفاء وأئمَّةٍ هادين مهديين راشدين يواصلون تلك المسيرة ويحملون عبأ الرِّسالة، فيكونون حكاماً وخلفاء على النّاس، يحكمون بالشَّريعة، ويقيمون الحدود، ويحفظون التَّقور، ويعلمون بعلمهم الموروث من رسول الله ﷺ والممدود إلى السماء بحبل الله المتيقن، ومعصومون عن كلّ سهو وخطأ ونسيان، ومشهود لهم بالفضل والكمال، ليسيروا للنّاس عظمة الإسلام وحقائق القرآن، فت تكون الرِّسالة المحمدية ﷺ جلية للعيان، واضحة المعالم، حاكمة إلى قيام الساعة، وإلَّا لو انقطعت العصمة، ولم يكن الخليفة منصوباً منصوباً مؤيداً من

عند الله - تعالى -، وكانت الرّسالة ناقصة شأنها شأن ما وقع بعد رسول الله ﷺ إلى يومنا هذا وإلى ظهور المهدى من آل محمد عليهما السلام من تشويه للشريعة وظلم واضطهاد وتبابن للآراء والمذاهب والأحزاب، وتشتتٍ وتمزيقٍ وانحراف، ولم يتحقق الغرض الذي من أجله بعث النبي الخاتم، والغاية التي من أجلها كان الإسلام خاتم الشرائع السماوية، وعد القرآن خالداً إلى قيام الساعة.

فلاجل هذه الأسباب اقتضت الضرورة وحكم العقل بالبداهة أن ينصب رسول الله ﷺ بأمر من الحكيم العليم خلفاء يحملون الرّاية من بعده ويكونون للأمة كما كان هو، وتكون لهم حقوق على الأمة بمثل ما كانت له ﷺ عليها، وسمى هؤلاء أئمة فما معنى كلمة الإمام؟

ج) الإمام في اللغة هو الزعيم والقائد، وفي اصطلاح المتكلمين وعلماء الكلام الإمامة هي الزعامة الدينية والدنيوية المطلقة على أهل الإسلام وكافة المسلمين، وهذه الزعامة لا تكون عندنا ولا تجوز في مذهبنا وعقيدتنا إلّا لمن كان منصوباً من عند الله - تعالى -، لما تقدّم من أهمية هذا المنصب والمقام وخطورته وعجز الناس عن اختيار من يكون أهلاً لذلك،

والتجارب قد أثبتت ذلك ورأيناها رأي العين في زماننا هذا، وإن سمعنا أيضاً الكثير عن الماضي، ولهذا فقد أثبتت تلك التجارب بطلان كلّ ادعاء خلاف ما ذكرنا، وزيف كلّ داع إلى اختيار الناس، وإلى تحكيم ما يطلق عليه في لسان الغرب بالديمقراطية، وكلّما تقدّم بنا الرّمان ظهر بطلان هذه الدّعوات للعيان أكثر، ويئس الناس من دعاة الديموقراطية، وأيقنوا بمدى زيف هذه المحاولات في إسعادهم وسلامتهم، حتى زعم بعض علماء العامة من المتأخرین والمعاصرين وحتى القدماء أنّ الخلفاء الأربع كانوا منصوبين من قبل رسول الله ﷺ متجاهلين ما في صحاحهم عن رسول الله ﷺ «من بعدي اثنا عشر أمير» أو «خليفة» أو «إمام»، وأنّ «كلّهم من قريش»^(١) واختلفوا في تفسيره وتطبيقه على مصاديقه، رغم أنّ في بعض كتبهم روایات صريحة عن رسول الله ﷺ تنصّ على أسمائهم وتدلّ على أعيانهم، ولم يتمسّك بها سوى فرقه واحدة من فرق المسلمين أطلق عليها الإمامية الاثني عشرية.

فالإمام يجب أن يكون منصوباً من عند الله تعالى، وأن

(١) صحيح البخاري ج ٨/١٢٧، صحيح مسلم ج ٦/٤ - ٣.

يكون متّصلاً بمنع الفيض الإلهي مستمدًا علمه من الله تعالى، وأن يكون معصوماً بالعصمة الكبرى لأنّه عدُلُ القرآن وهو القرآن الناطق قوله ﷺ: «إِنِّي تَرَكْتُ فِيكُمُ الشَّقَائِقَينِ، كِتَابَ اللَّهِ حِلٌّ مَمْدُودٌ إِلَى السَّمَاوَاتِ، وَعَنْتَرِتِي أَهْلُ بَيْتِي مَا إِنْ تَمَسَّكْتُمْ بِهِمَا لَنْ تَضَلُّوا - بَعْدِي - أَبْدَأُ»^(١) وهو معنى قوله تعالى: «فَلْ لا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَخْرَأً إِلَّا الْمَوْدَةَ فِي الْقُرْبَى»^(٢) والقربى هم فاطمة الزهراء سيدة النساء وبعثلها وبنوها عليها وعليهم أفضل الصلاة وأتم التسليم.

ليت شعري كيف انتبه الخليفة الثاني ومن معه إلى لزوم اختيار الخليفة، وضرورة أن ينصبو إماماً لل المسلمين وخليفة لرسول الله ﷺ في سقيفة بني ساعدة، ولم ينتبه الله إلى هذا الأمر ولا رسوله ﷺ؟!

ومن أين جاء الخليفة الأول بفكرة نصب الخليفة الثاني من بعده وتعيينه وتحديد دون الرجوع إلى المسلمين، والعمل بالشّورى، إن كان الشّورى هو المرجع والطريق إلى تعيين

(١) مسند أحمد ج ١٤/٣ و ١٧، مجمع الزوائد ج ٩/٦٣، مسند أبي الجعد: ص ٣٩٧، مصنف ابن أبي شيبة ج ٧/١٧٦، ينابيع المودة ج ١/٧٤.

(٢) سورة الشورى: ٢٣.

ال الخليفة و اختياره ، على ما يزعمه دعاة الشُّورى ؟ !

و من أين جاء الخليفة الثاني بقانون نَصَبَ به ستةً من المسلمين - الصَّحابة - وأمرهم باختيار الخليفة من بعده ، إذا كان الخليفة الثالث منصوباً من عند الله تعالى والرَّسول ﷺ على حد زعم القائلين بالنصّ على خلافة الأربعة الرَّاشدين ، وأنَّهم كانوا منصوصين منصوبين من عند الله تعالى ورسوله ﷺ ؟ !

وللرَّدّ على القائلين : لو كان عليٌّ عليه السلام منصوباً منصوباً من قاتلَ رسول الله ﷺ بالخلافة مباشرةً بعده ، وكان الخليفة الأول لرسول الله ﷺ فهل يعقل أن يخالفه الصَّحابة و يعرضوا عنه ؟ !

نقول : لو كان الأول - أبو بكر - خليفة رسول الله ﷺ بالنص والتنصيب بما بال كثير من المسلمين - الصَّحابة - قد امتنعوا في الوهلة الأولى عن بيعته وعلى رأسهم عليٌّ عليه السلام وبنو هاشم وسلمان ومقداد وأبودر وعمار وجمع غفير من المهاجرين والأنصار حتى تضاربوا بينهم وتراسقوا بالألفاظ وكادوا يستقاتلون فقالت الأنصار : مَنِّا الْأَمِير ، وقال المهاجرون : مَنِّا الْأَمِير ، ثم قالوا واتفقا بينهم على ما قاله بعض المهاجرين للأنصار أنَّ « مَنِّا الْأَمِير »

ومنكم الوزير»^(١). وما بال حروب الرّدّة التي دارت بين المسلمين حينذاك وإنما سُمِّيت بالرّدّة لزعمهم أنَّ من امتنعوا عن طاعة الخليفة الأوَّل وحبسوا الرّكوات عن إرسالها إليه وإيصالها لديه مرتدون عن الإسلام خارجون على الخليفة، كلَّ ذلك قد ورد في كتب التأريخ والسيرة والحديث والعقائد والكلام وكان مثار جدلٍ بين المسلمين، ولا يزال كذلك.

على أنَّ الشّخص الوحيد والفرد الفريد من بين هؤلاء الأربعة الذي لم يتمَّ اختياره للخلافة من قِبَلِ الناس ولا بواسطة واحدٍ بعينه من الصحابة، وإنما تمتْ له البيعة بتزاحم المسلمين على باب داره واجتماعهم على بيته، وعلمهم ويقينهم بأنَّ بيتهم له تحصيل حاصل بعد بيعة المسلمين له في صدر الإسلام سيما في واقعة الغدير بأمر من رسول الله ﷺ وفي محضره الشريف، وعلمهم ويقينهم بأنه الخليفة الحقُّ والإمام المنصوب من عند الله تعالى ورسوله وإجماعهم على وجوب طاعته، كما أجمعوا على أنَّ مخالفيه ومعاديه ناكثون وقاسطون ومارقون، هو الإمام أمير المؤمنين عليٌّ بنُ أبي طالبٍ ؓ، وإن حاول بعض المخالفين

(١) تاريخ الطبرى ج ٢٠٣ / ٢، الكامل في التاريخ ج ٢ / ٣٢٥، بحار الأنوار ج ٢٨ / ٣٢٤ وص ٣٣٧.

المعاندين تجاهل ذلك في العمل والواقع العملي، والبحث عن مبررٍ لما بدر من أصحاب الجمل وخوارج نهر وان ومعاوية بن أبي سفيان وأذنابه، وسعى جاهداً للدفاع عنهم في محاولة يائسة لإنقاذ الغرقى وتحسين صورتهم في عيون المسلمين، وأنى لهم ذلك وقد فضّحُهمُ التاريخ، وكشفت عن عوراتهم السيرة، وبدأت وصمة العار على جيئنهم لا تزيله مياه البحار والأنهار، وأقرّوا بها في كتبهم، ونطقوا بها في مجالسهم ومحافلهم؟! وأين هم من قوله ﷺ: «يا عمّار ستقتلك الفتنةُ الباغية»؟!^(١)

والحمد لله رب العالمين

(١) كنز العمال ج ١٢ / ٥٣٢ ح ٣٧٣٨٦، شرح مسند أبي حنيفة: ص ٢٤٥ ، مشاير علماء الامصار: ص ٧٤ ح ٢٦٦ ، الموضوعات ج ٢ / ١٢ ، اسد الغابة ج ٢ / ٢١٧ ، البداية والنهاية ج ٣ / ٢٦٣ ، وقعة صفين ص ٣٢٤ .

نقطة الدرس السادس عشر

الإمامية

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وَكَيْفَ يَكُونُ إِمَامًاً لِلْمُسْلِمِينَ وَخَلِيفَةً لِرَسُولِ رَبِّ
الْعَالَمِينَ أَكْثَرُهُمْ مِنْ أَقْرَتْ كَتَبَ السِّيرَةِ وَالتَّارِيخِ، وَاعْتَرَفَتْ وَدَوَّنَتْ
أَيْدِي مَوَالِيهِ وَمَؤَيِّدِيهِ فِي كِتَبِهِمْ مَقْولَتَهُ الشَّهِيرَةُ وَإِقْرَارَهُ الْصَّرِيحُ:
«إِنَّ لِي شَيْطَانًا يَعْتَرِينِي»^(١)، وَ«أَقْبِلُونِي فَلَسْتُ بِخَيْرٍ كُمْ وَعَلَيْ
فِيْكُمْ»^(٢)، وَهَكُذَا مَقْولَةُ صَاحِبِ الْخَلِيفَةِ الثَّانِي عَنْ بَيْعَتِهِ أَنَّهَا كَانَتْ
فَلْتَةً^(٣) لَا يَنْبَغِي لِلْمُسْلِمِينَ أَنْ يَعُودُوا لِمَثَلِهَا، وَأَيْضًا مَقْولَتَهُ

(١) الطبقات الكبرى ج ٢١٢/٣، تاريخ مدينة دمشق ج ٣٠/٣٠٣-٣٠٤، الإمامية والسياسة ج ١/٣٤.

(٢) التفسير الصافي ج ٢/٥٦، الفضائل (ابن شاذان) ص ١٣٣، الطرائف ص ٤٠٢، الصراط المستقيم ج ٢/٢٩٤، الصوارم المهرقة ص ٤٥ و ٢١٦، بحار الأنوار ج ١٠/٢٨ و ج ٢٩/٥١٩ و ج ٣٠/٥٠٤.

(٣) مسندي أحمد ج ١/٥٥، صحيح البخاري ج ٨/٢٥ و ٢٦، المصنف عبد الرزاق ج ٥/٤٤١-٤٤٢، ص ٤٤٥، المصنف ابن أبي شيبة ج ٧/٦١٥-٦٦٦ و ج ٨/٥٧٠، صحيح ابن حبان ج ٢/١٤٨ و ١٥٥.

الشهيرة عن نفسه في أكثر من سبعين موضعًا وموطنًا «لولا علیٰ
لهلك عمر»^(١)، و«كلُّ النّاس أفقه من عمر»^(٢)، و«لا أبُقاني الله
لمعْضَلَةٍ لِيُس لها أبو الحسن»^(٣)، فضلًاً عن الخليفة الثالث الذي
امتلأَتْ بطون الكتب بمطالبه وأخطائه وزلاته؟!

أَنَّى لهؤلاء وأمثالهم أن يتقدّموا زمام أمور المسلمين ويكونوا
خلفاء رسول رب العالمين الله تبارکتْ وَسَلَّمَ وهم يجرّون وراءهم أذى الـ^أ
الضعف والجهل والقصان؟!

وأَنَّى لهم أن يتقدّموا على جامع الكمالات، وبحر الفضائل،
والإنسان الكامل، والمحيط بلا ساحل، والشمس المضيئة،

١٥٨ و ١٥٧، شرح نهج البلاغة ج ٢/٢٢ و ٢٦ و ٢٩ وج ٩/٢١
وج ٩/١٣ وج ١٣/٢٤ و ٢٢٤ وج ٢٠/١١.

(١) شرح نهج البلاغة ج ١٢/٢٠٥، نظم درر السبطين ص ١٣٠ و ١٣٢،
فتح الملك العلي: ص ٧١ ينابيع المودة ج ١/٢١٦ ح ٢٨٢ وج ٣/١٤٧.

(٢) السنن الكبرى (البيهقي) ج ٧/٢٢٣، مجمع الزوائد ج ٤/٢٨٤،
شرح نهج البلاغة ج ١/١٨٢ وج ١٢/١٥ وج ١٧/١٧١، كنز العمال
ج ١٦/٥٣٧ ح ٤٥٧٩٦ و ٤٥٧٩٨، كشف الخفاء ج ١/٢٦٩،
وج ٢/١١٧ - ١١٨، تفسير ابن كثير ج ١/٤٧٨، الدر المنشور
ج ٢/١٣٢، فتح القدير ج ١/٤٣٣.

(٣) شرح نهج البلاغة ج ١/١٨، نظم درر السبطين: ص ١٣٢، انساب
الأشراف ص ١٠٠، ينابيع المودة ج ١/٢٢٧ ح ٥٧ و ٥٨، بحار الأنوار
ج ٤٠/١٤٩.

والقمر المنير، ووارث علوم الأنبياء، الذي ينحدر عنه السيل ولا يرقى إليه الطير، ومن نزل في حقه شأنه أفضل الآيات، وال سور البیتات، منها قوله - تعالى - : «إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا يَقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ»^(١)، و«وَمَنْ عِنْدَهُ عِلْمُ الْكِتَابِ»^(٢)، و«وَيُطْعَمُونَ الطَّعَامَ عَلَى حُبِّهِ مَسْكِينًا وَيَتِيمًا وَأَسِيرًا。 إِنَّمَا نُطْعِمُكُمْ لِوَجْهِ اللَّهِ لَا تُرِيدُّونَ مِنْكُمْ جَزَاءً وَلَا شُكُورًا»^(٣)، ومئات الآيات البیتات التي تحدثت عنه وعن فضائله بالکناية «والکناية أبلغ من التصريح».

وكيف أخرروا الذي قدمه الرسول ﷺ وقال في حقه و شأنه وفضله وكماله ما يفوق الإحصاء، ولا تناهه أيدي العاديين، ولا تبلغه عقول المسترشدين، حتى ملأت فضائله العالم بأسره، وملأت الخافقين، وامتلأت بها كتب المخالفين والمعاندين قبل أن تنطق بها كتب مواليه ومحبيه، وتدوتها أيدي شيعته؟! كيف تجرؤوا على ذلك وقد قال رسول الله ﷺ : «أَفَقْهَكُمْ عَلَيَّ»^(٤)، أَفَقْصَاصُكُمْ عَلَيَّ»^(٥)، أَعْلَمُكُمْ عَلَيَّ»^(٦)، وقال أيضاً : «علي مني

(١) سورة المائدة : ٥٥.

(٢) سورة الرعد : ٤٣.

(٣) سورة الإنسان : ٨-٩.

(٤) لم أجده.

وأنا منه»^(٧)، وقال: «من كنت مولاه فهذا علىي مولاه، اللهم والي من
والاه، وعاد من عاداه، وانصر من نصراه، وانحذل من حذله»^(٨)
وذلك بعد أن نزلت الآية المباركة: «يا أيها الرَّسُولُ إِنَّمَا أُنزِلَ
إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنَّ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ»^(٩)، وقال: «عليي مع الحق
والحق مع علي» ولم يقل ~~الحق~~ يدور على حيثما دار الحق، بل

(٥) فتح الباري ج ١٠ / ٤٨٧، شرح نهج البلاغة ج ١٨ / ١ وج ٢١٩ / ٧
تاریخ مدینة دمشق ج ٥١ / ٣٠٠، تاریخ ابن خلدون ج ١ / ١٩٧
المغنی ابن قدامة ج ٢ / ١٨، الشرح الكبير ج ٢ / ١٨.

(٦) تهذیب الاحکام ج ٦ / ٣٠٦، وسائل الشیعة ج ٢٧ / ٢٨٢ ح ٢، بحار
الأنوار ج ٤٠ / ٢٠٦.

(٧) فضائل الصحابة ص ١٥، مسند أحمد ج ٤ / ١٦٤ - ١٦٥، سنن ابن
ماجة ج ١ / ٤٤ ح ١١٩، المصنف ابن أبي شيبة ج ٧ / ٤٩٥ ح ٨، كتاب
السنة (أبي عاصم) ص ٥٨٤ ح ١٢٢٠، السنن الكبرى (النسائي)
ج ٥ / ٤٥ ح ٨١٤٧ خصائص أمير المؤمنين: ص ٨٧ - ٩٠، مسند أبي
يعلى ج ١ / ٢٩٢ ح ٣٥٥.

(٨) شرح نهج البلاغة ج ٢ / ٢٨٩ وج ٣ / ٢٠٨، بشارة المصطفى ص ٢٠٠
مناقب الخوارزمي ص ٧، مسند أحمد ج ١ / ١١٨ - ١١٩، مجمع الزوائد
ج ٩ / ١٠٥، كنز العمال ج ١٣١ / ١٣١ ح ٣٦٤١٧ وص ١٥٨ ح ٣٦٤٨٧،
تاریخ مدینة دمشق ج ٤٢ / ٢٠٨ - ٢١٢ وص ٢١٩ وص ٢٢٨، البداية
والنهاية ج ٧ / ٣٧٠ وص ٣٨٤ ينابيع المودة ج ٢ / ٢٨٢ وص ٢٨٣ ح ٨١١
وص ٢٨٤ ح ٨١١.

(٩) سورة المائدۃ: ٦٧.

قال : «يدور الحق حينما دار عليٌ»^(١) لأنَّ علياً مظهر الحق ، وميزانه ، يعرف الحق بعليٍّ طليلاً ، وهو الحق المطلق والعدالة التامة ، وقال عليهما السلام : «يا علي أنت مني بمنزلة هارونَ من موسى»^(٢) ، وقد أبدى عن جهله وكشف عن عورته من زعم أنَّ هذه الخلافة تختص بالمدينة المنورة وفي زمن الرَّسُول ﷺ لأنَّ شبهة علياً طليلاً بها رون طليلاً ، وقد خلف موسى طليلاً في حياته ومات قبل أخيه موسى طليلاً ، لأنَّ هذا القائل لم يفقه إلى قوله ﷺ : «إِلَّا أَنَّهُ لَا نَبِيٌّ بَعْدِي» وهو واضح غاية الوضوح وصريح في أنَّ هذه المنزلة إنما تكون بعد رسول الله ﷺ لا في حياته الشريفة - وإن كان علياً طليلاً خليفة في حياته وبعد مماته - ، إضافةً إلى أنها نص صريح في أنه طليلاً بمنزلة الأنبياء ، ولو لا انقطاع النبوة وختمتها به طليلاً لكان عليٌّ نبياً قطعاً .

وكيف تجاهلو قوله ﷺ : «يا علي لا يحبك إلا مؤمن ولا

(١) الاستغاثة ج ١ / ٩، ج ٢ / ٦٣ - ٦٤ ، اعلام الورى ج ١ / ٣٦ ، مواقف الشيعة ج ١١٢ / ٣ الجمل ص ٣٦ ، عوالي اللئالي ج ١٣١ / ٢ ، بحار الأنوار ج ٢٩ / ٢٨ .

(٢) تاريخ مدينة دمشق ج ٥٤ / ٥٤ ، ج ٢٢٦ ، ج ٧٠ ، ج ٢٢٦ ، ينابيع المودة ج ١ / ٤٢٠ وج ٢ / ٨٦ ح ١٦١ وص ١٥٣ ح ٤٢٦ وص ٣٠٢ ح ٨٦٥ ، علل الشرائع ج ٢ / ٤٧٤ ، الخصال ص ٥٧٢ فمن ح ١ .

يُبغضك إلا منافق^(١)، وقوله: «يا علي أنت وشيعتك معي في الجنة»^(٢)، و«يا علي أنت وشيعتك على منابر من نور يوم القيمة»^(٣)، و«حُبُّ عليٍ إيمانٌ وبغضه كُفرٌ»، و«حُبُّ عليٍ عبادة»، ومئات الأحاديث التي اكتضت بها جوامع الحديث، وملايين الكتب وذاعت وشاعت حتى تجاوزت العد والتواء والإحصاء، رغم كتمان الأعداء لها حقداً منهم لعلي عليه السلام وكتمان الأصدقاء لها خوفاً من القتل والتشريد والسب و التعذيب بأيدي بني أمية وبني العباس وأزلامهم الحاقدين لعلي عليه السلام وبني هاشم؟!.

ألم يقرؤا ويسمعوا ويروا سيرة علي عليه السلام وفيها ما يكفي ويزيد دليلاً وشاهدأ على حقائقه عليه عليه بالخلافة، وبطلان خلافة من

(١) مسنـد أـحمد ج ١ / ٩٥ و ١٢٨، سـنـ التـرمـذـي ج ٥ / ٣٠٦ ح ٣٨١٩.
سـنـ النـسـائـي ج ٨ / ١١٦، مـجـمـعـ الزـوـانـدـ ج ٩ / ١٣٣، فـتـحـ الـبـارـي
ج ١ / ٦٠، السـنـنـ الـكـبـرـىـ (الـسـنـائـيـ) ج ٥ / ١٢٧ وج ٦ / ١٢٧ ح ٤٥٢٢ و ٤٤٢٦ ح ٧٧٨٥.
تـارـيخـ مدـيـنـةـ دـمـشـقـ ج ٢٨ / ٣٤٩.

(٢) كـنـزـ العـمـالـ ج ١١ / ٣٢٢ ح ٣١٦٣١، مـسـنـدـ زـيـدـ بـنـ عـلـيـ صـ ٤٥٦،
الـايـضـاحـ صـ ٤٧٦ـ المـسـتـرـشـدـ صـ ٤٠١.

(٣) اـسـالـيـ الصـدـوقـ: صـ ١٥٦، رـوـضـةـ الـوـاعـظـينـ: صـ ١١٣ـ، الـغـارـاتـ
جـ ١ـ / ٦٢ـ، مـنـاقـبـ أـمـيـرـ الـمـؤـمـنـينـ (مـحـمـدـ بـنـ سـلـيـمـانـ الـكـوـفـيـ) جـ ١ـ / ٢٥٠ـ
وـ ٢٩٢ـ حـ ٧٦٢ـ.

تقدّموا عليه؟! هل خفي عليهم برازه لعرو بن عبد ود العامري في الخندق وهو يستخف ويستهزء بال المسلمين ويدعوهم إلى البراز، وقد أخذ الخوف منهم كل مأخذ وصاروا كأنّ على رؤوسهم الطير؟! وهو في العشرين من عمره فقال عليه السلام : اخرج إليه ثم قال عنه : «برز الإيمان كله إلى الشريك كله»^(١) ، وقال عليه السلام بعد أن قتل عليه السلام عمروأ : «الضرية على يوم الخندق أفضل من عبادة الشقلين»؟!

وأين كانوا حين انهزم جيش المسلمين في أحد بمكرٍ وحيلة من خالد بن الوليد قائد جيش المشركين، ولم يصمد مع رسول الله صلوات الله عليه وسلم سوى عليه السلام والزبير، وقيل : نفرٌ قليل من المسلمين، فهجم المشركون على رسول الله صلوات الله عليه وسلم وهموا بقتله وعلّي في جنبه وجواره لم يفارقه طرفة عين، يذبّ عنه بنفسه وروحه وجسده، حتى لقد انكسرت رباعية رسول الله صلوات الله عليه وسلم وشعّ جبينه المبارك، وكان الأول والثاني في مقدمة الفارين من المعركة؟!

وأين هم من فتح خير حيث ذهب الأول بالرایة فعاد هارباً خائباً، وذهب الثاني فعاد هارباً إثر صاحبه وأخيه، ثم قال عليه السلام

(١) مناقب أمير المؤمنين (محمد بن سليمان الكوفي)، ج ١، ٢٢٣، كنز الفوائد ص ١٢٧، الطرائف ص ٣٥، وص ٦٠ ح ٥٧، بحار الأنوار ج ٢٠ / ٢١٥ و ٣ / ٣٩، وج ١٠٨ / ٢٨٨.

في الثالثة: «لَا عَطِينَ الرَّاِيَةَ غَدًا لِرَجُلٍ - رَجُلًا - يَحْبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، وَيُحْبِّهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ»^(١) فَأَعْطَاهَا لِعَلَيْهِ الْمُبَشَّرُ الَّذِي لَمْ يَتَوَانَ وَلَمْ يَتَأْخُرْ فِي فَتْحِ خَيْرٍ، وَقُتِلَ مَرْحَبَهُمْ ذَلِكَ الْبَطَلُ الَّذِي كَانَ تَعْنَى بِشَجَاعَتِهِ النِّسَاءُ، وَتَبَاهِي بِقُوَّتِهِ أَبْطَالُ الْيَهُودِ وَرِجَالُهَا؟!». وفي هذا اليسير الذي يُعدُّ دون القطرة في جنب المحيط كفايةً لأَهْلِ النَّظَرِ وَالبَصِيرَةِ وَلِمَنْ أَرَادَ أَنْ يَعْتَبِرْ «أَوْ أَلَقِي السَّمْعَ وَهُوَ شَهِيدٌ»^(٢)، وَقَدْ وَلَى زَمْنُ الصَّحَّكِ عَلَى الْذُقُونِ وَالْخُتَّالِقِ الأَسَاطِيرِ، وَالْأَكَاذِيبِ، وَالقصصِ الْخَيَالِيَّةِ وَالْأَفْلَامِ الْكَرْتُونِيَّةِ الَّتِي تُحَكَّى عَنِ الْبَطْوَلَاتِ الْوَهْمِيَّةِ، وَالْفَضَائِلِ الْخَيَالِيَّةِ، وَالْمَوَاقِفِ الْزَّانَفَةِ لِهَذَا وَذَاكَ «أَقْمَنْ يَهُدِي إِلَى الْحَقِّ أَحَقُّ أَنْ يَتَبَعَ أَمْنَ لَأَ يَهُدِي إِلَّا أَنْ يَهُدِي فَمَا لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ»^(٣)؟!

وَلَهُ دَرُّ الشَّاعِرِ حِيثُ قَالَ:

وَيُقَدَّمُ الْأُمُوَيُّ وَهُوَ مُؤَخَّرٌ وَيُؤَخَّرُ الْعَلَوَيُّ وَهُوَ مُقَدَّمٌ

(١) الدُّعَوَاتُ (قطب الدين الرواندي) ص ٦٣، فضائل الصحابة ص ١٦، مسند أحمد ج ١/٩٩ و ١٨٥ و ٤/٥٢، صحيح البخاري ج ٥ / ٧٦، صحيح مسلم ج ٥/١٩٥ و ٧/١٢١ - ١٢٠، سنن ابن ماجة ج ١/٤٥ ح ١٢١، سنن الترمذى ج ٥/٣٠٢ ذ ٣٨٠٨.

(٢) سورة ق: ٣٧.

(٣) سورة يونس: ٣٥.

وأخيراً فالائمة والخلفاء بعد رسول الله ﷺ اثنا عشر بعد
نقباء بنى إسرائيل، وقد وردت أسماؤهم في الأحاديث المرويّة
عن رسول الله ﷺ، وكلُّ واحد منهم دلَّ على الذي يليه وصرَّح
باسمِه وكنيته، ودعا الناس إليه من بعده، وهم:

- ١- عليٌّ بن أبي طالب ﷺ.
- ٢- الحسن بن عليٍّ ﷺ.
- ٣- الحسين بن عليٍّ ﷺ.
- ٤- عليٍّ بن الحسين زين العابدين ﷺ.
- ٥- محمد بن عليٍّ الباقي ﷺ.
- ٦- جعفر بن محمد الصادق ﷺ.
- ٧- موسى بن جعفر الكاظم ﷺ.
- ٨- عليٍّ بن موسى الرضا ﷺ.
- ٩- محمد بن عليٍّ الجواد ﷺ.
- ١٠- عليٍّ بن محمد الهادي ﷺ.
- ١١- الحسن بن عليٍّ العسكري ﷺ.
- ١٢- الحجة بن الحسن المهدي ﷺ وعجل الله فرجه.
وكُلُّهم معصومون شأنهم في ذلك شأن رسول الله ﷺ
والأنبياء، وعلمهم من الله تعالى.

والحمد لله رب العالمين

الدرس السادس عشر

الإمام المهدي المنتظر عليه السلام

سُبْحَانَ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

بعد ما تبيّن: أولاًـ أنّ الغاية منبعثة الأنبياء جميماً هي إقامة العدل الإلهي وتحكيم الشريعة السماوية لإسعاد الناس في الدين والدنيا والآخرة، وإصلاح الكون وأعماره.

ثانياً: وأنّ الغاية أيضاً منبعثة الأنبياء هي التمهيد والإعداد لظهور النبي الخاتم وخروجه وبعثته عليه السلام،

ثالثاً: وأنّ النبوة لا يمكن أن تنتقطع بموت النبي الخاتم عليه السلام دون أن تتحقق الغاية الأولى والهدف الأسمى، بل لا بدّ من أئمة هادين مهديين معصومين يخلفونه شأنهم شأن رسول الله عليه السلام يقودون الأمة نحو تحقيق الهدف الأسمى وغاية الغايات.

رابعاً: وأنّ الغاية منبعثة النبي الخاتم عليه السلام هي الإعداد

والتمهيد لظهور خاتم الأوصياء، الإمام المهدي المنتظر عجل الله فرجه الشريف وتوجيه الأنظار إليه وإلى حكمه وعدله وتطهيره للأرض من دنس الشرك والنفاق والظلم والطغيان والاستبداد. لما يثبت النقاط الأربع السابقة تتبيّن أهمية البحث والتحقيق في حياة هذا الإمام الذي سيملأ الأرض قسطاً وعدلاً بإذن الله تعالى –، بعدما ملئت ظلماً وجوراً، «لَتَلِا يَكُونُ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرَّسُولِ»^(١)، «لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ وَلَوْ كَرِهَ الْمُشْرِكُونَ»^(٢).

وهذا هو الوعد الإلهي الذي قطعه في التّوراة والإنجيل والرّبّور والقرآن: «وَلَقَدْ كَتَبْنَا فِي الزَّيْوَرِ مِنْ بَعْدِ الذُّكْرِ أَنَّ الْأَرْضَ يَرِثُهَا عِبَادِي الصَّالِحُونَ»^(٣)، «وَتُرِيدُ أَنْ تَمُنَّ عَلَى الَّذِينَ اسْتَضْفَعُوا فِي الْأَرْضِ وَتَجْعَلَهُمْ أَسْمَئَهُ وَتَجْعَلَهُمُ الْوَارِثِينَ»^(٤)، «وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّلَاحَاتِ لَيُسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي

(١) سورة النساء: ١٦٥.

(٢) سورة التوبة: ٣٣، سورة الصافات: ٩.

(٣) سورة الأنبياء: ١٠٥.

(٤) سورة القصص: ٥.

إِنَّهُمْ لَهُمْ وَلَيَسْتُنَّهُمْ مَنْ يَعْدُ خَوْفِهِمْ أَمْنًا يَقْبِدُونَنِي لَا يُشْرِكُونَ
بِي شَيْئًا^(١) وهي كُلُّها وعود وبشارات إلهية بظهور الإمام
الم المنتظر عجل الله تعالى فرجه الشريف.

ولهذا فقد أجمع المسلمون، وأطبقت جميع فرقهم على خروج المهدى المنتظر في آخر الزمان، وامتلأت كتبهم بأحاديث المهدى عجل الله فرجه الشريف وبشارة النبي ﷺ به وبظهوره وظهور دولته الكريمة حتى تجاوزت حد التواتر ولم تنلها يد الإحصاء والاستقصاء، نسوق بعضاً يسيراً منها في هذه الوجيزة للاستشهاد والاستدلال:

قال رسول الله ﷺ: «لَوْلَمْ يَنْقَ من الدُّنْيَا إِلَّا يَوْمٌ وَاحِدٌ لَطَوَّلَ
اللهُ ذَلِكَ الْيَوْمَ حَتَّى يَخْرُجَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ بَيْتِي يُواطِئُ اسْمَهُ اسْمِي
وَكُنْيَتِي يَمْلأُ الْأَرْضَ عَدْلًا وَقِسْطًا كَمَا مُلِئَتْ ظُلْمًا
وَجَحْوَرًا»^(٢).

وقال ﷺ: «الْمَهْدِيُّ مِنْ وُلْدِي»^(٣).

(١) سورة النور: ٥٥

(٢) سنن أبي داود ج ٢/ ٣٠٩ ح ٤٢٨٢، المعجم الأوسط (الطبراني)
ج ٢/ ٥٥، الجامع الصغير السيوطي ج ٢/ ٤٣٨ ح ٧٤٩٠

(٣) الجامع الصغير السيوطي ج ٢/ ٦٧٢ ح ٩٢٤٥، كنز العمال
ج ١٤/ ٢٦٤ ح ٣٨٦٦

وقال عليه السلام: «المهدي طاووس أهل الجنة»^(١).

بعض صفاته عليه الصلاة والسلام:

قال أمير المؤمنين عليه السلام على المنبر: «يخرج رجل من ولدي في آخر الزمان أبيض مشرب حمرة مُبديخ البطن، عريض الفخذان، عظيم مشاش المنكبين، بظهره شامتان: شامة على جلده، وشامة على شبه شامة النبي عليه السلام، له اسمان: اسم يخفى، واسم يُعلن، فاما الذي يخفى فأحمد، وأما الذي يُعلن فمحمد، فإذا هز رأيته أضاء لها ما بين المشرق والمغارب، ووضع يده على رؤوس العباد، فلا يبقى مؤمن إلا صار قلبه أشد من زبر الحديد، وأعطاه الله قوة أربعين رجلاً، ولا يبقى ميت إلا دخلت عليه تلك الفرحة في قلبه وفي قبره وهم يتزاورون في قبورهم، ويتبashرون بقيام المهدي عليه السلام»^(٢).

من خصائصه عليه السلام.

أولاً: المسيح عيسى بن مریم عليهما السلام سينزل من السماء ويصلّی خلفه وينصره.

(١) ينابيع المودة ج ٢/٨٢ ح ١٤٢ و ج ٢٦٦ ح ٢٢، معجم احاديث الامام المهدي ج ١/٢٠٥ ح ١١٤.

(٢) الخرایج والجرایح ج ٣/١١٤٩ ح ٥٨، بحار الأنوار ج ٥١ ح ٤٣٥.

ثانياً: «يخرج المهدىٰ وعلى رأسه غمامه فيها منادٍ ينادي: هذا المهدىٰ خليفة اللهٰ فاتّبعوه»^(١).

ثالثاً: أصحابه (٣١٢) بعدد أصحاب بدر وهم أفضل منهم «لا يستوحشون إلى أحدٍ، ولا يفرون بأحدٍ، يدخلُ فيهم على عدّة أصحاب بدر، لم يسبقُهم الأئلُونَ، ولا يدركُهم الآخرونَ، وعلى عدّة أصحاب طالوتَ الْذِينَ جاوزوا معه النَّهَرَ».

رابعاً: هو خاتم الأوّصياء «المهدىٰ مَنَا، يَحْتَمِ الدَّيْنَ بِنَا كَمَا فَتَحَ بَنَا»^(٢).

خامساً: إنكاره إنكار لُبُوةِ محمدٰ ﷺ، قال رسول الله ﷺ: «من أنكر المهدىٰ من ولدي فقد أنكرني».

سادساً: يظهر بمكّة المكرّمة، ويكون خروجه في المسجد الحرام عند الكعبة المشرفة.

سابعاً: عند خروجه يكون جبرئيل عليه السلام عن يمينه،

(١) بيان الشافعى: ص ١١٥، عقد الدرر ص ١٣٥، فرائد السلطين ج ٢/٣١٦ ح ٣٦٩ الفضول الهمة ص ٢٩٨، معجم احاديث الامام المهدى ج ١/٢٠٨ ح ١١٨.

(٢) كنز العمال ج ١٤/٥٩٨ ضمن ح ٣٩٦٨٢، كشف الخفاء ج ٢/٢٨٨، كشف الغمة ج ٣/٢٧٣، ينباع المودة ح ٣/٢٦٢ ح ٦، بحار الأنوار ج ٥١/٨٤.

وميكائيل طليلاً عن شماله.

ثامناً: يظهر والله هيبة موسى، وبهاء عيسى، وحكم داود، وصبر أئبوب^(١). و«عليه جهوب النور تتوقد من شعاع ضياء القدس»^(٢).

تاسعاً: في بعض الأخبار أنه عليه الصلاة والسلام يظهر في يوم عاشوراء.

عاشرأً: له غيبتان صغرى وكبرى، والكبرى طويلة، فعمره الشريف طويل، وهذا ليس محالاً على الله - تعالى - لا عقلاً كاجتماع النقيضين وارتفاعهما، وكاجتماع الضدين، ولا نقاً، كما أنه ليس محالاً عادياً مخالفًا للقوانين الطبيعية، لأنّه أمر ممكن من جميع الجهات ويشهد على إمكانه طول عمر نوح طليلاً، والخضر وإلياس وعيسى طليلاً.

الحادي عشر: أنه يخرج وعليه درع رسول الله ﷺ، ومعه ذوالقار أمير المؤمنين - عليه الصلاة والسلام -، ومعه كتب الأنبياء الماضين كالتوراة والإنجيل والزبور والصحف، ويحمل

(١) بحار الأنوار ج ٣٦ / ٣٠٣ ح ١٤١.

(٢) الامامة والتبصرة ص ١١٤، كمال الدين ص ٢٧١، بحار الأنوار ج ٥١ / ١٥٢.

مواريث الأنبياء كالثابوت الذي فيه السكينة وخاتم سليمان
وعصى موسى .

الثاني عشر : أن الناس ينتفعون به في غيبته كما يستنفعون
بالشمس إذا حجبتها السحب والغيوم .

الثالث عشر : أن الأرض تخرج خيراتها وبركاتها وهكذا
السماء والنبات والحيوان والطيور .

الرابع عشر : أن هناك علامات عامة وعلامات خاصة
والعلامات العامة كثيرة كما في الأحاديث والأخبار ، وهي قد تقع
وقد لا تقع لمصلحة يراها الله تعالى ، والتي تقع إما علامات بعيدة
أو قريبة ، وأما الخاصة وتسمى العلامات الحتمية والمحتمة فهي
خمسة خروج السفياني ، والخسف باليداء لجيش السفياني ،
والصيحة ، وخروج اليماني والخراساني ، وكلها تكون قربة العهد
لظهوره عجل الله فرجه الشريف أو بعضها متزامن لظهوره عليه .

«اللَّهُمَّ كن لِولَيْكَ الْحُجَّةَ بْنَ الْحَسْنِ ، صَلُوَّاًكَ عَلَيْهِ وَعَلَى آبَائِهِ
فِي هَذِهِ السَّاعَةِ وَفِي كُلِّ سَاعَةٍ ، وَلَيَا وَحَافِظَاً وَقَانِدَاً وَنَاصِرَاً وَدَلِيلًا
وَعِينَاً حَتَّى تُسْكِنَهُ أَرْضَكَ طَوْعًا وَتَمْتَعَهُ فِيهَا طَوْيَّا»^(١) .

والحمد لله رب العالمين

(١) منازل الآخرة : ص ٢٨٧

الدرس الثامن عشر

المعاد

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

س) : ما معنى المعاد؟

ج) : المعاد في اللغة هو إعادة الشيء بعد زواله وانقراضه وإدامة، وفي الأديان السماوية لا سيما في مذهبنا وعتقدنا هو الاعتقاد بأنَّ - الله تعالى - سيعيد الإنسان والجن وكل مخلوق مكَلَّفٌ وحتى بعض الحيوان والطير بأجسادهم وأرواحهم التي كانوا عليها في دار الدنيا، ويقيم لهم الكتاب والميزان ليحاسبهم على أعمالهم التي صدرت منهم في حياتهم الدنيا فيجزي المحسن بإحسانه ويجزي المسيء بإساءاته وإن شاء غفر له أو شفع فيه بعض عباده الصالحين، ثم يُدخل من شمله الإحسان الإلهي في الجنة ويدخل من سواهم في النار.

وهناك بعد الموت بربع بين الدنيا والآخرة ويسمى عالم البرزخ فما هو عالم البرزخ؟

ج) عالم البرزخ هو الذي تعيش فيه أرواح الأموات، وتنقل اليه نفوسهم في جسد بروزخي مثالي يختلف عن الجسد المادي، ويحاسب في عالم البرزخ على معتقداته وبعض أعماله، فإن كان مؤمناً محسناً عاش هناك سعيداً منعماً، وهو مقام من تمحّض فيه الإيمان، وإن كان كافراً أو مشركاً أو منافقاً ومسيناً عاش هناك شقياً معدباً وهو مقام من تمحّض الكفر، وهناك قسم ثالث من الناس كانوا في دار الدنيا مستضعفين لم يمحضوا الإيمان ولم يمحضوا الكفر وخلطوا عملاً صالحاً وآخر سيئاً فإنهم ممن يلهم عنهم في البرزخ أي تعيش أرواحهم في أجسادهم البرزخية المثالية لا معدبين ولا متنعمين، حتى تقوم الساعة ويُفتح في الصور نفحة ثانية فتقوم على هيئتها في الدنيا وتأتي المحشر للحساب والجزاء، فالقبر إنما روضة من رياض الجنة أو حفرة من حفر النيران، طبعاً هذا لمن تمحّض الإيمان أو تمحّض الكفر، وقال تعالى: ﴿وَمَنْ وَرَأَهُمْ بَرَزَخٌ إِلَى يَوْمِ يُبَعَّثُونَ﴾^(١).

س) هل الميت يتتفع بشيء من الدنيا؟

ج) نعم الميت المؤمن تأتي روحه في قالب الجسد

(١) سورة المؤمنون: ١٠٠.

البرزخي إلى دار الدُّنيا في الليالي والأيَّام الشريفة وتجلس على قبره تنتظر أن يصلها خير من أهله، وممّا ينتفع به الميت: «إِذَا ماتَ ابْنُ آدَمَ انْقَطَعَ عَمَلُهُ إِلَّا بِثَلَاثٍ: عِلْمٌ يَنْتَفَعُ بِهِ النَّاسُ، أَوْ صَدَقَةٌ جَارِيَّةٌ، أَوْ وَلَدٌ صَالِحٌ يَدْعُوهُ أَوْ يَسْتَغْفِرُ لَهُ»^(١).

والأدلة العقلية والنقلية على المعاد كثيرة إذ القرآن الكريم نطق بذلك في آيات كثيرة كقوله تعالى: «أَيَخْسِبُ الْإِنْسَانُ أَنَّ لَنْ تَجْمَعَ عِظَامَهُ بَلِّي قَادِرِينَ عَلَى أَنْ تُسَوِّيَ بَنَاهُ»^(٢)، «فَانْظُرْ إِلَى آثارِ رَحْمَةِ اللَّهِ كَيْفَ يُخْبِي الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا إِنَّ ذَلِكَ لِمَحِيبِ الْمَوْتَى وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ»^(٣)، «كَذَلِكَ يُحِبِّي اللَّهُ الْمَوْتَى وَيُرِيكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَعْقُلُونَ»^(٤)، «فَسَيَقُولُونَ مِنْ يُعِيدُنَا قُلِّ الَّذِي فَطَرْكُمْ أَوْلَ مَرَّةً»^(٥)، «وَهُوَ الَّذِي يَبْدُو الْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُ وَهُوَ

(١) عسوالي اللثالي ج ٢ ح ٥٣ و ح ١٣٩ / ٣ و ح ٢٨٣ / ١٧ ، بحار الأنوار ج ٢ / ٦٥ ح ٢٢ ، مستند أحمد ج ٢ / ٣٧٢ ، صحيح مسلم ج ٥ / ٧٣ ، سنن أبي داود ج ١ ح ٦٥٩ .

(٢) سورة القيمة : ٣ - ٤ .

(٣) سورة الروم : ٥٠ .

(٤) سورة البقرة : ٧٣ .

(٥) سورة الإسراء : ٥١ .

أهونُ عليه^(١)، ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ السَّاعَةِ أَيَّانَ مُرْسَهَا. فِيمَ أَنْتَ مِنْ ذَكْرَاهَا. إِلَى رِبِّكَ مُنْتَهَا هُمْ﴾^(٢).

ومن الأدلة العقلية: برهان الروح وهو أن الروح من الله تعالى: ﴿وَنَفَخْتُ فِيهِ مِنْ رُوحِي﴾^(٣) وهي مجردة لا تنعدم بمعنى أنها قابلة للبقاء الدائم والأبدى، ولهذا فالإنسان يعيش بجسمه ويحيا بروحه، فالحياة حياة الروح، بل الحياة للروح وليس الجسد سوى جماد وقابلٌ قوامه وحياته بالروح، فإذا انعدم الجسد أو انقرض أو صار الجسد تراباً فالروح باقية وهي الأساس في الحساب والكتاب.

برهان العدالة: وهو باختصار أن الدنيا دار عمل وِجْدٌ واجتهاد وكفاح، ومن الناس من يشقى في هذه الدنيا ويقع عليه الظلم، ولا توجد قوة تأخذ حقه من الظالم وهو كثير جداً فلابد من وجود عالم يرجع فيه الناس ليحاسبوا ويجازوا على أعمالهم بعدالة تامة ﴿وَيَوْمَ يَعْصُمُ الظَّالِمُونَ عَلَىٰ يَدِئِهِ يَقُولُ يَا لَيْتَنِي كُنْتُ

(١) سورة الروم: ٢٧.

(٢) سورة النازعات: ٤٢ - ٤٤.

(٣) سورة الحجر: ٢٩، سورة ص: ٧٢.

ثُرَاباً^(١)، وَإِلَّا لَمْ يَكُنْ هُدْفُ وَلَا حُكْمَةٌ مِنْ خَلْقِ الدُّنْيَا وَهُوَ قَبِيحٌ
مِنَ الْحَكِيمِ، وَالْحَكِيمُ مَنْزَهٌ عَنِ الْعَبْثِ وَاللَّغْوِ - سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَمَّا
يَصْفُونَ - .

وَالْمَوْتُ انتِقالٌ مِنْ دَارِ إِلَى دَارٍ وَلَيْسَ فَنَاءً وَانْعِدَاماً «وَإِنَّمَا
يُنَقْلُونَ مِنْ دَارٍ إِلَى دَارٍ»^(٢)، وَلَا شَيْءٌ أَعْجَبُ مِنْ غَفْلَةِ الإِنْسَانِ عَنِ
الْمَوْتِ «مَا رَأَيْتُ يَقِينًا أَقْرَبَ إِلَى الشَّكِّ مِنَ الْمَوْتِ» **﴿كُلُّ نَفْسٍ**
ذَاقَتُهُ الْمَوْتُ﴾^(٣)، **﴿كُلُّ مَنْ عَلَيْهَا فَانٍ﴾**^(٤)، **﴿إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُمْ**
مَيِّتُونَ﴾^(٥)، **﴿الَّهُ يَتَوَفَّى الْأَنْفُسَ حِينَ مَوْتِهَا﴾**^(٦)، وَلَوْ تَنْتَهَى إِلَى
أَنَّ حَيَاتَهُ الْأَبْدِيَّةَ تَبْدَأُ بَعْدَ الْمَوْتِ، وَأَنَّهُ خُلُقُ الْآخِرَةِ لِلْدُّنْيَا
«خُلِقْتُمْ لِلْبَقَاءِ لَا لِلْفَنَاءِ»^(٧)، لَمْ تَنْمِ عَيْنُهُ طَرْفَةً عَيْنٍ، وَلَمْ يَغْلِ قَلْبُهُ
عَنِ الْآخِرَةِ، وَعَمِلَ لَهَا جَاهِدًا وَلَمْ يَعْصِ اللَّهَ قِيدَ شَعْرَةً، «إِعْمَلْ

(١) سورة الفرقان : ٢٧.

(٢) تاريخ مدينة دمشق ج ١٠ / ٤٩٠ - ٤٩٢، تهذيب الكمال ج ٤ / ٢٩٤، سير اعلام النبلاء ج ٥ / ٩١ بحار الأنوار ج ٦ / ٢٤٩ وج ٥٨ / ٧٨.

(٣) سورة آل عمران : ١٨٥، سورة الأنبياء : ٣٥، سورة العنكبوت : ٥٧.

(٤) سورة الرحمن : ٢٦.

(٥) سورة الزمر : ٣٠.

(٦) سورة الزمر : ٤٢.

(٧) تاريخ مدينة دمشق ج ١٠ / ٤٩١ - ٤٩٢، اعتقادات الصدوق ص ٤٧، بحار الأنوار ج ٦ / ٢٤٩ وج ٥٨ / ٧٨.

لدنياك كأنك تعيش أبداً، واعمل لأنخرتك كأنك تموت غداً^(١)، وقد وعد الله تعالى بالمعاد في قوله: «إِنَّ السَّاعَةَ لَا تَبْيَغُ لَا رَبِّ فِيهَا»^(٢) وقطع وعده هذا «بلى وَعَدْ أَعْلَمُ حَقّاً»^(٣)، «قُلْ بلى وَرَبِّي لَتَبْغُنَ ثُمَّ لَتُشَبَّهُنَّ بِمَا عَلِمْتُمْ وَذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ»^(٤).

س) : من الذي يقبض الأرواح؟

ج) : «قُلْ يَتَوَفَّكُمْ مَلَكُ الْمَوْتِ الَّذِي وُكِلَّ بِكُمْ»^(٥) ، «حَتَّى إِذَا جَاءَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ تَوَفَّهُهُ رُشْلَانًا»^(٦).

والحمد لله رب العالمين

(١) من لا يحضره الفقيه ج ٣ / ١٥٦٩ ح ٣٥٦٩، وسائل الشيعة ج ١٧ / ٧٦ ح ٢، فيض القدير شرح جامع الصغير ج ٢ / ١٦.

(٢) سورة غافر : ٥٩.

(٣) سورة النحل : ٢٨.

(٤) سورة التغابن : ٧.

(٥) سورة السجدة : ١١.

(٦) سورة الأنعام : ٦١.

نقطة الدرس الثامن عشر

حقائق أخرى عن المعاد

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

س) : هل هناك فرق بين قبض أرواح المؤمنين والكافار؟
ج) : نعم قال - تعالى - عن قبض أرواح المؤمنين : «الَّذِينَ تَوَفَّاهُمُ الْمَلَائِكَةُ طَيِّبِينَ يَقُولُونَ سَلَامٌ عَلَيْكُمْ»^(١) ، وقال - تعالى - عن قبض أرواح الكفار : «وَلَوْ تَرَى إِذْ يَسْتَوْفَى الَّذِينَ كَفَرُوا مَلَائِكَةُ يُضْرِبُونَ وُجُوهَهُمْ وَأَذْبَارَهُمْ»^(٢).
س) : هل تقبل التوبة بعد الموت؟

ج) : لقبول التوبة شروط أهمها أن تكون في الدنيا قبل الموت، وأن تكون قبل اليأس من الحياة، وأن تكون بصدق وإخلاص، وأن لا يكون كافراً معانداً : «إِنَّمَا التَّوْبَةُ عَلَى اللَّهِ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السُّوءَ بِجَهَلٍ ثُمَّ يَتُوبُونَ مِنْ قَرِيبٍ فَأُولَئِكَ يَتُوبُ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيماً حَكِيمًا». وليس التوبة للذين يعملون السيئات حتى إذا حضر أحدهم الموت قال إني ثبت الآن ولا

(١) سورة التحل : ٣٢.

(٢) سورة الأنفال : ٥٠.

الذين يموتون وهم كُفَّارٌ أو لئك أَعْتَدْنَا لَهُمْ عَذَاباً أَلِيمًا^(١)،
 «حتى إذا جاءَ أَحَدَهُمُ الْمَوْتَ قَالَ رَبُّ ازْجِعُونَ لَعَلَّيْ أَعْمَلُ صَلْحاً»
 فيما ترکث كَلَّا إِنَّهَا كَلْمَةٌ هُوَ قَاتِلُهَا^(٢)، «إِذْ وُقْفُوا عَلَى النَّارِ
 فَقَالُوا يَا لَيْتَنَا نُرَدُّ وَلَا نُكَذَّبُ بِآيَاتِ رَبِّنَا وَنَكُونَ مِنَ
 الْمُؤْمِنِينَ»^(٣)، «إِذَ الْمُجْرِمُونَ نَاكِشُوا رُؤُسِهِمْ عَنَّ دُرُّهُمْ رَبِّنَا
 أَبْصَرْنَا وَسَمِعْنَا فَازْجَعْنَا نَعْمَلْ صَلْحاً إِنَّا مُوقْنُونَ»^(٤).
 س) ولماذا لا يعيدهم الله تعالى إلى الدنيا لَعَلَّهُمْ يَكُونُونَ
 صادقين؟

ج) «كَلَّا إِنَّهَا كَلْمَةٌ هُوَ قَاتِلُهَا»^(٥)، «وَلَوْ رُدُّوا لَعَادُوا لِمَا
 نُهُوا عَنْهُ وَإِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ»^(٦).
 س) ما هو التفخ في الصور؟

ج) الصور من الأمور الغيبية التي لا تدركها عقولنا، ولم
 نجد رواية تصوّره تصويراً واضحاً، وإن وردت بعض الأحاديث
 التي فيها بعض الأوصاف العجيبة والغربيّة ولعلّها من وضع

(١) سورة النساء : ١٧ - ١٨ .

(٢) سورة المؤمنون : ٩٩ - ١٠٠ .

(٣) سورة الأنعام : ٢٧ .

(٤) سورة السجدة : ١٢ .

(٥) سورة المؤمنون : ١٠٠ .

(٦) سورة الأنعام : ٢٨ .

الوضاعين وتأليف القصاصين، لكنّ القدر المتيقّن والمتفق عليه أنّ الله تعالى يأمر ملَك الموت أو ميكائيل أو أحد الملائكة وهو مكلّف بالتنفس في الصُّور بأن ينفخ، وهو نفخان، التَّنفخ الأول هو الذي يصعب له من في السماوات والأرض ويموت على أثره الخلائق أجمعون إلّا من شاء الله تعالى: «وَنُفِخَ فِي الصُّورِ فَصَعَقَ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ إِلَّا مَنْ شَاءَ اللَّهُ»^(١)، وتنعدم الحياة الدنيا، وتضطرب الشّمس والقمر والكواكب والنجوم، وتتهاوى ويصطدم بعضها البعض ويكون حينئذ زوالها وانقراضها، وهي مقدمة لقيام الساعة وتحقيق القيمة وقد صوّر القرآن الكريم هذه الأحداث في آيات وسور عديدة سِيمَا في السُّور القصار إلىك نماذج منها: «القارعةُ ما الْقَارِعَةُ. وَمَا أَذْرَاكُ مَا الْقَارِعَةُ. يَوْمَ يَكُونُ النَّاسُ كَالْقَرَاسِ الْمُبْثُوثِ . وَتَكُونُ الْجِبَالُ كَالْعِهْنِ الْمُنْفُوشِ»^(٢)، «إِذَا السَّمَاءُ انشَقَّتْ . وَأَذْنَتْ لِرِبِّهَا وَحَقَّتْ . وَإِذَا الْأَرْضُ مُدَّتْ . وَأَلْقَتْ مَا فِيهَا وَتَخلَّتْ . وَأَذْنَتْ لِرِبِّهَا وَحَقَّتْ»^(٣)، «إِذَا السَّمَاءُ انفَطَرَتْ . وَإِذَا الْكَوَاكِبُ انتَرَثَتْ . وَإِذَا الْبِحَارُ فُجِّرَتْ . وَإِذَا الْقُبُوْرُ بُعْثِرَتْ»^(٤)، «إِذَا الشَّمْسُ كُوَرَّتْ . وَإِذَا النُّجُومُ

(١) سورة الزمر: ٦٨.

(٢) سورة القارعة: ١ - ٥.

(٣) سورة الانشقاق: ١ - ٥.

(٤) سورة الانفطار: ١ - ٤.

انكَدَرَتْ . وَإِذَا الْجَبَالُ سَيَرَتْ وَإِذَا الْعِشَارُ عُطْلَثْ . وَإِذَا الْوَحْشُ حُشِرَتْ . وَإِذَا الْبَحَارُ سُجَرَتْ . وَإِذَا النُّفُوسُ رُوَجَتْ . وَإِذَا الْمَوْءُودَةُ سُلِّتْ بِأَيِّ ذَنْبٍ قُتِلَتْ . وَإِذَا الصُّحْفُ نُشَرَتْ . وَإِذَا السَّمَاءُ كُشِطَتْ . وَإِذَا الْجَحِيمُ سُعَرَتْ . وَإِذَا الْجَنَّةُ أُزْلَفَتْ)^(١) . ثُمَّ ينفخ نفحة ثانية فيقوم الأموات وإلى ربهم يُحشرون وينشرون وإلى ساحة القيامة يحضرون، وهم يحملون أوزارهم على أكتافهم وأكفانهم وهم في حيرة وخوف وهلع من أمرهم إلا الذين محضوا الإيمان، « ثُمَّ نُفَخَ فِيهِ أُخْرَى إِذَا هُمْ قِيَامٌ يَنْظُرُونَ . وَأَشْرَقَتِ الْأَرْضُ بِتُورِ رَبِّهَا وَوُضِعَ الْكِتَبُ وَجِيءَ بِالنَّبِيَّنَ وَالشُّهَدَاءِ وَقُضِيَ بَيْنَهُمْ بِالْحَقِّ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ وَوُفِيتَ كُلُّ نَفْسٍ مَا عَمِلَتْ وَهُوَ أَعْلَمُ بِمَا يَفْعَلُونَ وَسِيقَ الَّذِينَ كَفَرُوا إِلَى جَهَنَّمَ زُمِرًا حَتَّى إِذَا جَاءُهَا فُتِحَتْ أَبْوَابُهَا »^(٢) ، « وَسِيقَ الَّذِينَ اتَّقَوْا رَبَّهُمْ إِلَى الْجَنَّةِ زُمِرًا حَتَّى إِذَا جَاءُوهَا وَفُتِحَتْ أَبْوَابُهَا وَقَالَ لَهُمْ خَزَنَتُهَا سَلَمٌ عَلَيْكُمْ طِبَّتُمْ قَادَخُلوهَا خَلِدِينَ وَقَالُوا الحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي صَدَقَنَا وَعَدَهُ وَأَوْزَنَنَا الْأَرْضَ نَتَبَوَّأُ مِنَ الْجَنَّةِ حَيْثُ نَشاءُ فَنِعْمَ أَجْرُ الْعَالَمِينَ »^(٣) .

وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ

(١) سورة التكوير : ١ - ١٣ .

(٢) سورة الزمر : ٦٨ - ٧١ .

(٣) سورة الزمر : ٧٣ - ٧٤ .

كيف نفهم

الرسالة العملية؟

الجزء الثاني

الأحكام والفروع

محمد مهدي المؤمن

الدرس الأول

الاجتئاد والمرجعية الدينية - ١

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

ذكرنا في الحلقة الأولى من حلقات هذا الكتاب - وهي التي تم تخصيصها للبحث عن أصول العقائد - أنه لا بد من رجوع المغاهل إلى العالم وذوي الخبرة والاختصاص ، وعليه فلا بد لعامة الناس من الرجوع إلى عالم تقى ورع ، ململ بـ أصول الدين وأصول فروعه ومباني أحكامه ، بالغاً مرتبة الاجتئاد ، قادرًا على استنباط الأحكام الشرعية من مصادر التشريع الأربع - الكتاب والسنة والعقل والإجماع -، بحيث يمتلك القدرة الكافية والذوق السليم في تطبيق الأصول على الفروع ، وتشخيص المصاديق ؛ وصولاً إلى الأحكام الشرعية ، وهذا كان المرجع الديني في زمن الفيبة الكبرى - والذي يجب الرجوع إليه فيأخذ الأحكام

الشرعية - المحدث الذي توفرت فيه شروط خاصة كالعدالة المبنية على الورع والتقوى ، بالإضافة إلى العلمية المكتسبة من تلقّيه العلوم الدينية في بعض الموزّات العلمية الدينية الشهيرة لدى بعض الأساتذة والأساطين ممّن اشتهروا بالعلم والفضيلة ، حتّى بلغ في دراساته المتميّزة وبحوثه المتواصلة للفقه وأصوله وعلوم الشريعة إلى مرحلة الاجتهاد ، وهي المرحلة التي تؤهّله وتمكّنه من استنباط الأحكام وإصدار الفتاوى المقلديّة ، فيستبّط الأحكام الشرعية من أدلةها التفصيلية .

والمرجعية الدينية أصل ثابت في الفقه الجعفري في زمن الغيبة الكبرى ، أسس بنيانها وأرسّخ دعائهما الأئمة الأطهار عليهم السلام قبل حلول الغيبة الكبرى بزمن طويل ، حين بادروا إلى تعليم أصحابهم طرق الاجتهاد ومبانيه ، وكانوا يدفعونهم ويحثّون الرواة منهم على الاجتهاد واستنباط الأحكام ، فيما كانوا يأمرُون شيعتهم ومواليهم بالرجوع إلى أولئك الرواة والصفوة من الأصحاب .

ولهذا قال الإمام الصادق عليه السلام عن زرارة بن أعين وبُريد العجلاني وأبي بصير ومحمد بن مسلم (رضوان الله عليهم أجمعين) :

«لولا هؤلاء لانقطعت آثار النبوة»^(١)، وقال عليهما السلام: «لولا زُرارة ونُظراوه لأندرست أحاديث أبي»^(٢)، وقال عليهما السلام حمَّد بن مسلم: «إجلسن في مسجد المدينة وافتِ الناس فإني أحبُّ أن يُرى في شيعتي مثلُك»^(٣).

وعن سليمان بن خالد ، قال: سمعت أبا عبدالله عليهما السلام يقول: «ما أجد أحداً أحيا ذكرنا وأحاديث أبي (عليهما السلام) إلا زراره ، وأبو بصير ليث المradi ، ومحمد بن مسلم ، وبُريد بن معاوية العجيّي ، ولو لا هؤلاء ما كان أحد يستبط هذا ، هؤلاء حفاظ الدين وأمناء أبي (عليهما السلام) ، على حلال الله وحرامه ، وهم السابقون إلينا في الآخرة»^(٤).

وعن عبدالله بن أبي يعفور ، قال: قلت لأبي عبدالله عليهما السلام: إنه ليس كلّ ساعة ألقاك ، ولا يمكن القدوم ، ويجيء الرجل من

(١) نهج السعادة - محمودي: ١٢٦. خلاصة الأقوال - العلامة الحلي: ٢٣٤. رجال ابن داود: ٢١٤.

(٢) وضوء النبي عليهما السلام - الشهري: ٤٧٠. الشهري: ١: ١٠٤.

(٣) حصر الاجتهد - الطهراني: ٤٠ و ٣٩.

(٤) وسائل الشيعة: ٢٧: ١٤٤. رجال الكشي: ١: ٢١٩/١٣٦.

أصحابنا فيسألني وليس عندي كلّ ما يسألني عنه ، فقال ﷺ :
«ما يعنك من محمد بن مسلم الثقفي ، فإنه سمع من أبي ، وكان
عنه وجهاً»^(١).

و عن أبي عبيدة الحذاء ، قال : سمعت أبا عبد الله عطّال يقول :
«زيارة وأبو بصير و محمد بن مسلم وبُريد من الذين قال الله
تعالى : ﴿وَالسَّابِقُونَ * أُولَئِكَ الْمُفَرِّجُونَ﴾^(٢)».
و عن يونس بن يعقوب ، قال : كنّا عند أبي عبد الله عطّال فقال :
«أما لكم من مفرع ؟ أما لكم من مستراح تستريحون إليه ؟
ما يعنكم من الحارث بن المغيرة النصري ؟»^(٣).

و عن عليّ بن المسيّب الهمداني ، قال : قلت للرضا عطّال :
شُقّي بعيدة ، ولست أصل إليك في كلّ وقت فمّن آخذ معالم
ديني ؟ قال عطّال : «من زكريّا بن آدم القمي المأمون على الدين
والدنيا». قال عليّ بن المسيّب : فلما انصرفت قدمنا على زكريّا بن

(١) وسائل الشيعة ٢٧: ١٤٤. رجال الكشي ١: ٢٧٣/١٣٦.

(٢) الواقعه: ١٠ و ١١.

(٣) وسائل الشيعة ٢٧: ١٤٤. رجال الكشي ١: ٢١٨/٣١٦.

(٤) وسائل الشيعة ٢٧: ١٤٥. رجال الكشي ٢: ٦٢٠/٣٣٧.

آدم فسألته عما احتجت إليه^(١).

وعن مسلم بن أبي حيّه ، قال: كنت عند أبي عبدالله عليه السلام في خدمته ، فلما أردت أن أفارقه ودعنته وقلت: أحب أن تزورني ، فقال عليه السلام: «إنت أبأَن بن تغلب فإنه قد سع مني حديثاً كثيراً ، فارواه لك فاروه عنّي»^(٢).

وعن عبدالعزيز بن المهدى والحسن بن عليّ بن يقطين جيعاً ، عن الرضا عليه السلام ، قال: قلت: لا أكاد أصل إليك أسألك عن كلّ ما احتاج إليه من معالم ديني ، أقليوس بن عبد الرحمن ثقة آخذ عنه معالم ديني ؟ فقال عليه السلام: «نعم»^(٣).

وقال الصادق عليه السلام: «اعرموا منازل شيعتنا بقدر ما يحسنون من رواياتهم عنا ، فإنّا لانعدّ الفقيه منهم فقيهاً حتى يكون محدثناً» ، فقيل له: أو يكون المؤمن محدثناً ؟ قال عليه السلام: «يكون مفهماً ، والمفهوم المحدث»^(٤).

(١) وسائل الشيعة ٢٧: ١٤٦ . رجال الكشي ٢: ٨٥٨ / ١١١٢.

(٢) وسائل الشيعة ٢٧: ١٤٧ . رجال الكشي ٢: ٣٣١ / ٥٠٤.

(٣) وسائل الشيعة ٢٧: ١٤٧ . رجال الكشي ٢: ٤٩٠ / ٩٣٥.

(٤) وسائل الشيعة ٢٧: ١٤٩ . رجال الكشي ١: ١ / ٣٢.

وعن عليّ بن سعيد الساني ، قال : كتب إلى أبو الحسن عليه السلام وهو في السجن : «أَمَا مَا ذَكَرْتَ يَا عَلِيُّ مِنْ تَأْخُذَ مَعَالِمَ دِينِكَ لَا تَأْخُذَنَّ مَعَالِمَ دِينِكَ عَنْ غَيْرِ شَيْعَتِنَا ، فَإِنَّكَ إِنْ تَعْدِيَهُمْ أَخْذَنَّ دِينِكَ عَنِ الْخَائِنِينَ الَّذِينَ خَانُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَخَانُوا أَمَانَتِهِمْ ، إِنَّهُمْ اتَّمَنُوا عَلَى كِتَابِ اللَّهِ فَحَرَّفُوهُ وَبَدَّلُوهُ فَعَلَيْهِمْ لَعْنَةُ اللَّهِ وَلَعْنَةُ رَسُولِهِ وَلَعْنَةُ مَلَائِكَتِهِ وَلَعْنَةُ آبَانِي الْكَرَامِ الْبَرَّةِ وَلَعْنَتِي وَلَعْنَةُ شَيْعَتِي إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ»^(١).

وعن أبي بصير ، قال : قلت لأبي عبدالله عليهما السلام : أرأيت الرّاد على هذا الأمر كالرّاد علىكم ؟ فقال عليهما السلام : «يا أبا محمد ، من ردّ عليك هذا الأمر فهو كالرّاد على رسول الله عليهما السلام»^(٢).

والحمد لله رب العالمين

(١) وسائل الشيعة ٢٧: ١٥٠ . رجال الكشي ١: ٤/٣ .

(٢) وسائل الشيعة ٢٧: ١٥٣ . المحاسن ١٨٥/١٩٤ .

الدرس الثاني

الاجتهد والمرجعية الدينية - ٢

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

عن عمر بن حنظلة ، قال : سألت أبا عبد الله عليه السلام عن رجلين من أصحابنا بينهما منازعة في دين أو ميراث ، فتحاكمما إلى السُّلطان أو إلى القضاة ، أجعل ذلك ؟ قال عليه السلام : « مَنْ تَحَاكِمْ إِلَيْهِمْ فِي حَقٍّ أَوْ بَاطِلٍ فَإِنَّمَا تَحَاكِمْ إِلَى الظَّاغُوتِ الْمُنْهَى عَنْهُ ، وَمَا حَكِمَ لَهُ بِهِ فَإِنَّمَا يَأْخُذُ سُحتًا وَإِنْ كَانَ حَقَّهُ ثَابِتًا لَهُ : لَا تَهُنَّ أَخْذَهُ بِحُكْمِ الظَّاغُوتِ وَمَنْ أَمْرَرَهُمْ أَنْ يَتَحَاكِمُوا إِلَى الظَّاغُوتِ وَقَدْ أَمْرُوا أَنْ يَكْفُرُوا بِهِ » ^(١) ، قلت : وكيف يصنعان وقد اختلفا ؟ قال عليه السلام : « يُنْظَرُانِ إِلَى مَنْ كَانَ

(١) النساء: ٦٠

منكم من روى حديثنا ونظر في حلالنا وحرامنا ، وعرف أحکاماً ، فليرضوا به حكماً ، فإني قد جعلته عليكم حاكماً ، فإذا حكم بحکمٍ ولم يقبل منه ، فإنما بحکم الله استخفّ علينا ردّ ، والرّاد علینا كافر راد على الله ، وهو على حد الشرك بالله «^(١)».

وكتب أمير المؤمنين عليه السلام إلى قثم بن عباس : «واجلس لهم العصرين فافت للمستفتى ، وعلم المجهول ، وذاكر العالم» ^(٢).

وقال الكشي رضوان الله عليه : «اجتمعت العصابة على تصديق هؤلاء الأوّلين من أصحاب أبي جعفر وأبي عبد الله عليهم السلام وانقادوا لهم بالفقه ، فقالوا : أفقه الأوّلين ستة : زرارة ، ومعرف بن خربوذ ، وبيريد ، وأبو بصير الأسيدي ، والفضل بن يسار ، ومحمد بن مسلم الطائفي . وقال بعضهم مكان أبو بصير الأسيدي ، أبو بصير المرادي وهو ليث بن البحري» ^(٣). بالإضافة إلى أنّهم عليهم السلام قد وضعوا بادئ الأمر أصولاً وقواعد

(١) مستدرك الوسائل ١٧: ٣١١. الاحتجاج: ٣٥٥. عوالي الثالثي ٤: ٧٨. ح ٦٩.

(٢) نهج البلاغة ٣: ١٤٠، الحديث ٦٧.

(٣) رجال الكشي: ٢٠٦، طبعة النجف الأشرف.

للاستنباط والاجتهد، فهذا السيد المرتضى علم الهدى رضوان الله عليه ذكر في رسالة الحكم والتشابه نقلًا عن تفسير النعاني، عن مولانا أبي عبدالله الصادق عليه السلام في حديث طويل: «وذلك أنهم - يعني الخالفين للأئمة عليهما السلام - ضربوا القرآن ببعضه بعض، واحتجوا بالنسخ وهم يظنون أنه الناسخ، واحتجوا بالتشابه وهم يظنون أنه الحكم، واحتجوا بالخاص وهم يقدرون أنه العام... إلى أن قال عليه السلام: ولم يفرقوا موارده ومصادره؛ إذ لم يأخذوه عن أهله فضلوا وأضلوا، ثم قال نقلًا عن أمير المؤمنين علي عليه السلام أنه قال: «إن القرآن ناسخ ومنسخ، وحكم ومتشابه، وخاص وعام»، ثم ذكر عليه السلام أنواعاً كثيرة تزيد على المائة منها، إلى أن قال عليه السلام: «ورَّخْصٌ وعزائم، وحلال وحرام، وفرائض وأحكام، ومنقطع ومعطوف، ومنه ما لفظه خاصٌ ومعناه عامٌ، ومنه ما لفظه عامٌ محتمل للعموم، ومنه ما لفظه واحد ومعناه جمع، ومنه ما لفظه جمع ومعناه واحد، ومنه ما لفظه ماضٍ ومعناه مستقبل، ومنه ما تأويله في تنزيله، ومنه ما تأويله مع تنزيله، ومنه ما تأويله قبل تنزيله، ومنه ما تأويله بعد تنزيله، ومنه آيات نصفها منسوخ ونصفها متترك على حاله، إلى أن

قال عليهما السلام: «فِكَانَتْ الشِّيْعَةُ إِذَا فَرَغَتْ مِنْ تِكَالِيفِهَا تَسْأَلُهُ عَنْ قَسْمٍ قَسْمٍ فِي بَرْهَاهَا»، ثُمَّ قال عليهما السلام بعد كلام طويل: «وَإِنِّي لَمَّا أَرَدْتُ قَتْلَ الْخَوَارِجَ قُلْتَ: «يَا مَعْشِرَ الْخَوَارِجِ، أَنْشَدْكُمْ اللَّهُ هَلْ تَعْلَمُونَ أَنَّ فِي الْقُرْآنِ نَاسِخًا وَمَنْسُوخًا، وَحَكِيمًا وَمُتَشَابِهًًا، وَخَاصًّا وَعَامًّا؟». قَالُوا: اللَّهُمَّ نَعَمْ، قُلْتَ: اللَّهُمَّ اشْهِدْهُمْ، ثُمَّ قُلْتَ: أَنْشَدْكُمْ اللَّهُ، هَلْ تَعْلَمُونَ نَاسِخَ الْقُرْآنِ وَمَنْسُوخَهُ، وَحَكِيمَهُ وَمُتَشَابِهَهُ، هَلْ تَعْلَمُونَ إِنِّي أَعْلَمُ نَاسِخَ الْقُرْآنِ وَمَنْسُوخَهُ، وَحَكِيمَهُ وَمُتَشَابِهَهُ، هَلْ تَعْلَمُونَ إِنَّمَا قَالُوا: اللَّهُمَّ نَعَمْ، قُلْتَ: مَنْ أَضَلُّ مِنْكُمْ إِذَا أَقْرَرْتُمْ بِذَلِكِ؟»^(١).

وأورد الحر العاملي عن سليم بن قيس الهملاي، عن أمير المؤمنين عليهما السلام في حديث طويل أنه سأله عما في أيدي الناس من تفسير القرآن وأحاديث النبي عليهما السلام، فقال: «إِنَّ فِي أَيْدِي النَّاسِ حَقًّا وَبَاطِلًا، وَنَاسِخًا وَمَنْسُوخًا، وَعَامًّا وَخَاصًّا، وَحَكِيمًا وَمُتَشَابِهًًا، وَحَفْظًا وَوَهْمًا، وَقَدْ كُذِبَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(١) الوسائل ٢٧: ١٧٦. الفصول المهمة ١: ٥٩٦.

عليه والله على عهده ، ثم كذبَ عليه من بعده » ، ثم ذكر كلاماً حاصله : إنَّه لا يعلم تأویل القرآن وتفسیره ، وتفسیر أحاديث النبي ﷺ عليه الله عليه والله وناسخها ومنسوخها إلَّا أمير المؤمنين عَلَيْهِ السَّلَامُ . ولا ينفي على الخبر أنَّ ما ورد في حديث أمير المؤمنين عَلَيْهِ السَّلَامُ يُعدُّ من أدوات الاجتئاد ، وقواعد الاستنباط ، ويكتفى دليلاً على اهتمام الأئمَّة بِالنَّكارةِ منذ الصدر الأوَّل للإسلام على تربية جيلٍ من المجتهدین المستنبطین للأحكام الشرعیة من أدلةٍ لها التفصیلیة ، وهلم جرَّاً ، كما أنَّ الإمامین محمد الباقر وجعفر الصادق عَلَيْهِمَا السَّلَامُ بلغاً في بيان القواعد الفقهیة والأصولیة أقصى غاییته وأعلى مراتبه ، حيث تجاوزاً في بيان قواعد الاجتئاد حدود الأصول اللغویة وصولاً إلى الأصول والقواعد العملية كالتخییر والبراءة والاحتیاط والاستصحاب ، وأقووها إلى أصحابهم ، ثم علَّمُوهُم كيفية التعامل معها في استنباط الأحكام الشرعیة ، حتى اطمأناً إلى ضبط تلك القواعد ، ثم أمرَا أصحابها المجتهدین بالاعتداد عليها في اجتئاداتهم ، كما أمرَا شیعَتَهم في البلاد البعيدة بالرجوع إلى هؤلاء المجتهدین الرواة ، وهذا قال الإمام جعفر بن محمد الصادق عَلَيْهِ السَّلَامُ لـ هشام بن سالم : « إِنَّا عَلَيْنَا أَن نُلْقِي إِلَيْكُمْ

الأصول ، وعليكم أن تفرّعوا»^(١).

وفي الأثر المروي عن الإمام علي بن موسى الرضا عليهما السلام أنه قال لأحمد بن نصر: « علينا إلقاء الأصل ، وعليكم التفريع »^(٢) ، وممّا يدلّ بجلاء على وقوع السيرة وتحقّقها في الاجتهاد ، ورجوع عامة الناس إلى المجتهدين في معرفة تكاليفهم وأحكامهم ، ما ورد في الخبر عن جماعة من الشيعة الإمامية ، حيث أنّهم كتبوا إلى الإمام عليه السلام : يونس بن عبد الرحمن ثقة ، نأخذ منه معلم ديننا ؟ فقال عليه السلام : « لا بأس » أو قال عليه السلام : « نعم »^(٣) .

والحمد لله رب العالمين

(١) الحدائق الناصرة ١: ١٣٣ . مستطرفات السرائر - ابن إدريس : ٥٧٥

الفصول المهمة ١: ٥٥٤ . الأصول الأصلية - الفيض الكاشاني : ٦٦ .

(٢) الحدائق الناصرة ١: ١٣٤ . جواهر الفقه - ابن البراج : ١٣ . المهدب -

ابن البراج : ٢٥ . السرائر - ابن إدريس ٣: ٥٧٥ . وسائل الشيعة

١٨: ٤١ . بحار الأنوار ٢: ٢٤٥ . الواقفية - الفاضل التونسي : ٢٩٤ .

الفصول المهمة ١: ٥٥٤ .

(٣) الكنى والألقاب ١: ٣٨ . مصباح الأصول ٢: ١٩٢ و ١٩٤ .

الدرس الثالث

الاجتهاد والتقليد

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

س: هل الاجتهاد مختص بزمن الغيبة الكبرى أم أنه جائز حتى مع حضور الإمام عليه السلام؟

وبعبارة أخرى: أليس الاجتهاد مختصاً بزمن الغيبة؟ فكيف نجمع بين هذا الأمر وبين ما ذكرتموه في هذا الدرس من تربية الأنئمة الطاهرين عليهم السلام للمجتهددين، ووضع قواعد للاجتهاد، وأمر الشيعة بالرجوع إليهم، مما يدل بالضرورة على فتح باب الاجتهاد منذ العصور الأولى لظهور الإسلام، ويدل على جواز الاجتهاد والتقليد حتى في عهد الإمام عليه السلام؟

ج: أظن أن هذا السؤال نابع من المقارنة الطبيعية، والاقتران التلقائي الذي ارتكز في أذهان الشيعة الإمامية بين الاجتهاد

وعصر الغيبة ، حيث عُدَّ المحتهد بدليلاً للإمام طهري ، أي قائماً مقامه الشريف على نحو الجزئية وفي حدود بيان الأحكام فقط ، أو على نحو الإطلاق كما هو عند القائلين بولاية الفقيه المطلقة ، أو على نحو الولاية المتوسطة ، وهو كونها أمراً بين الأمرين السابقين ، كما عُدَّ الاجتهاد - وهو استنباط الحكم الشرعي الظاهري - بدليلاً عن الحكم الواقعي ، وحججَةَ على المحتهد ومقلديه قائماً مقام حكم المعصوم طهري في كونه منجزاً ومعدراً ، وقد أصبح المأثور في أذهاننا ، والمرتكز في ثقافتنا ، ارتباط هذه الحقيقة بزمن الغيبة ارتباطاً وثيقاً كاد أن ينفي وجود أيٍ وجيهٍ لجواز الاجتهاد في زمن حضور الإمام طهري ، وهو أمر ليس ب صحيح؛ ذلك أنَّ الإسلام حاله حال سائر الأديان السماوية لا ينبع إلا في ظروف طبيعية بعيداً عن المعجزات و خوارق الطبيعة إلا في النادر من الحالات ، حيث تكون المعجزة إثباتاً للحق ، وإنماً للحجج ، أو إبقاء لصلب الدين ، وحفظاً لبيضة الإسلام ، إذا توقف الإبقاء والحفظ للبيضة والأساس على عملية الإعجاز ولم يتحققَا بالأسباب الطبيعية .

بعد هذه المقدمة أقول : ومن الطبيعي المسلم أنَّ الإسلام حتى في

عهد المقصومين بِهِمْ لم يقتصر على مكّة والمدينة ، ولم ينحصر وجود المسلمين في المنطقة أو المدينة التي كان يقيم فيها الإمام عليه السلام ويقطنها ، بل كانوا ينتشرون في البلاد القرية والبعيدة ، وفي أقصى البلاد وأدنها ، وكانوا يعلمون إجمالاً بوجود أحكام إلهيّة مطلوبة منهم في كلّ واقعة كليّة أو جزئيّة ، وصغيرة أو كبيرة ، فلا يخلو فعل من أفعالهم من حكم من الأحكام الخمسة ، إما يكون واجباً أو حراماً أو مستحبّاً أو مكرروهاً أو مباحاً ، علاوة على علمهم بوجود عبادات وأفعال موضوعات لها أحكام خاصة بها لا تخلو من أحد الأحكام الخمسة .

إذن فتعد المسافة التي كانت بين المسلمين وبين إمامهم ، وصعوبة الاتصال بينهم وبينه ، ولبدائمة طرق وأساليب المواصلات ، بالإضافة إلى علم المسلمين إجمالاً بوجود أحكام شرعية وأعمال عبادية خاصة ، وحتى معاملاتية ، لها أحكامها وموازيتها الشرعية ، حثّت على المسلمين التناس وتحديد الطرق والوسائل الكفيلة ببيان هذه الأحكام وسهولة التوصل إليها من قبل الشارع الحكيم ، وحثّت على إمام المسلمين أن يبادر إلى تلبية هذه الحاجة وسدّها تارة ، وإلى الاستجابة للتّناسهم

وطلبهم في ذلك تارة أخرى ، وكانت الوسيلة الفضلى لسدّ هذه الحاجة وتلبية هذه الرغبة هي التمسك بالسيرة العقلانية من لزوم رجوع العاهم إلى أهل الخبرة والعلماء ، وهذا الأمر لا يختص بزمن دون زمن -أعني لا يختص بزمن الغيبة الكبرى-؛ لأن الحاجة إلى معرفة الأحكام الشرعية موجودة ومورد للإبتلاء في كل زمان وكل مكان؛ إذ وجود الإمام عليه السلام في المدينة المنورة أو في الكوفة مثلاً، لا يمنع من وجود أحكام لأهل المدن والبلاد الأخرى ، ولا يسقط الأحكام عنهم ، وأماماً عجزهم عن الوصول إلى المقصوم عليه السلام لتلقي الأحكام منه مباشرة ، أو بمن سمعها منه؛ للظروف الطبيعية أو الظروف غير الطبيعية المصطنعة ، بل قد تفوت المصلحة من الحكم في حال التأخير للوصول إلى المقصوم عليه السلام ، كل ذلك لم يسقط التكليف عن المؤمنين ودفعهم إلى التماس طرق الخروج من هذا المأزق ، كما حمل المقصوم عليه السلام على تربية جيل من المجتهدين يقومون بحمل أعباء استنباط الحكم الشرعي وبيانه للناس ، وسدّ هذه الحاجة لهم ، فلا اختصاص للاجتهاد بزمن الغيبة الكبرى ، وإن كان فيه أوسع دائرة وأشدّ ابتلاء .
ولهذا رُوي عن مولانا أمير المؤمنين عليه السلام قوله: «بخاري الأمور

والأحكام على أيدي العلماء با الله ، الأئمان على حلاله وحرامه»^(١).
 وقال الإمام الصادق عليه السلام: «أنظروا إلى من كان منكم قد روى
 حديثنا ، ونظر في حلالنا وحرامنا ، وعرف أحكامنا ، فارضوا به
 حاكماً ، فإني قد جعلته عليكم حاكماً ، فإذا حكم بحكمِ فلم
 يقبل به فإنه بحكم الله استخفّ ، وعليينا ردّ ، والرّاد علينا كافرّ ،
 ردّ على الله ، وهو على حدّ من أشرك بالله»^(٢). وفي رواية
 أخرى : «الرّاد عليهم كالرّاد علينا ، والرّاد علينا كافر»^(٣).
 وقال عليه الصلة والسلام أيضاً : «ولاية أهل العدل الذين أمر
 الله بولايتهم وتوليتهم وقبوها ، والعمل لهم فرض من الله ، وطاعتهم
 واجبة ، ولا يحلّ لمن أمروه بالعمل لهم أن يتخلّف عن أمرهم»^(٤).
 وكما قال الإمام الحسن العسكري عليه السلام في الخبر المروي عنه:
 «أما من كان من الفقهاء صائناً لنفسه ، حافظاً لدینه ، مخالفًا لهواه ،

(١) مستند الشيعة ١٧: ٢٠. تحف العقول: ٢٣٨. مستدرك الوسائل ١٧: ٣٦، ب ١١. بلغة الفقيه ٣: ٢٣٠. بحار الأنوار ٩٧: ٨٠.

(٢) السرائر ٣: ٥٤٠. مختلف الشيعة ٤: ٤٦٤.

(٣) وسائل الشيعة ١: ٢٣. الاحتجاج ٢: ١٠٦. بحار الأنوار ٢: ٢٢١.

(٤) كشف اللثام ٢: ٣٢١. مستدرك الوسائل ١٧: ٢٤٠ و ٣١٢.

مطيناً لأمر مولاه ، فللمعلوم أن يقلدوه»^(١).

وهكذا جاء في الخبر المروي عن الإمام الحجة عجل الله تعالى فرجه الشريف : «وأَمَّا الْحَوَادِثُ الْوَاقِعَةُ فَارجعوا فِيهَا إِلَى رِوَاةِ أَحَادِيثِنَا ، فَإِنَّهُمْ حَقِيقَةٌ عَلَيْكُمْ ، وَأَنَا حَجَّةُ اللَّهِ»^(٢).

وعن الإمام الصادق عليه السلام : «انظروا إلى من كان منكم قد روى حديثنا ، ونظر في حلانا وحرامنا ، وعرف أحكامنا ، فارضوا به ، فإني قد جعلته عليكم حاكماً ، فإذا حكم بمحکمنا ولم يقبله منه فإنما بحکم الله استخف ، وعلينا رد ، وهو راد على الله ، وهو على حد الشرك بالله ، فإذا اختلفوا فالحكم ما حكم به أعدهم وأفههمها وأصدقها في الحديث وأورعها ، ولا يلتفت إلى ما يحکم به الآخر»^(٣) .

والحمد لله رب العالمين

(١) عوائد الأيام - التراقي: ١٩١. حصر الاجتهاد - الطهراني: ٥١.

(٢) عوائد الأيام: ١٨٧. مستند الشيعة: ١٠: ٤١٩. وسائل الشيعة: ١٢: ٨٧.

(٣) رسائل الكركي: ١: ١٤٣. جامع المدارك: ٥: ٤١٢. تحرير الأحكام

: ٢: ١٨١ و ٢٠٨. مجمع الفتاوى والبرهان: ١٢: ٩. الكافي: ١: ٦٨.

تهذيب الأحكام: ٦: ٣٠١. الوسائل: ٢٧: ١٠٦ و ١٢٣.

الدرس الرابع

بحث في الاجتهداد

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

نعم ربّما قيل لم يكن الاجتهداد في عصر المتصوفة على
النحو المأثور في عصر الشيخ الطوسي رض وإلى يومنا هذا مستدلين
 بما جاء في مقدمة كتاب المبسوط التي كتبها بيده الشريفة ، حيث
 يقول رض :

«وصلَّى اللهُ عَلَىٰ خَاتَمِ النَّبِيِّينَ ، وَسَيِّدِ أَصْفَيَاَنَهُ مُحَمَّدِ النَّبِيِّ صَلَّى
اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ أَهْلِ بَيْتِهِ الطَّاهِرِينَ ، النَّجُومِ الْمُزَاهِرَةِ ، وَالْمَحْجُونَ
اللَّامِعَةِ ، الَّذِينَ جَعَلَهُمُ اللهُ أَعْلَمَ لِدِينِهِ ، وَأَمْنَاءَ لِتَوْحِيدِهِ ، وَخَزَنَةَ
لَوْحِيهِ ، وَتَرَاجِمَ لِكَتَابِهِ ، وَأَوْدِعَهُمْ عِلْمَ جَمِيعِ مَا يَعْتَاجُ إِلَيْهِ خَلْقَهِ
لِيَلْجَأُوا إِلَيْهِمْ فِي الْمُلْكَاتِ ، وَيَفْرَغُوا إِلَيْهِمْ فِي الْمُشَكَّلَاتِ ،
وَلَمْ يَكُلُّهُمْ فِي حَالٍ مِّنَ الْأَحْوَالِ إِلَى الْآرَاءِ الْمُضَلَّةِ ، وَالْمَقَايِيسِ

المسيطرة ، والأهواء المهلكة ، والاجتهدات الخنزية ، بل جعل أقواهم الحجة ، وأفعاهم القدوة ، وجعلهم معصومين من الخطأ مأمونين عليهم السهو والغلط ليأمن بذلك من يفزع إليهم من التغيير والتبديل والغلط والتحريف ، فيكون بذلك واثقاً بدينه ، قاطعاً على وصوله إلى الحقّ الذي أوجبه الله تعالى عليه ونديبه إليه» .

ثم قال عليه السلام : «أما بعد فإنّي لا أزال أسع معاشر مخالفينا من المتفقة والمتسبّبين إلى علم الفروع يستحقّون فقه أصحابنا الإمامية ، ويستزرونه ، وينسبونهم إلى قلة الفروع وقلة المسائل ، ويقولون : إنّهم أهل حشودٍ ومناقضةٍ ، وإنّ من ينفي القياس والاجتهد لا طريق له إلى كثرة المسائل ولا إلى التفریع على الأصول ؛ لأنّ جلّ ذلك وجمهوره مأخوذ من هذين الطريقين ، وهذا جهل منهم » ، يعني من مخالفينا ، والكلام للشيخ عليه السلام : «وقلة تأمل لأصولنا ، ولو نظروا في أخبارنا وفقهنا لعلموا أنّ جُلّ ما ذكروه من المسائل موجود في أخبارنا ومنصوص عليه تلويعاً عن أمتنا الذين قولهم في الحجة يجري بجري قول النبي صلوات الله عليه وسلم ، أما خصوصاً أو عموماً أو تصریحاً أو تلويعاً ، وأما ما كثروا به

كتبهم من مسائل الفروع فلابد من ذلك إلا وله مدخل في أصولنا وخرج على مذاهبنا لا على وجه القياس ، بل على طريقة يوجب علىً يجب العمل عليها ، ويتوسيع الوصول إليها من البناء على الأصل» إلى أن قال رحمه الله :

«وكنت على قديم الوقت وحديثه متشوّق النفس إلى عمل كتاب يشتمل على ذلك تسوق نفسي إليه فيقطعني عن ذلك القواطع ، وتشغلني الشواغل... الخ».

فإنه استشهدوا بهذه المقدمة التي أوردتها الشيخ الطوسي أعلى الله مقامه الشريف على أن الاجتهد والاستنباط في الفقه منذ عهد المعصومين عليهم السلام إلى ذلك الزمان لم يكن على النحو المأثور في عصرنا هذا ، بل كان عبارة عن مجموعة مسائل منصوصة نقلت كما هي في قول المعصوم عليه السلام من غير إضافة شيء إلى أقوالهم عليهم السلام إلا ما ذكره بعضهم على نحو البيان والتوضيح ، ولم تكن هناك أصول وقواعد أصولية يتم إرجاع الفروع إليها واستنباط الفروع منها ، فكان المسلك المتبع لديهم أخبارياً محضاً ، وهو التوقف عند ما نصّ عليه المعصوم عليه السلام وعدم تجاوزها ، حتى ظهر شيخ الطائفة رحمه الله فسلك مسلك الاجتهد السليم والاستنباط المأثور

إلى يومنا هذا.

أقول: لا يمكن الالتزام بهذه الدعوى ولا التسّك بها، بل كلّ ما قيل في هذا المجال واضح البطلان ومردود على أصحابه، ولأنشك - كما ذكرنا آنفاً - في هذا المختصر الوجيز أنّ عملية الاجتهاد والتقليد على النحو المأثور في عصرنا هذا كانت متداولة مأثورة أيضاً في زمن الموصومين عليهم السلام وقبل الشيخ عليه السلام ، غاية الأمر أنه ربما كانت أكثر شفافية ، وأقلّ تكلاً ، وأشدّ بدائية ، وأقلّ ابتلاء؛ وذلك لوجود الموصوم عليهم السلام الذي تكفل ببيان الأحكام الواقعية ، لكنّ هذه العوامل لم تكن مانعة من الاجتهاد والتقليد بعد وجود المقتضي لها والداعي إليها ، ودليلنا في ذلك أمور:

أولاً: وجود الأحكام الشرعية والتكاليف الإلهية في كلّ زمان ومكان.

ثانياً: وجود المكلفين في كلّ زمان ومكان.

ثالثاً: وجود الجاهلين بالأحكام الشرعية في كلّ زمان ومكان.

رابعاً: وجود العلماء بالأحكام في كلّ زمان ومكان.

خامساً: بُعد المسافة، وصعوبة التوصل إلى المقصود عليه السلام معرفة الأحكام.

سادساً: عدم إمكان تعلم المسائل الجزئية والفرعية وحفظها جيّعاً، سواء للعلماء والأصحاب أو عامة الناس؛ لكثرتها ولكثرتها موضوعاتها وحدوث المستجدات منها مما قد لا يبتلي بها الصاحبي وهو في حضرة المقصود عليه السلام ولا يسمعها منه.

سابعاً: لزوم تربية العالم -أعني المقصود عليه السلام- لمجموعة من طلبة العلم، وتعليمهم طرق الاجتهداد، وقواعد الاستنباط لسد حاجة العامة من الناس في رجوعهم إلى أهل الخبرة والعلماء؛ وذلك لأغراض وأسباب:

١- وجوب نشر العلم وبسطه، وعدم جواز كتمان العالم علمه؛ ولقولهم عليه السلام: «زكاة العلم نشره».

٢- إقامة الحجّة وإثباتها على العامة من الناس.

٣- عملاً بالتكليف، وهو وجوب التعليم كفايةً. بيان ذلك: أنّ طلب العلم لما كان واجباً كفايةً على العامة من الناس، فإنّ وجوب التعليم على المقصود عليه السلام واجب عيناً لحصره فيه عليه السلام وتوقفه عليه.

ثامناً: وجوب التعلم كفايةً على العامة من الناس ، حتى أنهم يؤمنون جميعاً إن لم يتفرّغ جماعة منهم لطلب علم الشريعة؛ إذ وجوب التعلم حينئذٍ يكون واجباً عيناً عليهم جميعاً بتركهم هذه الفريضة العظيمة التي بها يكون قوام الدين وحفظه وبقاوه.

تاسعاً: وجوب رجوع المأهول إلى أهل الخبرة والعلماء فيما يبتلي به من الأحكام والتكاليف.

والحاصل أنَّ وجود الأحكام والمكلفين ووجوب التعليم والتعلم ووجوب رجوع المأهول إلى العالم لا يختصُّ بزمان دون زمان ، فالاجتهاد والتقليد على النحو المأثور الآن -أعني استنباط الأحكام من مصادر التشريع ، وإخراج الفروع من الأصول -كان في عصر الموصومين بـ وإن كان أكثر شفافية ، وأشدَّ بدائية مما هو عليه اليوم؛ لأنَّ عملية الاجتهاد شهدت تطويراً ملحوظاً بعد عصر الموصومين بـ -منذ الغيبة الكبرى -، وأصبحت أشدَّ تعقيداً شُبِّهُ الاجتهاد بمحاولة حفر جبلٍ صَلْبٍ بإبرة الخياطة للتوصل إلى عين الماء في بطن ذلك الجبل ، وشَبَّهوا المجتهد بنَ يَحْمَلَ يَدَهُ إِبْرَةً يَحْفَرُ بها جَبَلاً

صلباً، بعثاً عن عين ماء صافية^(١).

هذا، فضلاً عن أدلة نقلية أخرى وروايات دالة وصريحة في دلالتها على تربية الأئمة عليهم السلام لأجيال وجماعات من المجتهدين وتعليمهم إياهم طرق الاستنباط وعملية الاجتهداد في الفقه من مصادر التشريع، وحثّهم إياهم على مباشرة استخراج الفروع والأحكام الجزئية من الأصول والقواعد الكلية كسوق لهم عليهم السلام: «علينا إلقاء الأصول وعليكم التفريع»، وكثير من الأخبار والأحاديث التي أسردنا شيئاً يسيراً منها في الدرس الأول والثاني من هذه الحلقة.

بالإضافة إلى ما ورد في كتب الحديث والأخبار والرجال من ممارسة فعلية عملية للاجتهداد في عصر المتصوّفين عليهم السلام، بل في محضرهم وبمحضورهم عليهم السلام أحياناً من غير ردّع من الإمام عليه السلام، بل بتشجيع منه عليه السلام، هذا ناهيك عن دعوة الإمام عليه السلام للعامة من الناس، بل وأمره إياهم بالرجوع إلى بعض أصحابه، وبعض

(١) نسب هذا القول إلى بعض الأعاظم من المتأخرین والمعاصرین، منهم المرحوم العلامة الفقيه المحقق والأصولي المدقق آیة الله العظمى الشیخ آغا ضیاء العراقي رهن.

العلماء كقوله عليه السلام: «أما لكم من مفعع؟ أما لكم من مستراح

تستريحون إليه؟ ما ينبعكم من الحارث بن المغيرة النصري؟».

وقوله عليه السلام لسلم بن أبي حية حين سأله أن يزورده: «إنت أباجن بن تغلب فإنه قد سمع مني حديثاً كثيراً، فا رواه لك فاروه عني»، ويكتفيك ما أسردناه في الدرسين الأوّلين من الأدلة الدالة بالصراحة على هذا المدعى ، وهذا يمكن تسميته «عاشرًا».

فلم تكن وظيفة أصحاب الأئمة عليهما السلام والعلماء قبل عصر الشيخ الطوسي هي مجرد الرواية ونقل قول المعصوم عليه السلام ، كما زعم البعض؛ لأنّا نجد في كتب القوم استدلالاً واضحاً واستنباطاً بيّناً ، كما في بعض كتب الشيخ الصدوق عليه السلام ، والشيخ المفيد عليه السلام ، والسيد المرتضى عليهما السلام وأضرابهم ، ويمكن تسميته بـ«الحادي عشر».

الثاني عشر والأخير: أما ما استشهدوا به من كلام لشيخ الطائفة الطوسي عليه السلام ، وقد أوردناه بتفصيله فإنه لا يدلّ على ما زعموا ، وأقصى ما يدلّ عليه قوله عليه السلام في تلك المقدمة أنّ علماء الطائفة أعلى الله مقامهم لم يكتبوا كتاباً في القواعد الأصولية ولم يبادروا إلى تأليف كتاب استدلالي في الفقه ، وهذا أخصّ من المدعى ، بل لا علاقة له بالمدعى -أعني لا علاقة له بدعوى عدم

كون الاجتهد على النحو المألوف في كتب الشيخ الطوسي وعلى وجه التحديد كتابه المبسوط -، ويظهر ذلك بأدنى تأمل في ما كتبه الشيخ أعلى الله مقامه الشريـف .

ثم التأمل في قوله عليه السلام: «وينسبونهم إلى قلة الفروع وقلة المسائل ويقولون: إنهم أهل حشو ومناقضة... الخ» صريح على بطلان هذا المدعى ، وقوله عليه السلام: «وأماماً ما كثروا به كتبهم من مسائل الفروع فلا فرع من ذلك إلا وله مدخل في أصولنا... الخ» لأدلة دليل على بطلان ذاك المدعى وصحّة ما ذكرناه ، وفي ذلك كله كفاية للنـاقد البصـير ، والمـقام لا يـحتمـل أكثر مـمـا بعـثـناـه وأسـرـدـناـه .

والحمد لله رب العالمين

الدرس الخامس

من تاريخ الاجتئاد

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

إذن عملية الاجتئاد لاستنباط الأحكام الشرعية عملية عقلانية عقلائية ، جرى عليها حكم العقل أو سيرة العقلاء ، شأنها شأن الاجتئاد لذوي الاختصاص في كلّ فنّ من الفنون ، وعلم من العلوم ، وصناعة من الصناعات ، ولا يمكن أن يغلق باب الاجتئاد في الدين وأحكامه ما دام هناك من له أهلية الاجتئاد فيها ، وما دامت الدراسة لعالم الدين وأحكامه مسورة ، والمحوزات العلمية بتراثية ذوي الاختصاص والمجتهدين مشغولة ، وشأن المجتهد في علم الدين كشأن الدكتور فيسائر العلوم والفنون ، كما أنّ شأن الاجتئاد في علم الدين وأحكامه شأن الاجتئاد فيسائر العلوم ، فالحاائز على رتبة الدكتوراه وشهادتها

في علم الطب مثلاً، أو الحقوق المدنية الوضعية، له نظرياته وآراؤه، وله أن يصدر أحكاماً في المجال الذي تختص فيه والسلوك الذي انتهجه، وليس لغيره أن يمنعه من إبداء رأيه. نعم لظائره من أهل الاختصاص أن يناقشوه في مبانيه والأصول التي بني عليها آرائه وأنظاره، أو الرد عليه في تطبيق المبنى والأصل وكيفية استنباطه لحكم جزئي من ذلك الأصل الكلي، ولكن لا يحق لهم أن يمنعوه من الاستنباط طالما توفرت فيه شروطه وشروط الاجتهاد، وهكذا الحال في علوم الشريعة طبق القذة للقذة، ومن السخافة والجهل بمكان أن يمنع المجتهد من الاجتهاد، أو توصد أبواب الاستنباط، والقول بسد هذا الباب، وانسداده أشد سخرية وأدعى للجهل، بل كانت هناك تدخلات سقيمة ومحاولات فاشلة، وهي لاتزال، ممّن نزعوا جلباب الحياة، ومزقوها حُجَّب التقوى، فجلسوها مجلس الفتيا، وزروا على منبر الاجتهاد، وتقمصوا ثوب الاستنباط وهم ليسوا من أهله، بل بينهم وبينه ما بين المشرقين، إما لدافع شخصية وطلبًا للمكانة الاجتماعية والجاه الدنيوي الزائف الزائل، وإما لدافع سياسية، وهذا القسم عمل تارةً لدنيا غيره، وخدمة لل الخليفة والسلطان،

وفي سبيل إيقائه ، وتبصير جرائمه وانحرافه عن الشريعة الشراء ، وقد وصفتهم الأحاديث بـ عاذل السلاطين تارة ، وبعلمه السوء تارة أخرى ، كما وصفهم عامة الناس والغيارى على الدين بفقهاه البلاط وعلماء النظام ، وعمل تارة لدنياه لأنه نصب نفسه خليفة رسول الله ﷺ وحاكمًا شرعياً على المسلمين ، وكان من أبجديات الحاكم الإسلامي النائب عن المعموم عليه أن يكون فقيهاً عادلاً ، فاضطرّ لكيله يقع موضع السخرية والاستهزاء بين مواليه ، فضلاً عن مخالفيه ومعادييه ، إلى تقمص هذه المرتبة وارتقاء منبر الافتاء ، ومن هنا برزت ظاهرة خطيرة للغاية هي ظاهرة المحكّام المجنّدين الذين اتخذوا دين الله حِوَلاً ، وعباده حِوَلاً ، بتأسيس الدين والتلاعب السافر بصير المؤمنين ، وإذا بال الخليفة والحاكم الذي لم يُوصف بالأمس إلا بالجهل ، أو لم يُتعنت إلا بوصمة من العار ، ولا يفقه أي طرف فيه أطول ، وإذا به أصبح في عشيّة وضحاها ، وبقدرة قادر ، فقيهاً وحاكمًا على المسلمين ينوب عن رسول الله ﷺ ، له من الصالحيّات وبسط اليد ما للرسول ﷺ ، يجلس مجلسه ، ويحكم باليابسة عنه ، بينما يتختبط تحبّط السقيم في ما يصدره من الفتاوی الحالفة لضرورة الفقه والمذهب . والتاريخ

وكتب السير والحديث مليئة بهالبهم ومطاعنهم .

فقد كان من المفروض في شخص الخليفة والحاكم الذي نصب نفسه منصب المعصوم عليه السلام وقام مقامه أن يكون أعلم الناس ، وأحقرهم بعمره الأحكام وحقائق الشريعة وبواطن الكتاب وأسراره ، باعتباره خليفة لرسول الله صلوات الله عليه وسلم ، وأميناً على تراثه ودينه ، فكان يرى في ذاته ونفسه الأهلية والجدران والأحقية بالاجتياح ، رغم علمه بجهله ، وأحياناً جهله بجهله - وهو الجهل المركب -، وعدم توفر الرصيد الكافي ، والمؤهل اللازم للاجتياح والاستبطاط ، فكانت ولا تزال تطّلّعاته الدنيوية ، وميوله الخفية ، وأغراضه الدينية هي المحاكمة في نوعية الفتاوى الصادرة من فه والخارجة من تحت جبّنته ، بل هي مبانيه في استبطاط أحكام الله تبارك وتعالى وأصوله التي يبني عليها آراءه . وتكون الخطورة في أنه لم يكن ليصدر أوامرها وأحكامها من منطق الحاكم السياسي ، وإنما بدعوى كونه حاكماً تتعدد مسؤوليته في نقل إرادة السماء ، والرّاد عليه راد على رسول الله صلوات الله عليه وسلم ، فما على الناس سوى السمع والطاعة ، وليس لأحد - وإن كان صحابيّاً جليلًا ، أو فقيهاً محنكًا - أن يناقشه في آرائه ، أو حتى يبدي رأياً يخالف رأيه ، ولو في مجلس

درس ، أو مركز علمي ، كائناً من كان .

ثم إن خلفاء بنى العباس لأغراض سياسية عدوا إلى حصر الاجتہاد في كل زمان ب الرجل واحد تختاره هي وترتضيه تبريراً لإجراءاتهم السلطوية التعسّفية ، وموافقتهم الإجرامية ، ومن هنا فقد انحصرت المذاهب الفقهية لدى أهل السنة والعامّة على التوالي في الأئمّة الأربعـة ، وهم : أبو حنيفة ، والشافعي ، ومالك ، وابن حنبل ، واتفقا كثيراً من ذلك ، حيث لم يتركوا مجالاً للرواية والفقهاء المخالفين للباطل الحاكم ليبرزوا رأياً مخالفـاً لهم ، أو يفضحـوهم في ضلالـتهم ، أضعفـ إلى ذلك سهولة تبرير أغراضـهم السياسية ، وفرضـ موافقـهم المشـؤومة على المسلمين عبرـ الفقيـه الواحد ، وإنـ رأوا فيها بعدـ سـدـ بـابـ الـاجـتـهـاد بـصـرـاعـيـهـ والتـوقـفـ علىـ المـذاـهـبـ الـأـرـبـعـةـ فـحسبـ ،ـ ولـكـنـ اـخـتـلـفـ الـأـمـرـ قـاماـًـ فيـ المـذـهـبـ الـجـعـفـيـ ،ـ فـقـدـ كـانـ أـتـبـاعـهـ فيـ مـنـآـيـ منـ سـلـطـةـ الـحـكـامـ وـالـخـلـفـاءـ ،ـ وـعـلـىـ طـرـفـ نـقـيـضـ مـعـهـمـ مـنـذـ أـنـ قـبـضـ رـسـولـ اللهـ صلـلـهـ عـلـىـهـ وـسـلـلـهـ ،ـ وـاغـتـصـبـتـ الـخـلـافـةـ مـنـ أـهـلـهـاـ ،ـ وـلـأـنـ تـرـيـةـ الـجـهـتـهـينـ وـالـرـوـاـةـ كـانـتـ مـهـامـ الـأـئـمـةـ الـمـعـصـومـينـ علـىـهـمـ السـلـالـةــ وـالـوـظـافـ الـتـيـ حـمـلوـهـ عـلـىـ عـوـاتـقـهـمـ ،ـ وـنـقـلـوـهـ مـنـ جـيلـ إـلـىـ جـيلـ ،ـ فـسـوـارـتـهـاـ

شيعتهم على أحسن وجه وأكمله ، وكان الاجتہاد عندهم ملازماً للتقليد ، ومن هنا أصبحت عملية الاجتہاد والتقلید في العصور المختلفة ، لا سيما العصور المتأخرة عن عصور المعصومين عليهما السلام ، سمة من السمات المميزة للمذهب الجعفري ، وأصلاً ثابتاً من أصول فقه الإمامية ، فلا يخضع الاجتہاد لرغبات الحکام والخلفاء ، ولا يرضخ الفقيه المجتهد لرغباته وأهوائه ، فضلاً عن رغبات غيره وأهوائهم ، بل ينظر في مصادر التشريع بنظرية ثاقبة ، وإمعان لانظير له ، ويصدر فتاويه في الهواء الطلق وبجرأة تامة رغم قساوة الظروف الملتهة والأجواء السياسية المحيطة به .

والحمد لله رب العالمين

الدرس السادس

الاجتهد بعد الغيبة الصغرى

لِبِنَةِ اللَّهِ مِنْ الْحَرَامِ الْجَزِيرَةِ

عملية الاجتهد التي ظهرت وبرزت في العقد الثاني منبعثة النبي الأكرم ﷺ بعد الهجرة النبوية الشريفة ، وبعد انتشار الإسلام واتساع رقعته ونطاق عمله ونشاطه ، وتعجلت أكثر فأكثر في عهد الإمام أمير المؤمنين عليه الصلاة والسلام ، وترسخت دعائمه كأصل فقهى ثابت في عهد الإمامين الباقر والصادق عليةما يحيى ، واستمرت دون انقطاع حتى في زمن الإمام الحسن العسكري عليةما يحيى ، هذه العملية وإن كانت طبيعية نابعة من عظمة الدين الإسلامي ، وكانت من لوازم شموليته وعموميته وعالميته ، وكانت أيضاً مطلوبة بذاتها ، كما تبدو في الوهلة الأولى ، ولا خلاف في ذلك ، يزيد أنها كانت في الحقيقة مقدمة في الوقت ذاته

وإمداداً غيّرياً لتهيئة الأمة وتوجيهها نحو الطريق الإسلام والسبيل الأوضح في فترة الغيبة الكبرى ، التي ستدوم طويلاً على ما كان يbedo ، وسيكون الإمام المعصوم عليه السلام غائباً عن الأنظار ، ويتعذر الاتصال بشخصه الكريم ، وهذا كان من الطبيعي أن لا يفاجأ الشيعة بغيّة إمامهم ، ولا يلاقوا صعوبةً في الرجوع إلى الفقهاء والرواية ممن تأهلوا للفتيا واجتمعت فيهم شروط الافتاء ، وبذلك لم يجدوا عُسراً ولا حرجاً في العثور على أحكام دينهم المبين ، أعندهم على تخلّل فترة زمنية بين عصر الظهور وزمن الغيبة الكبرى ، هي المزلة الوسطى التي بين المزلتين ، كانت عاملاً مساعدًا في غاية الأهمية لنقلة نوعية لا يحيص عنها ، دامت هذه الفترة سبعين عاماً ، وسيّرت بالغيبة الصغرى ، وكانت كافية لأداء الأمانة وإبلاغ الرسالة إلى أهلها.

وأمّا كون هذه الفترة بربحاً بين الظهور الحقيقى والغيبة الحقيقية الحقة ، فلانّها تميّزت بالنيابة الخاصة عن الإمام أرواحنا فداء ، وإمكان الارتباط الخاص بساحته المقدّسة الملكوتية ، وعدم انقطاع أخباره عن شيعته ومواليه ، وكان الوسطاء بينه وبين شيعته وأهل خاصته نواباً أربعة ، هم: الشيخ الجليل ، والعالم الشقة ،

أبو عمرو عثمان بن سعيد العمري، ويقال له: الأستدي؛ لأنّه من قبيلة بني أسد، ويلقب أيضاً بالعسكري؛ لأنّه كان من عسكر سامراء، وكان من خواص أصحاب الإمامين علياً الهادي والحسن العسكري عليهما السلام، وكان وكيلاً لها، مبسوط اليد بين شيعتها، وهو الذي تولّ تكفين الإمام العسكري، وتحنيطه، ودفنه، وحضر تغسيله، والصلوة عليه^(١)، وقد توفي عام ٢٥٧ هـ. ق.

ثمّ انتقلت النيابة الخاصة إلى أبي جعفر محمد بن عثمان بن سعيد العمري، وقام هو مقام أبيه (رضوان الله تعالى عليهما) بنصّ من أبيه، وفيه توقيع الإمام الحجة المنتظر عجل الله فرجه الشريف يزكيه لنيابته وسفارته، ولما توفي عام ٣٠٥ هـ استخلف بعده الشيخ الأجل أبو القاسم الحسين بن روح بن أبي بخت النوبختي، الذي نهض بهذه المهمة، وتحمّل أعباء النيابة الخاصة، وتوفي عليه السلام

(١) «أنه لما مات الحسن بن علي عليه السلام حضر غسله عثمان بن سعيد رضي الله عنه وأرضاه، وتولى جميع أمره في تكفينه وتحنيطه وتقبيمه مأموراً بذلك؛ للظاهر من الحال التي لا يمكن جحدها ولا دفعها» الفيبة للطوسي: ٣٥٦، ح ٣١٨.

وهكذا في البحار والأنوار البهية.

عام ٣٢٦هـ، وقد أوصى قبل وفاته إلى العالم الجليل أبي الحسن علي بن محمد السعيري -أو السعري-، وهو آخر النواب الأربعه وخاتمهم الذي بوفاته عام ٣٢٩هـ جريه انقطعت النيابة الخاصة وانتهت فترة الغيبة الصغرى لتبدأ صفحة جديدة من حياة المؤمنين هي فترة غياب حجّة الله تعالى عن الأعيان ، وانقطع الاتصال به بالوسائل الخاصة مدة لا يعلم مداها إلّا الله تبارك وتعالى ، كما ورد في الكتاب الموقّع من الإمام المنتظر عجل الله تعالى فرجه الشريف إلى نائبه الأخير ، وفيه :

«بسم الله الرحمن الرحيم»

يا عليّ بن محمد السعيري أعظم الله أجر إخوانك فيك ، فإنك ميتٌ ما بينك وبين ستة أيام ، فاجمع أمرك ولا توصد إلى أحدٍ يقوم مقامك بعد وفاتك ، فقد وقعت الغيبة التامة (الثانية) ، فلا ظهور إلّا بعد إذن الله تعالى ، وذلك بعد طول الأمد وقسوة القلوب ، وامتلاء الأرض جوراً... الخ»^(١).

(١) كمال الدين - الصدوق: ٥١٦. الغيبة - الطوسي: ٣٥٩. الاحتجاج - الطبرسي: ٢٩٦. بحار الأنوار: ٥١: ٣٦١. كشف الغمة - الأربلي: ٣٣٨: ٣

فهو لاء النّواب الأربعـة رضوان الله عليهم كانوا يقومون بهمـة إرشاد الرعـية والشـيعة ، ويتوـلون التـصـدـي لـشـؤـونـهـمـ الـديـنـيـةـ منـ بـيوـتـهـمـ وـمـسـاـكـنـهـمـ فـيـ مدـيـنـةـ بـغـدـادـ ، مـمـاـ جـعـلـ مـنـ هـذـهـ المـدـيـنـةـ مـرـكـزاـ روـحـيـاـ لـلـشـيعـةـ وـعـلـمـائـهـمـ ، وـتـجـمـعـاـ عـلـمـيـاـ لـتـأـلـيفـ وـتـكـوـينـ النـسـوةـ الـأسـاسـيـةـ لـلـمـرـاحـلـ الـقـادـمـةـ الـتـيـ اـنـطـلـقـتـ مـنـهـاـ فـكـرـةـ إـنـشـاءـ مـرـكـزـ علمـيـ ، وـانـبـقـتـ فـيـهاـ تـطـلـعـاتـ وـآـمـالـ زـعـمـاءـ الطـائـفـةـ بـتـأـسـيسـ حـوـزـةـ عـلـمـيـةـ تـتـكـفـلـ بـتـرـبـيـةـ الـعـلـمـاءـ وـالـجـهـدـيـنـ ، وـرـعـاـيـةـ الشـيعـةـ فـيـ الـبـلـادـ الـجـاـوـرـةـ وـالـمـنـاطـقـ الـنـائـيـةـ ، كـمـاـ تـتـصـدـيـ لـلـذـبـ عنـ مـعـالـمـ الـمـذـهـبـ بـالـرـدـ عـلـىـ عـبـثـ الـعـابـثـيـنـ ، وـمـنـ تـسـوـلـ لـهـ نـفـسـهـ لـلـنـيـلـ مـنـ حـقـائـقـ هـذـاـ الدـيـنـ ، بـالـمـضـيـ عـلـىـ سـيـرـةـ الـمـعـصـومـيـنـ عـلـيـهـمـ الـبـلـىـلـ .

والحمد لله رب العالمين

الدرس السابع

الاجتهاد والتقليد في الغيبة الكبرى

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وبذلك ظهرت أهمية المنهجين العقلي والقلاني اللذين أرشد
إليهما الشارع المقدس منذ أمد بعيد بوضع أسسه ودعم ركائزه ،
وibrز للعيان مدى حاجة الناس إلى الاجتهاد والتقليد بحكم العقل
وسيرة العقلاة ، فأرجع المعصوم عليه السلام المؤمنين إلى حكم العقل
بوجوب الاجتهاد كفايةً ، وحيث لا يتسعى لكل الناس التخصص
في علوم الشريعة ، ولا يوقن كلهم لبلوغ مرتبة الاجتهاد فقد دعى
عامة الناس إلى ما تسامل عليه العقلاة ، وما جرت عليه سيرتهم
العملية من لزوم رجوع الماجاهل إلى أهل الخبرة والعلماء ، وهذا
قال تعالى : ﴿ وَمَا كَانَ الْمُؤْمِنُونَ لِيَنْفِرُوا كَافَةً ﴾ ، أي ليس من
المقول أن يتفرغ كل واحد من الناس لطلب علوم الشريعة

ويتخصص فيها ، فليس الوجوب في الاجتهد عيناً بل هو فرضٌ كفاية بحكم العقل أو بسيرة العقلاه ، ﴿فَلَوْلَا نَفَرَ مِنْ كُلِّ فِرْزَقٍ مِنْهُمْ طَائِفَةٌ لِيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ﴾ ، فالتفقه في كافة علوم الشريعة ممدوح لذاته ، وإن كان في العلوم العملية كالتفقه في الأحكام الشرعية وفروع الدين وعلم الأخلاق مطلوباً لغيره أيضاً ، أي طريقاً للعمل ، ولعل هذا القسم من العلوم طريقاً مطلقاً لامطلوبية ذاتية له أصلاً ، ﴿وَلَيُنذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ﴾ ، فإذا وجب الإنذار والتبلیغ على المجتهد وجب القبول والتقلید على المكلف غير المجتهد ، ويؤيده قوله تعالى أخيراً : ﴿لَعَلَّهُمْ يَخَذَّرُونَ﴾^(١).

نعم ، لما كان التقلید عند العقلاه ليس مطلوباً بذاته بل مطلوب لغيره فهو طريق للتوصل إلى حكم الشرع ليس إلا ، فغير المجتهد خير بين التقلید والاحتياط ولا ثالث لها ؛ إذ كما أن التقلید طريق إلى امتثال حكم المولى تبارك وتعالى عند العقلاه ، فالاحتياط أيضاً طريق عندهم ، وإذا كان التقلید لا يفيد سوى الحجية

(١) التوبة: ١٢٢.

الظاهرية أو المعدّية والمنجذبة ، فالاحتياط إحراز للواقع
ووصول إلى الحكم الواقعي وتنجيز قطعي ، إلا أن تحقيق
الاحتياط والعمل به غير ممكن لكل الناس ، فالأفضل ، بل المتعين
عند عدم تمكنهم من الاحتياط ، أن يرجعوا إلى فقيهٍ جامعٍ
للشرائط وأخذ الأحكام منه بالتقليد .

بيان ذلك : أنه كان يتعين على عامة الناس بعد انقطاع صلتهم
بإمامهم المعصوم عليه السلام مباشرة وبالواسطة ، أن يرجعوا إلى الكتاب
والسنة ومصادر التشريع ليستخرجوا أحكام دينهم ويعملوا بما
علموه من خلال الرجوع إلى القرآن الكريم والحديث الشريف ،
لكن الأمر ليس بهذه السهولة ، وليته كان كذلك ؛ لأن الإسلام
دين الخاتم والشريعة الخالدة ، ليس بعده تشريع ، والحياة
متغيرة ، في كل يوم جديد موضوع جديد وموضوع مستجد يبحث
المكلف عن حكمه ، وهذا كان لابد من وجود شريعة وتشريع
يمكن أن يتکيف مع الظروف ويلاثم المتغيرات رغم ثوابته غير
القابلة للتغيير والتغيير محورية أصوله وقواعده ، وهذا كان الفقه
الإسلامي فقهًا يعالج مشكلات الحياة ويعيّب عن تساؤلات
المكلفين ويرد على إشكالاتهم على مدى القرون والأعصار .

ومن هذا المنطلق كانت آيات الأحكام وأحاديثها تأسيسات في معظمها لأحكام كليلة تشتمل على العام والخاص ، والجمل والمبيّن ، والمطلق والمقيّد ، والناسخ والمنسوخ ، والمحكم والمتشبه ، والحقيقة والمجاز ، والظاهر والأظهر ، والكتناية والتصریح ، والمفهوم المواقف والمفهوم المخالف ، وما شابه ذلك من قواعد اللغة والأدب التي تجعل الكلام قابلاً للحمل على مرادات مختلفة ومعانٍ متعددة .

بالإضافة إلى منع كتابة الحديث قرابة مئة عام بأمر من الخليفة أبي بكر وعمر بن الخطاب^(١) حيث ساعد كثيراً على وقوع الخطأ والتصحیف في كتابتها بعد مئة عام ، كما ساعد على إضاعة وضياع الكمم الهائل من الأحاديث والروايات الصحيحة الصریحة ، وكان

(١) كشف اليقين: ١١. سنن الدارمي - باب من رخص في الكتابة من المقدمة: ١٢٥. سنن أبي داود - باب كفاية العلم: ١٢٦. مستند أحمد ٢:١٦ و ٢٠٧ و ٢١٦. مستدرک الحاکم ١:١٠٥ و ١٠٦. تذكرة الحفاظ بترجمة أبي بكر ١:٢ و ٣. جامع بيان العلم وفضله ٢، باب ذكر من ذم الأكثar من الحديث دون التفهم له: ١٤٧. منتخب الكنز بهامش مستند أحمد ٤:٦٤. طبقات ابن سعد: ١٤٠. تذكرة الحفاظ ١:٧. كنز العمال ٥: ٢٢٩، الطبعة الأولى.

هذا المنع عاملًا رئيسيًّا في ظهور الكذابين والوضاعين الذين بروزاً في تلك الفترة وبعدها ، وأكثروا من الكذب والافتراء على رسول الله ﷺ ، ووضع الحديث ونسبته إلى النبي ﷺ ، ولم يسلم مذهب الحق المغفرى من هذه المآلية والابتلاءات ، بل كان من أشد الطوائف تضرًّا.

فلم تكن عملية استخراج وفهم الأحكام الشرعية أمرًا سهلاً يمكن أن تناهه الأيدي العامة والأذهان الساذجة ؛ لتسوّق ذلك على معرفة جلة من الأمور والتخصص في شطر من المعارف والعلوم والصناعات والفنون ، كعلم معرفة أحوال الرواية المستوى بعلم الرجال ، المتکفل بمعرفة أحوال الرواية من أي طبقة هم ، وفي أي مرتبة من مراتب الحسن والضعف ، والمعلومية والجهولية ، والوثاقة والقبولية يمكن تصنيفهم ، حيث يتوقف عليه تصنيف الخبر طبقاً لمستوى رجاله الذين وردت أسماؤهم في طريقه وسنته وصدوره ، هل هي روایة صحيحة أم موثوقة -موثقة- أو مقبولة ، أو منكرة أو ضعيفة أو حسنة أو مرسلة أو مستندة ، وما شابه ذلك ، وعلم معرفة الحديث من قبيل فقه الحديث المتکفل بالبحث في دلالة الحديث ومعرفة مضامينها ومرادات المعصوم عليه السلام ، والتبييز

بين رأي الراوي وقول المقصوم عليه السلام فيما كان قول المقصوم عليه السلام مشوباً بكلام صدر من الراوي على نحو البيان والتفسير، أو على أيّ نحو من الأحاء، فظنّ السامع أو القارئ أنه من كلام المقصوم عليه السلام، فالتشييز بين القولين ممّا يتوقف عليه معرفة المراد والمطلوب، فلا يحيص دونه.

وكالتخصص في التفسير ومعرفة الآيات وشأن نزولها، وإتقان اللغة العربية وعلوم اللغة من النحو والصرف والتصريف والمعاني والبيان والبديع، ومعرفة بعض الأصول والقواعد الفلكية والحساب بالإضافة إلى شيء من علمي المنطق والفلسفة والكلام وبعض صناعاتها الدخيلة في معرفة المعاني والمفاهيم الشرعية ومقاصد الفقهاء والأصوليين المتقدمين والمتاخرين والمعاصرين.

فكان الطريق الأسلم والنهج الأقوم هو العمل بحكم العقل بالاجتہاد لمن فيه أهلیة الاجتہاد، والرجوع إلى سيرة العقلاه بالتقليد لمن ليس مؤهلاً للاجتہاد، وهم الغالبية العظمى من الناس في كلّ عصر ومصر، فالاجتہاد والتقليد هو النهج السليم الواضح الذي ارتسمه الشارع المقدس المستمد في أئمّتنا الأطهار عليهم السلام، ليكون صراط نجاة، ودليل حقيقة، ومصباح هدايةٍ

يسير عليه ، وتحت ضوءه وضياءه وفي كنفه شيعتهم حتى يأْتِي
الصبح والفرح إن شاء الله تعالى ﴿أَلَيْسَ الصُّبْحُ بِغَرِيبٍ﴾^(١).

والحمد لله رب العالمين

(١) هود: ٨١.

الدرس الثامن

تاريخ الحوزات الشيعية - ١

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

بدأت حوزاتنا العلمية ودروس الاجتهد بشكل منظم في العهد العباسى ، منذ أن وجدت لها نافذة على الحرية وموطئ قدم في مدينة بغداد عاصمة العباسين حينئذاك ، بعدما اطمئنوا من وفاة الإمام الحسن العسكري عليهما السلام الذي كانوا قد شددوا عليه الرقابة ، وضيقوا عليه المخناق ، حتى يقضوا على المهدى المنتظر عليهما السلام المرتقب أن يولد من صلب أبي محمد العسكري عليهما السلام ، لكن توفي أبو محمد عليهما السلام ولم يخلف في نظرهم ولداً ، ولا ترك وريثاً ذكراً ، فاطمئنوا أن لا أساس لوجود المهدى المنتظر عجل الله فرجه - على حد زعمهم -، وكيف كان فقد تنفس المذهب وأهله لاسيما علماؤه الصعداء ، واستنشقوا الهواء العذب إلى حين ، بعد قرون من الظلم

والاضطهاد ، والعمل في الحفاء خوفاً من الملاحقة والسجن والقتل والتشريد .

وكان ذلك في عصر الشيخ المفيد أعلى الله مقامه الشرييف ، حيث استقلَّ كثير من بلاد المسلمين عن الدولة الإسلامية الكبرى والخلافة الأمَّ المستمدَّة آنذاك في الحكم العباسِي ، وظهرت الديولات والإمارات الإسلامية التي حكمها الأمراء وملوك الطوائف بعيداً عن السلطة المركزية يومئذ ، فانقسمت الدولة الإسلامية إلى مجموعة بلاد إسلامية ، ومن هنا قد تجسَّدت بعض آمال الشيعة وتحقَّقت بعض أمنياتهم حيث انعقدت نطفة أول دولة شيعية وانطلقت للعيان فكرة إنشاء أول مدينة إسلامية على نهج أهل البيت عليهم السلام بعد عصر الموصومين عليهم السلام ، وفي زمن الفيفية الكبرى متجمَّدة في الدولة البوهيمية التي أنشأها الأمير عضد الدولة البوهيمي من ديارلة الفرس : إذ كان له عليه السلام قصب السبق في نصرة الشَّيْعَ ، واليد الطولى في نشر المذهب ، وبسط معالمه ، وترسيخ دعائمه ، وتبنيت أركانه : وذلك بفضل استعانته بشيخ مشائخ الطائفة وزعيمها على الإطلاق ، أعني مولانا الشيخ المفيد أعلى الله مقامه الشريف ، وتلبية رغباته جميعاً ، وتحقيق أوامره بعد أن

أکرمه أشدّ تکریم ، وتعلّل لأوامره بإنشاء أول حوزة شیعیة وأفضل مدرسة علمیة إمامیة في بغداد عاصمة البویهین بعد طول غیبة للحریّات وطول هجران هذا المذهب من قبیل الحکام والخلفاء بالحرب الإعلامیة والتصفیات الجسدیة التي مارسوها على المذهب الحق وأهله وكافة المتسبّین إليه ، فالتتحقق بها المعطّشون إلى العلم والمعرفة والفضیلۃ وتخرج منها جمع غیر من علماء الطائفة وأعلام المذهب كالعلمین السیدین المرتضی والرّضی وشیخ الطائفة الطویل اعلى الله تعالیٰ مقاماتهم ، الذي انتقل فيما بعد إلى النجف الأشرف ووضع الحجر الأساس للبنية الأولى لتأسیس الحوزة العلمیة في مدينة النجف الأشرف بعد أن نجحت مؤامرات الأعداء في إسقاط الدولة البویهیة والقضاء عليها وصار الشیخ مستهدفاً من قبیل الغزاة ، وهذا كانت بغداد معقلأً لأول جامعة دینیة في عصر غیبة العصومیة ، كما كانت في تلك الحقبة الزمنیة مركزاً للعلوم والفنون المختلفة لكافة المذاهب والتوجهات الإسلامیة ، فوجد الفكر الإسلامی فيها مجالاً خصباً للنحو وتبادل الآراء والأنظار ، ومقارعة الحجج والبراهین ، والرقی والتکامل والانتشار ، وإن لم يخل ذلك من جوانب سلبیة أدت إلى نشر بعض

الأفكار الباطلة والمذاهب الضالة.

وبعد أن ضاقت الخلافة العتباسية ذرعاً، لاسيما بفعل الدسائس والفتن التي يتّها بعض علماء المذاهب المناوئة للمذهب الجعفري، مارس الخليفة وأزلامه ظفوطاً شديدة على علماء المذهب وأجبروهم على الرحيل إلى مدینتي الري وقم الفارسيتين منذ الأعوام الأولى من الفيّة الكبرى بحثاً عن الأجراء الآمنة والظروف الملائمة، وإن كانت هاتان المدينتان مقراً لجمع غير من الشيعة منذ أمدٍ طويل، وكان قد بُرِزَ فيها بعض أعلام الطائفة من الفقهاء والمحدثين منذ الفيّة الصغرى كالمرحوم الشيخ الكليني أعلى الله مقامه الشّريف مصنف أبرز كتب الحديث، أعني الكافي، وهو أحد أشهر الكتب الأربع في المذهب الإمامي الاثني عشرى، وهكذا الشيخ الصدوق أعلى الله مقامه الشّريف، مصنف الكتب العديدة، لاسيما كتاب فقيه من لا يحضره الفقيه، وهو من الكتب الأربع أيضاً، وهكذا ابن بابويه القمي والد الشيخ الصدوق، وكذلك أخوه، حيث سُئِي الشيخ الصدوق وأخوه بالصادقين، وكلّهم من أجلاء الأصحاب وأعلام الطائفة، لكن جميع هؤلاء الأعلام تلقوا علومهم في بعض مدن العراق لاسيما

العاصمة بغداد.

إلا أنَّ هذه النقلة لم تدم طويلاً، وعادت الدراسة الدينية والنشاطات العلمية الشيعية إلى بغداد في الفترة الأخيرة من الحكم العباسى بفضل الجهد الذى بذلها شيخ الطائفة أعلى الله مقامه الشريف، والظروف التى أحدثت بالنظام العباسى فزلت حكمهم، وقلصت من سلطتهم، وأضحت بغداد، وبالتحديد فى جانب الكرخ من هذه المدينة، تعج بطلبة العلوم الدينية وعشاق المعرف الإلهية الصادرة من النبع الصافى والفكر الأصيل لأهل بيت العصمة والطهارة عليهم أفضل صلوات المصطفى، وكان الشيخ الطوسي (قدّست نفسه الزكية) محلَّ احترام وتقدير لدى كافة علماء المسلمين وإن كانت عظمة شأنه وجلالة قدره لم تشفع له عند المبغضين ونواصي العداء لأهل البيت عليهم السلام ولشيعتهم، فلاقى منهم ما لاقى أهل البيت عليهم السلام من أسلافهم.

ومع الغزو البربرى التركى السلاجوقى على العراق والبلاد الإسلامية جماء، لاسيما غزوهم لبغداد العاصمة بسبب الصراعات الداخلية والخلافات الشديدة التى عاشتها الحكومة المركزية، والانشقاق والتمزق وضعف الإداره لدى مركز الخلافة

العبّاسية ، واحتلال الخليفة بالأمور الهمashية ، والانغمس في الملذات والشهوات ، واتساع الهوة بينه وبين الرعية بتسليط الأتراك على رقاب المسلمين ، هذه الأسباب وغيرها مما لا مجال إلى سردها في هذه الوجيزة رحل العلم وأهله من بغداد ، وشدّت الجامعة العلمية الشيعية رحاحها إلى مدينة الحلة الشهيرة في العراق ، فحطّت وأنابت برحلها هناك ، وقامت المعاهد والمدارس والمراکز العلمية الإمامية على قدم وساق مزدهرة بحلقات الدروس ، مكتظة مزدحمة بأهل العلم وطلابه ، وتطورت دراسة الفقه والأصول ومباني الاجتهاد في بغداد ثم الحلة تطوراً كبيراً ، وظهرت منهاجية في غاية الدقة والاتقان ، سيما بعد أن ظهر فطاحل الفقه والأصول وأساطينها ، كالمحقق الحلي صاحب الشرائع ، والعلامة الحلي صاحب المصنفات العظيمة ، وابنه فخر المحققين صاحب العالم ، والشهيد الأول صاحب اللمعة الدمشقية ، وابن وزام صاحب مجموعة وزام ، والسيد ابن طاووس ، وأمثالهم من الأعظم والفقهاء ، واستمرّت الحركة العلمية في الحلة حتى مع تأسيس حوزة النجف ، وظلت ناشطة لمدة مددة رغم وجود الحوزة العلمية التي أنشأها شيخ الطائفة الشيخ الطوسي

أعلى الله مقامه الشریف.

وأنما النجف الأشرف فنذ أن حلّ بها شیخ الطائفة لم نجمها في ساء العلم والفضیلۃ ، وصارت مأوى العلم والعلماء وملجأ طلاب العلم والفضیلۃ يشدّون إليها الرحال ، ويعلّقون عليها الآمال ، فاستقرّت الزعامة الدينیة والقيادة العلمیة والمرجعیة الفقهیة في هذه المدینة المقدّسة طيلة القرون والأعصار المتّادیة ، فكانت مصدر الخیرات ومنبع البرکات لمذهب أهل البيت علیه السلام منذ نشأتها إلى يومنا هذا ، وكيف لا وفيها ضريح مدینة علم الرسول علیه السلام بن أبي طالب عليه الصلاة والسلام ، فقد تخرّج منها أقطاب الإمامیة وأعلامها ، وأساطین الفقه وأعاظمه ، وفحول الأدب والشعراء ، ونوابغ المتكلّمين ، وأعاظم الحكماء والفلسفه ، وأعمدة المفسّرين ، بالإضافة إلى فطاحل في علم الرياضيات والحساب والهندسة والجبر والطبّ والفلک والعلوم الغریبة . كالجغرافیة وعلم حروف الجمل ، ناهيك عن أصحاب القلم والمفكّرين الإسلاميين والخطباء المفوّهين ، فضلاً عن الزعماء الدينيين والفقهاء المجاهدين الذين بفضل جهودهم وجهادهم وحسن تقديرهم وحنكتهم السياسية وفتواوهم الصارمة وشجاعتهم

الميدالية وبطولة لهم في ميادين التصدي والدفاع والجهاد ظلت راية الحق ومعالله خفاقة ترفرف تحت ظل العناية الملوية ورعاية بقية الله الأعظم أرواحنا فداء رغم أنوف المعاندين والمكابرين.

والحمد لله رب العالمين

الدرس التاسع

تاريخ الحوزات الشيعية - ٢

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

في القرن الرابع الهجري ، وفي ظل الحكم الشيعي الذي شيده البويهيون في العراق وبعض البلاد المجاورة أقيم أول محفل علمي في مدينة كربلاء إلى جوار مرقد سيد الشهداء الإمام الحسين عليه السلام بفضل العالم الجليل والمحدث القدير صاحب التصانيف الكثيرة ، وراوي أكثر الأصول الشيعية الأربعاء ، الشيخ حميد بن زياد النينوي ، فكان أول نواة لتأسيس وإنشاء مركز علمي وحوزة شيعية علمانية ، ثم انتقل إليها الفقيه المكتفي بأبي حزرة ، من تلامذة المرحوم شيخ الطائفة ، وشهدت هذه الحوزة ازدهاراً كبيراً ، وحفلت بكتاب الفقهاء والمجتهدين في فترات عديدة وعصور مديدة ، وخرج منها العديد من الأجيال حتى أنها صارت في

بعض الفترات مركزاً دون منافس للزعامة الدينية والمرجعية الشيعة، ومن أهم البارزين فيها، أو الراحلين إليها والنازلين بها، من أعيان الطائفة يمكن تسمية الشيخ ابن فهد الحلي أعلى الله مقامه، والفقير الأخباري الكبير الشيخ يوسف البحرياني رحمه الله، والعلامة محمد باقر الملقب بـالوحيد البهبهاني قدس الله روحه، الذي أحدث ثورة في أصول الفقه المجري، ونهض بأعباء الذب عن معالم الأصول الشيعية في تصديه لهيمنة الفكر الأخباري، وإلحاد الهرية بمشايخهم في عقر دارهم، فظهر على يديه، وترعرع في أحضان حلقات درسه المفعمة بالإيمان، والمشيدة على أسس راسخة من العلم والبرهان، جيل عظيم من أساطين العلم وقاده المذهب، كالمرحوم السيد مهدي بحرالعلوم، والمرحوم الشيخ جعفر كاشف الغطاء، والمولى مهدي النراقي، وغيرهم من الأعلام أعلى الله مقامهم، ممن كانوا مصابيح في سماء العلم والفضيلة، وأعياناً للمذهب الحق يقتدي بهم طلاب الحق والفضيلة، كما برع فيها أيضاً المرحوم الميرزا محمد تقى الشيرازي قائد ثورة العشرين وزعيم الطائفة في عصره، وهكذا برع المرحوم الحاج آقا حسين القمي قدس الله روحه، وغيرهم كثيرون.

کما احتضن الجنوب اللبناني ، وعلى وجه التحديد منطقة جبل عامل ، أحد المراكز الشيعية والحو زات العلمية بعدها هاجر منها العديد من الشباب الغيارى ومحبى المعارف العلوية والعلوم الجعفرية إلى العراق وغيرها من الحوزات العلمية والمراكز الشيعية طلباً للعلم والمعرفة من نبئها الصافى ثم عادوا إلى ذويهم يحملون سلاح العلم والمعرفة يبيّنونه هنا وهناك ، ويذودون به عن الشريعة الغراء ، بدءاً بالحقّ العلامة الكراجي ، والحقّ العلامة الكركي . الملقب بالحقّ الثاني ، والعلامة الشيخ البهانى ووالده ، والعلامة المحدث الشيخ الحرّ العاملى المشهور بصاحب الوسائل ، وهكذا المجلسين أعني العلامة المحدث الشيخ محمد تقى المجلسى ، ونجله العلامة المحدث الشيخ محمد باقر المجلسى المعروف بصاحب البحار ، والعلامة الفقيه الشهيد الثانى ، وانتهاءً بالعلامة السيد عبد الحسين شرف الدين ، والسيد محسن الأمين وأخراً لهم كثيرون .

هذه أبرز وأشهر الحوزات العلمية والجامعات الشيعية الإمامية ، لكنَّ انتشار العلم والفضيلة لم يقتصر على هذه المراكز بل انطلق العلماء منها إلى مختلف البلاد وشَتَّى أرجانها ، والواقع

الشيعية ومدنهم المقدّسة حيث أنشأوا فيها الحوزات ، وأقاموا فيها المدارس العلمية ، وتحرّج منها الكثير من العلماء والأساتذة والفضلاء والخطباء ، كما وقع ذلك في حوزة الكاظمية في العراق ، وحوزة سامراء أيضاً في العراق ، حيث أتّسها وانتقل إليها المرحوم الميرزا محمد حسن الشيرازي الكبير ، وجمع غفير من تلامذته وعلماء عصره ، وحوزة إصفهان ، لاسيما في العهد الصفوی ، حيث وجد العلماء فيها ضالّتهم ، فوفدوا إليها زرافات زرافات بعد أن دعى حکام الصفویین كبار علماء الطائفة وفحول فقهائها للنزوح إلى هذه المدينة ، وإقامة مركز علمي شيعي فيها ، فأقبل إليها المرحوم الشيخ البهائی العاملی ، والمرحوم الحقّ الثاني - الكرکی العاملی - ، والشيخ الحرّ العاملی صاحب وسائل الشيعة ، والمرحوم محمد تقی الجلّسی ، ونجله محمد باقر الجلّسی صاحب البحار ، وأخراهم من أهل العلم والفضيلة ، وهي مستمرة إلى يومنا هذا ، وفي حوزة قم المقدّسة التي تعدّ من المراكز الشيعية الأُمّ منذ عهد الموصومين عليهم السلام ، حتى ورد ذكرها في بعض الأخبار والروايات ، وأتّنى عليها وعلى أهلها أثنتنا الأطهار عليهم الصلة والسلام ، فإنّها كانت حافلة منذ الغيبة الصغرى بفقهاء الطائفة

الحقيقة وعدّتها وخياراتها، وكان الأمر فيها على هذه الحال إلى بعد الغيبة الكبرى بقرن كامل تقريباً، أي كانت مزدهرة ناشطة طيلة مئة وسبعين عاماً تقريباً؛ لأنّها كانت في أحلك الظروف وأقساتها، مأمناً للمؤمنين، وملجناً آمناً لهم، يلوذون إليها من جور الجبارة، وظلم المعاندين المخالفين، وسرّ عظمتها المكنون فيها أنها تختضن باباً من أبواب الرحمة الإلهية، وشفيعة في الدرجات العلية، والمقامات العالية من الجنة، وكريمة أهل البيت التي إلى جودها وكرمها يلجأ أهل الحق فلاتردد أحداً من باب جودها، وإلى كرمها تنتهي المكارم، ألا وهي سيدتنا وسولاتنا سيدة جدتها، فاطمة المعصومة بنت الإمام موسى بن جعفر الكاظم عليها وعلى آبائها وأخيها آلاف التحيّة والثناء، وأفضل الصلاة وأتمّ التسليم.

وقد اشتهرت هذه الحوزة العلمية، وزاد صيتها، وارتفع رصيدها من جديد، في عهد مؤسّسها أو مجدها المرحوم الشيخ عبد الكريم الحائرى، والمرحوم السيد آقا حسين البروجردي قدّس الله روحهما، وهي بعد الثورة الإسلامية المباركة بزعامة الإمام الخميني قدّس الله روحه معلق التشيع،

وملجاً المؤمنين ، وملاد المحتدين ، ومن هذه الحوزة انتشر النور إلى أقصى العالم وأدنائه ، ولا تزال منبعاً للفضيلة ، ومصدراً للخيرات والبركات ، يتهافت إليها طلاب العلم والفضيلة من أقصى البلاد ، ويعودون بالزاد الذي حلوه عن أهل البيت عليه السلام على أيدي فحول العلم وأصحاب المعرفة ، ويقطنها أكثر مراجع الطائفة وفقهاء الإمامية ممّن تلقوا علومهم في حوزة النجف الأشرف ، أو تلقذوا على أيدي علمائها ، وهي حوزة مزدهرة بالعلوم والمعارف وكثرة المكتبات وملينة بالأنشطة الدينية والثقافية والمدارس ومراكز التحقيق ودور النشر ، وناشطة في مجال التأليف والطباعة والنشر .

كما ينقسم فيها المنهج التعليمي إلى المنهج التقليدي القديم ، والتقليدي المشوب بالتحديث ، والمنهج الحديث الذي يمنح طلابه شهادات تعادل الشهادات الجامعية المعاصرة ، وتتمنّى بإدارتين مستقلتين ، إدارة خاصة بالطلبة الایرانیین ، وإدارة أخرى خاصة بالطلبة غير الایرانیین ، وإن كانت تلتقي في مديرية واحدة مشتركة .

وأخيراً الحوزة العلمية بمدينة مشهد المقدسة ، وهي أيضاً

كانت منذ القدم ولا تزال حوزة ناجحة ، ناشطة ، مزدهرة بالعلماء والمحقّقين وطلبة العلوم الدينية ، كما لا تخلو مدينة شيعية أو بلدة يقطنها عالم شيعي أو بعض علماء الطائفة إلّا وتجد فيها مدرسة علمية أو حوزة مصغّرة ينتفع بها طلّاب العلم وعشّاق الفضيلة ، كما هو الحال في معظم المدن الإيرانية ، وبعض المناطق اللبنانيّة والبحرينية والمحاذية والسوّورية ، وعلى وجه التحديد في بلدة الزينيّة ، حيث مرقد العقيلة الهاشميّة سيدتنا زينب الكبرى عليها الصلاة والسلام ، وهي تزدهر بالنشاطات العلميّة وحلقات الدروس في المدارس والمراكم العلميّة ، ومن قبل في حلب وغيرها ، وأشهر من برع فيها المرحوم السّيّد ابن زهرة ، والشهيد الأوّل عليه السلام ، وهكذا.

كما ظهرت بعض المراكز العلميّة الشيعيّة في فترات متقطّعة قصيرة في بعض البلاد والمدن الإسلاميّة ، ثمّ اختفت وأغلقت واندرست آثارها ، كما هو الحال في نيسابور وقزوين وهمدان والأهواز وغيرها .

والحمد لله رب العالمين

الدرس العاشر

أشهر علماء الشيعة - ١



في الوقت الذي نجد الشباب الشيعي يحفظ أسماء كثير من علماء الطوائف والمذاهب والأديان الأخرى ، وكثيراً من أسماء علماء العلوم والفنون المختلفة من المسلمين ، وحتى غير المسلمين ، لاسيما علماء الغرب والفلسفة الملحدين ، فضلاً عن أسماء الرياضيين والممثلين والممثلات والمطربين والمطربات وأهل اللهو والباطل ، بل ويحفظ الكثير عن حياتهم ، وتفاصيل عن آرائهم وأفكارهم ، فإنهم يجهلون أسماء أعلام الطائفة الحقة والسلف الصالح منهم ، حتى الأحياء منهم خلفهم ، فضلاً عن الإحاطة بحياتهم ، ومعرفة آرائهم وأنظارهم ، وهذا لا يليق بشبابنا الذي ينبغي أن يعتزّ بمساضيه وتاريخه ، ويتأسى بعلمائه وعظمائه ،

وعاً أنّ التفاخر بالشيء والاقتداء بأهله يتوقف أولاً وبالذات على معرفة الماضي وأبطاله الذين صنعواه، وصنعوه، والاعتزاز بالعظماء فرع معرفتهم ، وأداء لحقهم الذي علينا وفي أعقاننا ، ولئلا يقول غداً قائل من أبناء الطائفة الإمامية أو يجاججنا بأنّا ما قنا بأداء هذه الرسالة ، وتقاعسنا عن القيام بمهمة الإبلاغ والإرشاد ، وكتمنا الحقّ بكلّنا لحياة السلف الصالح صانعي الأمجاد ، ولكي لا تكون من المقصرين في هذا الجانب رأيت من الضرورة بمكان أن أنتهز هذه الفرصة وكتابة هذا الكتاب المتواضع للتعرّيف المختصر اللائق بشأن الكاتب والمكتوب ، وإن كان لا يليق بشأن المكتوب عنه والمعرّف به ، في هذه الوجيزه ، لعلّها تكون هاديه لشبابنا المؤمن إلى طريق الخير للتشمير عن ساعد الجد بالبحث والتحقيق في الكتب المفضلة ، ومراجعة أهل العلم لمعرفة المزيد عن هؤلاء الصفة من هم حقّ الحياة علينا وعلى آبائنا وأبنائنا ، وأستريحهم عذرًا كما أستريحكم عذرًا على هذا المختصر الوجيز : «إنّ الهدايا على مقدار مهدّيّها » ، « وكل إنسانٍ بالذى فيه ينضح » ، فإليكم هذه النبذة المختصرة عن عظمائنا :

١ - ثقة الإسلام ، وشيخ الحدّثين ، والفقـيـه المـتـبـحـر ، الإمام

محمد بن يعقوب الكليني أعلى الله مقامه الشريف ، من أهم تصانيفه: أصول الكافي ، فروع الكافي ، وروضة الكافي .

ولد في كلّين من ضواحي فশابویه التابعة لمدينة الرّي ، التي تعدّ الآن من توابع مدينة طهران عاصمة جمهورية ایران الإسلامية ، توفي في بغداد ودفن فيها بباب الجسر ، وقبره معروف حتى يومنا هذا .

٢- شيخ مشائخ الطائفة ، الحدّث الجليل ، والفقیه النبیل ، والرجالی الناقد ، أبو جعفر محمد بن أبي الحسن علي بن الحسین بن بابویه القمی ، الملقب بالشیخ الصدق أعلى الله مقامه الشريف ، من أهم تصانيفه: فقیه من لا يحضره الفقیه ، علل الشرائع ، نواب الأعمال ، عقاب الأعمال ، التوحید ، العقائد ، عيون أخبار الرضا عليه السلام ، وتفسیر القرآن الجامع الكبير .

ولد في مدينة قم المقدّسة ، وتوفي في مدينة الرّي من ضواحي العاصمة طهران ، ودفن بجوار مرقد السید عبدالعظيم الحسین رضوان الله عليه .

٣- شیخ الحدّتین ، وأستاذ الفقهاء والمتکلمین ، ورئيس الملة والدین ، مولانا أبو عبدالله محمد بن محمد بن النعمان

الحارثي البغدادي، المعروف بـ ابن المعلم، والملقب بالشيخ المفيد أعلى الله مقامه الشريف. قال عنه ابن حجر العسقلاني: «وبرع في مقالة الإمامية، حتى كان يقال: له على كلّ إمامي مِنْهُ»، كان بارعاً في المساندورة والكلام والفقه والجدل، وكثير الصدقات، عظيم الخشوع، كثير الصلاة والصيام، واشتهر بكثرة التصانيف، أشهرها: المقنعة في الفقه، الأركان في دعائم الدين، الفرائض الشرعية، كتاب في المتعة، النكث في مقدمات الأصول، وجوه إعجاز القرآن، النقض على ابن جنيد في اجتهاد الرأي، نوح البيان، المسألة المقنعة في إمامية أمير المؤمنين، تفضيل الأنبياء على الملائكة، تفضيل أمير المؤمنين على سائر الصحابة، الإيضاح في الإمامة، العهد في الإمامة، كتاب في الغيبة والتاريخ الشرعية.

ولد في بلدة «عكbra» في ناحية بغداد على بعد عشرة فراسخ، وتوفي في منطقة الكرخ ببغداد، ثم دفن في داره هناك، وكانت زعامته الدينية إبان حكم الدولة البوهيمية الشيعية التي حكمت العراق وبين النهرين أثناء ضعف الحكومة المركزية في عهد الخلافة العباسية وفي الفترة التي كثرت فيها حكومات

أُمَّرَاءُ الْأَقَالِيمِ وَمُلُوكُ الطَّوَافِ.

٤ - نقيب الطالبيين ، إمام أئمة العراق ، سيد الفقهاء والمحدثين ،
شيخ الحكماء والمتكلمين ، مجده المذهب الشيعي الإمامي ،
مؤسس جملة من قواعد علم الأصول ، وأستاذ المفسرين ،
والأديب النابغة أبو القاسم علي بن أحمد الحسين بن موسى بن
محمد بن موسى بن إبراهيم ابن الإمام موسى الكاظم علية السلام ،
المعروف بالمرتضى ، والملقب بعلم الهدى وذى المجددين . أهم
مصنفاته وأشهرها : الشافي في الإمامة ، تقريب الأصول ، جمل
العلم والعمل في الفقه ، طبيعة الإسلام ، الخلاف في أصول الفقه ،
شرح مسائل الخلاف ، مسألة قتل السلطان ، فنون القرآن ،
الذرية في الأصول ، الحدود والحقائق ، شرح الخطبة الشفوية ،
تنزيه الأنبياء والأئمة ، دليل الموحدين ، أقوال المنججين ،
وتحقيق المتعة .

ولد في بغداد ، وحظي برعاية خاصة من الشيخ المفيد ، ثم توّي
وُدُّن في مدينة كربلاء إلى جوار جده الإمام الحسين علية السلام .

٥ - شيخ الفقهاء والمحدثين ، علامة الأدب والكلام ، جامع
المعقول والمنقول سلار بن عبدالعزيز الديلمي أعلى الله

مقامه الشريف .

٦- العالم الكبير ، والفقير الجليل ، والمتكلّم الخبير ، اللغوي المتبحّر ، والنحوي التحرير ، والمنجم الفلكي ، المحدث الطيب ، أبو الفتح محمد بن علي بن عثمان الكراجمي .

ولد في جبل عامل ، وتوفي في مدينة صور اللبنانيّة ، له مؤلّفات كثيرة أشهرها : كنز الفوائد ، التسبّب من أغلاط العامة في مسألة الإمامة ، وجوب الإمامة ، تهذيب المسترشدين ، معارضه للأضداد باتفاق الأعداد ، البرهان على صحة عمر صاحب الزمان (عج) ، الاستطراف ، المنهاج في معرفة مناسك الحاج ، الاستنصرار في النص على الآئمة الأطهار عليهم السلام ، تفضيل أمير المؤمنين عليه السلام ، الإيضاح عن أحكام النكاح ، والإبانتة .

٧- زعيم الإمامية على الإطلاق ، الفقيه المجدد ، والأصولي المدقق ، العالم التحرير ، والرجالـيـ الخـبـير ، جامـعـ المـعـقولـ وـ المـنـقولـ ، الطـبـيـبـ الـحـادـقـ ، وـ الـفـلـكـيـ النـسـيـيـ ، وـ الـأـدـيـبـ الـوـجـيـيـ ، مؤسس حوزة النجف الأشرف ، شيخ الطائفة الحقة ، الشـيـخـ أـبـوـ جـعـفرـ محمدـ بنـ الـحـسـنـ الطـوـسـيـ ، المعـرـوـفـ بـ الشـيـخـ الطـوـسـيـ أـعـلـىـ اللهـ رـحـمـةـ وـ بـ رـحـمـةـ الـهـيـمـيـ ، مقامـهـ الشـرـيفـ ، صـاحـبـ الـمـؤـلـفـاتـ الـعـدـيدـ وـ الـمـصـنـفـاتـ الـكـثـيرـ ،

أهمها وأشهرها: التهذيب ، والاستبصار - وهما من الكتب الأربعـةـ ، أصول العقائد ، الاقتصاد الاهادي إلى طريق الرشاد ، الآمالي ، التبيان في تفسير القرآن ، النهاية ، والخلاف ، والمبسوط . ولد في مدينة طوس الايرانية ، وتوفي في النجف الأشرف ، ودفن في داره التي صارت مسجداً بعد ذلك .

٨- الشیخ الشهید السعید ، الحبر الفقیہ الفرید ، الفاضل ، العالم ، المفسر ، الفقیہ ، الحدیث ، الجلیل ، الثقة ، الكامل ، النبیل ، فخر العلماء الأعلام ، الشیخ أبو علی الفضل بن الحسن بن الفضل الطبرسی الرضوی أعلی الله مقامه الشریف ، الملقب بآمنیں الإسلام ، من أشهر تصنیفه: جمیع البیان في تفسیر القرآن .

ولد في طبرستان الايرانية التي تسمى الان مازندران وتقع في شمال ايران على بحر خزر ، كما توفي بمدينة مشهد ، ثم دفن فيها .

٩- الفقیہ الأصولی ، والفضال العالم ، الثقة الجلیل الشریف ، السيد أبو المکارم حمزة بن علی بن زهرة الحسینی الإسحاقی الحلبی أعلی الله مقامه الشریف ، الملقب بابن زهرة ، والمشهور بالشریف الطاهر ، ينتهي نسبه إلى الإمام الصادق علیه السلام ، من أشهر تألفاته: مسألة في نیة الوضوء ، مسألة في الرد على المنجمین ،

المسألة الشافية ، النكت في النحو ، غنية النزوع إلى علمي الأصول والفروع ، نقض شبهة الفلسفه ، وقبس الأنوار في نصرة العترة الأطهار .

ولد في مدينة حلب السورية ، كما توفي في حلب أيضاً .
وُدُن في مقابر بني زهرة ، وقبره معروف إلى يومنا هذا .

والحمد لله رب العالمين

الدرس الحادي عشر

أشهر علماء الشيعة - ٢

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

نكتفي هنا بذكر الأسماء وإيراد أهم مصنفاتهم ، وأنشر
مؤلفاتهم :

رشيد الدين أبو عبدالله محمد بن علي بن شهرآشوب بن
أبي نصر بن أبي الجيش السروي المازندراني أعلى الله مقامه
ال الشريف ، المعروف بابن شهرآشوب .

أهم مصنفاته : الأسباب والنزول ، أعلام الطرائق ، مثالب
النواصب ، بيان التنزيل ، متشابه القرآن ، الإنصاف ، المثال في
الأمثال ، الأوصاف ، الأربعين في مناقب سيدة نساء العالمين ،
معالم العلماء ، والمنهاج .

السيد رضي الدين علي بن موسى بن جعفر بن محمد بن

أحمد بن محمد بن أحمد بن أبي عبدالله محمد الطاووس أعلى الله مقامه الشريف ، من ذرية الحسن المثنى ابن الإمام الحسن المجتبى عليه السلام.

أشهر مصنفاته: الإقبال بالأعمال ، السعادات بالعبادات ، مهج الدعوات ، أسرار الصلاة ، إغاثة الداعي ، الدروع الواقية ، روح الأسرار ، الطراف ، فرج المهموم ، والملهوف على قتل الطفوف . أبو جعفر محمد بن محمد بن الحسن الطوسي ، الملقب بالحقط الطوسي ، والمشتهر بخواجة نصير الدين الطوسي ، أو الخواجة الطوسي ، ترك ما يقارب من مئة كتاب معظمها في الرياضيات والحساب والهندسة والفلك والكلام ، وأهمها:

جامع الحساب ، رسالة في علم المثلثات ، تحرير كتاب معرفة مساحة الأشكال البسيطة والكروية ، رسالة في انعطاف الشعاع وانعكاسه ، ثلاثة فصل في الهيئة والنجوم ، رسالة في الحساب والجبر والمقابلة ، مئة باب في معرفة الاسطراطاب ، المخروطات ، تربيع الدائرة ، ترجمة صور الكواكب ، تحرير اقليدس ، تحرير المحسطي ، تحرير ظاهرات الفلك ، ديباجة الأخلاق الناصرية ، واقعة بغداد ، جواهر الفرائد في الفقه ، الصبح الكاذب في

الجغرافيا ، تعليقة على قانون ابن سينا في الطب ، آداب المتعلمين ،
أساس الاقتباس في المنطق ، وتجريد الاعتقاد .

أبو القاسم نجم الدين جعفر بن الحسن بن يحيى بن
الحسن بن سعيد الهزلي الحلي ، الملقب بالمحقق الحلي .

أشهر مصنفاته : شرائع الإسلام ، المسلك في أصول الدين ، نهج
الوصول إلى معرفة علم الأصول ، المعراج ، المسائل المصرية ،
المسائل العزية ، نكت النهاية ، والمعتبر في شرح الختصر .

الشيخ جمال الدين الحسن بن يوسف بن علي بن محمد بن
مطهر الحلي ، المعروف بالعلامة الحلي .

أهم مصنفاته وتأليفاته : تلخيص المرام في معرفة الأحكام ،
منتهي الطلب في تحقق المذهب ، تحرير الأحكام ، قواعد
الأحكام ، تهذيب النفس ، مبادئ الوصول إلى علم الأصول ،
تهذيب طريق الوصول ، منتهي الوصول إلى علمي الكلام
والأصول ، النكت البدية في تحرير الذريعة ، نهج العرفان في علم
الميزان (في المنطق) ، الأسرار الخفية في العلوم العقلية ، شرح حكمة
الإشراق ، القواعد والمقاصد (في المنطق والطبيعيات والإلهيات) ،
القواعد الجلية (في المنطق) ، كاشف الأستار ، كشف الخفا من

كتاب الشفا ، القول الوجيز في تفسير الكتاب العزيز ، نهج الإيمان في تفسير القرآن ، الدرر والمرجان في الأحاديث الصحاح ، استقصاء الاعتبار ، الأبحاث المفيدة في تحصيل العقيدة ، أنوار الملوك في شرح الياقوت ، منهاج الهدایة ومراجعة الدراسة ، كشف الفوائد ، التذكرة والنهاية والمختلف (في الفقه) والألفين .

الشيخ أبو عبدالله شمس الدين محمد ابن الشيخ جمال الدين المكي ابن الشيخ شمس الدين محمد بن حامد بن أحمد المطibli العاملی الجزینی ، الملقب بالشهید الأول .

أهم مصنفاته : اللمعة الدمشقية ، القواعد والفوائد ، غایة المراد في شرح الإرشاد ، الدروس ، الرسالة الألفية ، الدرة الباهرة ، شرح أربعين حدیثاً ، وكتاب المزار .

الشيخ جمال الدين أبو العباس أحمد بن محمد بن فهد ، الشهیر بابن فهد الحلى .

الشيخ نورالدين أبو الحسن علي بن الحسين بن عبدالعال الكرکي ، المعروف بالحقائق الثاني .

أشهر مؤلفاته : شرح وحاشية على ألفية الشهید الأول ، جامع المقاصد ، رسالة صنع العقود والايقاعات وأسرار اللاهوت ،

نفحات اللاهوت في الجبّت والطاغوت ، رسالة الجمعة ، رسالة في العدالة ، قاطعة اللجاج في حل الخراج ، ورسالة في تعريف الطهارة .

الشيخ زين الدين بن علي بن أحمد بن محمد بن علي بن جمال الدين بن تقى بن صالح بن مشرف العاملي الجبّعي ، الملقب بالشهيد الثاني .

أهم مصنفاته : الروضة البهية في شرح اللمعة الدمشقية ، المقاصد العالية في شرح الرسالة الألفية ، مسائل الأفهام ، تهيد القواعد الأصولية والصربيّة ، رسالة في أسرار الصلاة ، منظومة في النحو ، ورسالة الاقتصاد والإرشاد إلى طريق الاجتياح .

المولى أحمد بن محمد الأردبيلي ، الملقب بال المقدس ، أو المحقق الأردبيلي أعلى الله مقامه الشريف .

أهم مصنفاته : زبدة البيان في شرح آيات الأحكام ، حديقة الشيعة ، شرح إلهيات التجريد ، جمع الفائدة والبرهان ، إثبات الإمامة ، وإثبات الواجب تعالى .

العلامة الشيخ بهاء الدين العارثي المهداني العاملي ،

المعروف بالشيخ البهاني أعلى الله مقامه الشريـف .
أشهر مصنـفاته : تشـريع الأفـلاك ، الرسـالة الإـسـطـرـلـاـيـة ،
خـلاصـة الحـاسـاب ، الفـوـانـدـ الصـمـدـيـة ، الحـبـلـ المـتـنـ في أحـکـامـ
الـدـيـنـ ، مـشـرقـ الشـمـسـينـ وـإـكـسـيرـ السـعـادـتـينـ .
الـعـلـامـةـ الشـيـخـ فـخـرـ الدـيـنـ الرـمـاحـيـ النـجـفـيـ ، الـملـقـبـ بـالـشـيـخـ
الـطـرـيجـيـ .

من أـهمـ مـصـنـفـاتـهـ : كـنزـ الـفـوـانـدـ ، الضـيـاءـ الـلـامـعـ فيـ شـرـحـ مـختـصرـ
الـشـرـائـعـ ، الـاحـتـاجـ فيـ مـسـائـ الـاحـتـياـجـ ، النـكـتـ الـفـخـرـيـةـ ،
الـفـخـرـيـةـ الـكـبـرـىـ ، تـحـفـةـ الـوارـدـ ، الـاثـنـاـ عـشـرـيـةـ (ـفـيـ الـأـصـولـ)ـ ،
الـنـكـتـ الـلـطـيفـةـ فيـ شـرـحـ الصـحـيـفـةـ السـجـادـيـةـ ، إـيـضـاحـ الـحـاسـابـ ،
كـشـفـ غـوـامـضـ الـقـرـآنـ ، جـواـهـرـ الـمـطـالـبـ ، مـسـتـطـرـفـاتـ نـهـجـ
الـبـلـاغـةـ ، جـامـعـةـ الـفـوـانـدـ ، وـجـامـعـ الـمـقـالـ .

الـعـلـامـةـ الـمـوـلـىـ مـحـمـدـ تـقـيـ الـمـجـلـسـيـ أعلىـ اللهـ مـقـامـهـ الشـرـيفـ ،
صـاحـبـ كـتـابـ رـوـضـةـ الـمـتـقـينـ .

الـعـلـامـةـ الـمـحـقـقـ الـمـحـدـثـ الـمـوـلـىـ مـحـمـدـ باـقـرـ الـمـجـلـسـيـ ، الـملـقـبـ
بـالـعـلـامـةـ وـبـصـاحـبـ الـبـحـارـ .
منـ أـشـهـرـ مـصـنـفـاتـهـ : بـحـارـ الـأـنـوـارـ ، فـيـ أـحـوـالـ الـأـنـبـيـاءـ ، فـيـ

أحوال أمير المؤمنين عليه السلام ، في أحوال الزهراء والحسنين عليهم السلام ، في أحوال السجاد والباقر والصادق والكاظم عليهم السلام ، في أحوال الرضا والجواد والهادي والعسكري عليهم السلام ، في أحوال المهدي وما ورد في الرجعة ، وملاذ الآخيار.

العلامة الشيخ مهدي الفتواني العاملی النجفی أعلى الله مقامه الشریف .

أهم مصنفاته : نتائج الأخبار .

الفقيه المحدث الشيخ يوسف الدرازي البحاراني ، الملقب بصاحب الحدائق .

أهم مصنفاته : الحدائق الناضرة ، لؤلؤة البحرين ، التحفات الملكوتية ، أعلام القاصدين ، معراج البنية ، جليس الحاضر وأنيس المسافر ، وسلسل الحديد ، والكسکول .

العلامة المحقق والأصولي المدقق الشيخ محمد باقر البهيماني أعلى الله مقامه الشریف .

من أشهر مؤلفاته : رسالة في الاجتهاد والتقليد ، رسالة في الجبر والاختیار ، رسالة في شرح المفاتیح ، الفوائد العتیقة ، الفوائد الجديدة ، وتعليقہ على منهج المقال .

العلامة الفقيه السيد مهدي البروجردي بحرالعلوم
الطباطبائي أعلى الله مقامه الشريف .

من أشهر مؤلفاته: المصاييع ، الدرة النجفية ، مشكاة المداية ،
الفوائد ، كتاب الرجال ، الدرة البهية ، وتحفة الكرام .

العلامة المحقق والفقيق المدقق الشيخ جعفر الجناحي
النجفي ، الملقب بالشيخ الأكبر ، وكاشف الغطاء أعلى الله مقامه
الشريف .

من أهم مصنفاته: كشف الغطاء ، العقائد الجعفريه ،
شرح قواعد العلامة ، الحق المبين ، وبغية الطالب .

المحقق الفهامة السيد علي الطباطبائي الحائرى أعلى الله
مقامه الشريف .

أشهر مصنفاته: رياض العلماء .

العلامة المدقق السيد جواد العاملي ، صاحب مفتاح الكراة .
الفقيق المحقق الشيخ محمد حسن النجفي ، المعروف
بصاحب الجواهر أعلى الله مقامه الشريف .

آية الله في العالمين الفقيه الأصولي المحقق الشيخ مرتضى
الذفولي الأنباري النجفي ، الملقب بالشيخ الأعظم أعلى الله

مقامه الشريف ، صاحب المكاسب والرسائل .
الإمام الأكبر والزعيم الأوحد الميرزا محمد حسن الحسيني
الشيرازي ، المعروف بالميرزا الشيرازي والمجدد الشيرازي أعلى الله مقامه الشريف .

الأصولي المحقق والفقيه المجدد الشيخ المولى محمد كاظم
الهروي الخراساني النجفي ، الملقب بصاحب الكفاية أعلى الله
مقامه الشريف .

الفقيه النحرير آية الله السيد محمد كاظم الكنسي النجفي
الطباطبائي ، المعروف بالسيد اليزدي وصاحب العروة أعلى الله
مقامه الشريف .

الزعيم الأكبر آية الله الشيخ محمد تقى الشيرازي الحائري ،
الملقب بالميرزا الشيرازي ، زعيم ثورة العشرين ضدّ القوات
الإنجليزية المحتلة للعراق أعلى الله مقامه الشريف .

آية الله الشيخ فتح الله النمازي الشيرازي الغروي ، المعروف
بشيخ الشريعة الإصفهاني أعلى الله مقامه الشريف .

آية الله العظمى الشيخ الميرزا محمد حسين النائيني النجفي ،
الملقب بالميرزا النائيني أعلى الله مقامه الشريف .

آية الله العظمى الشيخ عبدالكريم العاثري البزدي القمي أعلى الله مقامه الشريف ، مؤسس أو بجدد الحوزة العلمية بمدينة قم المقدسة .

آية الله العظمى السيد أبو الحسن الموسوي الإصفهانى النجفى أعلى الله مقامه الشريف .

آية الله العظمى السيد الحاج آقا حسين القمي أعلى الله مقامه الشريف .

آية الله العظمى السيد آقا حسين الطباطبائى البروجردى أعلى الله مقامه الشريف .

آية الله العظمى السيد محسن الطباطبائى الحكيم أعلى الله مقامه الشريف .

آية الله العظمى السيد أبو القاسم الخوئي أعلى الله مقامه الشريف .

آية الله العظمى السيد روح الله الموسوي المصطفوى ، المعروف بالإمام الخميني أعلى الله مقامه الشريف . بالإضافة إلى عشرات ، بل الآلاف ، من العلماء والعباقرة منذ العصور الأولى من غيبة الإمام المنتظر المهدى عجل الله تعالى فرجه الشريف

وإلى يومنا هذا.

قد اكتفينا بإيراد هذه المجموعة منهم لا على سبيل المحرر،
راجياً من الله تبارك وتعالى أن يجعله سبيلاً لهذاية الجيل المؤمن
الصاعد والأجيال القادمة، وإرشادهم إلى معرفة علمائهم
الأعلام، الذين بفضلهم اهتدينا، وعلى أيديهم ظلت شجرة
الإيان خضررة مثمرة إلى يومنا هذا، ﴿تُؤْتِي أَكْلَهَا كُلَّ حِينٍ
بِإِذْنِ رَبِّهَا﴾^(١).

والحمد لله رب العالمين

(١) سورة إبراهيم: ٢٥.

الدرس الثاني عشر

التكليف وأهميته

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

التكليف في اللغة: هو الإلزام والمشقة.

التكليف في اصطلاح الشرع المقدّس هو الأوامر والنواهي الإلهية التي يتم إبلاغها من قبل الله تعالى بواسطة الأنبياء والرسل صلوات الله عليه إلى الناس.

والتكليف الإلهية من الواجبات والحرّمات الصادرة بصيغة الأوامر والنواهي ما هي إلا نوع من التكريم والتشريف من الله تعالى للإنسان ، وهي توحى أنّ الإنسان بما يملك من جوهر العقل والإدراك العقلي يتميّز عن سائر الخلق والخلوقات من حيث أنّ هذه الجوهرة الثمينة تؤهّله لحمل الأوامر والنواهي السماوية ، وتمكنّه من توجّه الخطاب إليه من الله تعالى ، فهو قادر على حمل

رسالة السماء في سبيل التكامل الروحاني والتسامي النفسي

ليبلغ بذلك مدارج الكمال ويرقى ثم يرقى حتى يتجاوز مرتبة الملائكة المقربين، ويزداد قرباً ودرجة عليهم، فيتباهي الله تعالى بهم، ويباهي بهم ملائكته المقربين، وهذا قال تعالى: ﴿إِنَّا عَرَضْنَا الْأَمَانَةَ عَلَى السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَالْجِبَالِ فَأَبَيْنَ أَنْ يَخْمُلُنَّهَا وَأَشْفَقُنَّ مِنْهَا وَحَمَلُنَّا إِنَّهُ كَانَ ظَلُومًا جَهُولًا﴾^(١).

عن عبدالله بن سنان ، قال: سألت أبي عبدالله جعفر بن محمد الصادق عليه السلام فقلت: الملائكة أفضل أم بنو آدم؟ فقال: «قال أمير المؤمنين عليه بن أبي طالب عليه السلام: إن الله ركب في الملائكة عقلًا بلا شهوةٍ، وركب في البهائم شهوة بلا عقل، وركب في بني آدم كلتيها، فمن غلب عقله شهوته فهو خير من الملائكة، ومن غلب شهوته عقله فهو شرّ من البهائم»^(٢).

ومن هنا وبلا حظة ما تقدم من التكريم الإلهي للإنسان المسلم وقرب مزنته منه كان حرثاً بالإنسان أن يهتم بزمان

(١) سورة الأحزاب: ٧٢.

(٢) وسائل الشيعة ١١: ١٦٤.

بلغه ، وهكذا بلوغ عياله ، ويشوّقهم إلى بلوغ سن التكليف ويكرّهم بعد البلوغ أشدّ إكراماً مما كان يصنع بهم قبله ، ويعاملهم من منطلق قوله تعالى : ﴿ وَلَقَدْ كَرِمْنَا بَنِي آدَمَ ﴾^(١) ، ويحتفل بعيد بلوغه الشرعي ، كما يحتفل أيضاً بلوغ أولاده سن التكليف ؛ لأنّه اليوم الذي استحقّ فيه التكريم من السماء بتوجيه الخطاب إليه وحمل الأمانة الإلهية من الواجبات والمحرمات على عاتقه ، ليكون أفضل من الملائكة الذين قال تعالى عنهم : ﴿ عِبَادُ مُنْكَرْمُونَ * لَا يَسْبِقُونَهُ بِالْقَوْلِ وَهُمْ بِأَمْرِهِ يَعْمَلُونَ ﴾^(٢) .

والدين الإسلامي الحنيف لأنّه دين الحياة الدنيا والحياة العقلي ، ولأنّه دستور حياة ونظام للفرد والمجتمع ، كفيل بسعادة البشرية ، الدنيوية منها والأخروية ، يعالج مشكلاته الجسمانية مثلما يعالج مشكلاته الروحانية والنفسانية ، ويعتني بجانبه المادي كما يعني تماماً بجانبه المعنوي ، لما كان الإسلام هكذا ، كان حاكماً وقاضاً في كلّ شؤون حياة الإنسان ، وكانت له تكاليف في كافة ما يصدر من الإنسان من أفعال المخواج و حتى أفعال القلب

(١) سورة الاسراء : ٧٠ .

(٢) سورة الأنبياء : ٢٦ و ٢٧ .

والنوايا الصادرة من الجوانح ، فلا تخلو حركة من حرکاته ، ولا سكون من سكتاته عن تکلیف الإلهي ، قال أمير المؤمنین علیه السلام : « يا کمیل ، ما من حركةٍ إلّا وانت تحتاج إلى معرفة »^(۱) ، وهذا أوجب على كافة الناس أن يلبوا نداء الفطرة ويستجيبوا لحكم العقل ، فيبحثوا ويتفحّصوا عن تکاليفهم وأحكامهم التي تكون مورد ابتلائهم في حياتهم اليومية ، سواء في جانب العبادات أو جانب المعاملات ، وفي حال التقصير يستحقون العقوبة الإلهية على عدم التفحّص وتركهم للتعلم وعزوفهم عن طلب المعرفة ؛ لأنّ العقل السليم والفتراة السليمة يهديان الإنسان إلى وجود أحكام إلهية ولو على نحو الاحتمال أو العلم الإجمالي بضميمة الأدلة النقلية التي وصلتنا بواسطة الرسل والأنبياء ؛ لأنّ الحكيم لا يفعل لغواً ، ولا يصنع عبثاً ، وهو إذ خلقنا لزم بالضرورة أن يكون قد خلقنا لغرض ، وكلّ غرض عقلاني لا يتمّ إلّا بوضع الأحكام والقوانين ، فاحتمال وجود هذه القوانين يكفي عقلاً للحكم بوجوب التفحّص عن هذه الأحكام والقوانين ، ويکفي

(۱) بحار الأنوار ۷۷: ۲۷۶.

لكي يصدر العقل حكمه بوجوب التفحّص ، وبما أنّ العقل حجّة باطنة فالتحلّف عن هذا الحكم عن علم وعمد يستوجب استحقاق العذاب ، ولهذا جاء في الخبر الصحيح أنّ العبد يُسئل يوم القيمة عن تركه العمل فإذا قال معتذراً: لم أعلم ، قيل له: «هَلَا تَعْلَمْتَ؟!»^(١).

وقال المرحوم اليزيدي رحمه الله في العروة الوثقى: «بل يجب تعلم حكم كلّ فعل يصدر منه ، سواء كان من العبادات أو المعاملات أو العاديّات»^(٢).

عن أبي عبدالله عليه السلام قال: «لَوْدَدْتُ أَنَّ أَصْحَابِي ضُرِبَتْ رُؤُوسُهُم بالسِّيَاطِ حَتَّى يَتَفَقَّهُوا»^(٣).

قال أبو عبدالله عليه السلام: «لَيَتَ السِّيَاطُ عَلَى رُؤُوسِ أَصْحَابِي حَتَّى يَتَفَقَّهُوا فِي الْحَلَالِ وَالْحَرَامِ»^(٤).

(١) الكفاية - الأحوذن الخراساني : ٣٧٥. كتاب الصلاة - السيد الخوئي رحمه الله . ٤٤٤:٣.

(٢) العروة الوثقى: ج ١، في التقليد، مسألة ٢٩.

(٣) أصول الكافي: ج ١، باب فرض العلم، الحديث ٨.

(٤) بحار الأنوار ١: ٢١٣.

س: ذكرتم الأحكام الإلهية فباليكم قسم تنقسم هذه الأحكام؟

ج: إلى خمسة أحكام، هي: الوجوب كالصلوة، والحرمة كشرب الخمر، والاستعباب كصلاة الليل، والكرابة كالنوم جنباً، والإباحة كشرب الماء.

والحمد لله رب العالمين

الدرس الثالث عشر

معرفة التكاليف - ١

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

قال أبو عبدالله عليه السلام: «حديث في حلال وحرام تأخذه من صادقٍ خيرٍ من الدنيا وما فيها من ذهبٍ أو فضةٍ»^(١).
أولاً: لأنَّ الذهب والفضة مادَّية زائلة ، ومعرفة الحلال والحرام من الأمور المعنوية الباقيَة ، والمعنى خيرٌ من المادة كما أنَّ الباقي خيرٌ من الزائل .
ثانياً: الذهب والفضة مال ، ومعرفة الحلال والحرام علم ، وقد قال أمير المؤمنين على عليه السلام: «العلم خيرٌ من المال ، العلم يحفظك وأنت تحفظ المال»^(٢).

(١) وسائل الشيعة ١٨: ٧٠.

(٢) الخصال: ١٨٦. نهج البلاغة: باب المختار من حكم ٥

ثالثاً: معرفة الحلال والحرام تجعلك في مأمنٍ من كسب الذهب والفضة عن طريق الحرام، وتعينك على الكسب الحلال، بل من دون المعرفة يستحيل اليكسب الحال إلا نادراً من باب الصدفة، وأما العكس فغير صحيح؛ إذ طلب العلم والمعرفة لا يتوقف على وجود الذهب والفضة.

رابعاً: الفقر المادي لمن لا يملك الذهب والفضة ليس عيباً عند العقلاء، بينما الفقر المعنوي لمن هو جاهل بما يجب معرفته عيب، بل قبيح عندهم.

خامساً: الغنى بالعلم أفضل عند العقلاء من الغنى بالمال.

سادساً: العلم والمعرفة سلاحان لكسب الذهب والفضة بالقطع واليقين، وأما الذهب والفضة ليسا كذلك بالقطع واليقين.

سابعاً: معرفة الحلال والحرام مقدمة للعمل والتطبيق ليفوز الإنسان بذهب دائم وفضة خالصة لا تنفد، ومن غير المعرفة لا يكون الكسب حلالاً ليتمكن صاحبها من صرفها في سبيل الفوز بالنعيم الدائم الأبدي أو لا يعرف كيف يصرفها في ذلك.

● أمير المؤمنين عليه السلام ومواعظه - من كلام له عليه السلام لكميل بن زياد التخمي، رقم ١٤٧.

ثامناً: الذهب والفضة ينتقلان إلى الورثة ولا يأخذ صاحبها منها شيئاً إلى الآخرة إلا إذا كان أتفق شيئاً منها في سبيل الله تعالى ، وأمّا معرفة الحلال والحرام فإنّها ترافق الإنسان في قبره وتنفعه في وحشته ويوم القيمة .

تاسعاً: قال الشاعر ، وقد ورد في الديوان المنسوب إلى مولانا أمير المؤمنين عليه الصلاة والسلام :

لِيسَ الْيَسِيمُ مَنْ قَدْ مَاتَ وَالَّذِي
إِنَّ الْيَسِيمَ يَسِيمُ الْعِلْمَ وَالْأَدْبِ

عاشرًا: ولأنّ من لا يعرف الحلال والحرام يعاقب يوم القيمة على تركه للتعليم والمعرفة ، وأمّا من لا يملك الذهب والفضة فإنه لا يحاسب على ذلك .

وقد مثل الإمام عليه السلام بالفضة والذهب لخير الدنيا ، واختار من جميع خيراتها مجرد الذهب والفضة لأنّهما أفضل ما في الدنيا كلّها ، وما من شيء أفضل منها عند أهل الدنيا وطالبيها .

ثمّ إنّه عليه السلام اختار في هذا الخبر وفي الذي قبله الحلال والحرام من بين الأحكام الخمسة : لأنّهما الأساس في الإسلام ، وبهما ينجو

العبد من العذاب ويفوز بالجنة ، وأمّا المستحبّ والمكروه فإنّ الإتيان بالمستحبّات ، وترك المكروهات ، ليس تكليفاً بالمعنى الخاص الذي مخالفته توجب استحقاق العقاب ؛ لأنّها من كمال الدين وتكامل المسلم واستحقاقه درجات أرفع وأسمى ، نعم هي تكاليف بالمعنى الأعمّ لكن المعنى الأعمّ غير مراد لدى الإمام هنا ، فيكون الحلال حينئذٍ بمعنى الأعمّ من المباح والواجب ليشمل العبادات والمعاملات ، ويكون معنى الحديث : حديث في حلال وحرام ، أي معرفة المباح والحرام من المعاملات ، ومعرفة الواجب من العبادات والمعاملات خيرٌ من الدنيا وما فيها... الخ.

والحاصل : أنه إذا كان الحديث الواحد في حلالٍ واحدٍ وحرام واحد يستحق كلّ هذا الأجر والثواب ليكون أفضل من الدنيا وما فيها من ذهب وفضة فما حال من وقف حياته معتكفاً على معرفة الحلال والحرام ؟ ! هذا حال من تعلم فقط ولم يعمل بعد ، فكيف حال من تعلم وعمل بعلمه أيضاً ؟ !

وأمّا الأضرار المترتبة على الجهل بالتكاليف الشرعية والأحكام الإلهية فهي كثيرة نذكرها باختصار :

أولاً: الوقوع في مآذق شرعية يصعب التخلص منها ، مثلاً

لو جهل الإنسان أنَّ الإفطار المعتمد لليوم الواحد يوجب قضاء ذلك اليوم ، وكفارته ستون يوماً من الصيام أو إطعام ستين مسكيناً أوكسوتهم ، أو جهل أنَّ الإفطار المعتمد على الحرام كفارته الجمع بين صيام ستين يوماً وإطعام ستين مسكيناً وكسوتهم ، بالإضافة إلى قضاء ذلك اليوم ، هذا كله للبيوم الواحد ، فإذا أمضى فترة من عمره على هذه الحال وقع في مأزق كبير قد يموت دون أن يوفق لقضاء ما عليه من الصيام ، وهذه المشكلة قد تجري وتحدث له في جميع الفرائض لمجمله بالأحكام ، وإذا به يجد نفسه في مأزق ولا ينتبه إلا بعد فترة طويلة من الجحالة والتخبط ، مثلاً ينتبه بعد بلوغه الأربعين أو الخمسين أو أكثر بأنه كان يقتسل خطناً ، أو يتوضأ خطناً ، أو يصلِّي خطناً ، أو حجَّه كان باطلًا ، أو جميع أعماله كانت باطلة وعليه إعادةها جميًعاً ، أو أنَّ كسبه كان حراماً ، وفي ذمته أموال لعشرات بل مئات من الناس ، وقد لا يعرف بعضهم ، أو لا تصال بينه وبينهم ، ولا يعرف لهم أثراً ، وما شابه ذلك من حقوق الله تبارك وتعالى ، أو حقوق الناس مما يصعب بل قد يستحيل أداؤها .

ثانياً: إيقاع الآخرين في المأزق الصعبة والمشكلات المعقّدة ،

مثلاً لو جهل الإنسان -لا سيما المرأة- أحكام الرضاعة فإنه سيقع في مشاكل ويوقع غيره في مشاكل ولو بعد ثلاثين أوأربعين سنة ، فيتزوج الرجل ابنة عمه وإذا بها أخته في الرضاعة لا يجوز له نكاحها ، أو جهله بأحكام البيع أو القرض قد يوقعه في الكسب الحرام أو الربا الذي هو من أشد المحرمات فيكون في صفة المحاربين لله تعالى ؛ لأن القرآن يقول عن آكلي الربا : ﴿فَأَذْنُوا بِحَزْبِ مِنَ اللَّهِ﴾^(١) ، وتكون النتيجة أنه يأكل الحرام ويطعم أولاده وأهله من المال الحرام ومن الربا فيؤثر في تربيتهم ويعول دون هدايتهم ، وقد يصبحون من المحاربين للدين كما هو الحال في كثير من المسلمين المعادين للشريعة الغراء ، كما أن الجهل بالأحكام قد يتبع عنه إيقاع الآخرين في مشاكل كثيرة من حيث يريد أو لا يريد ، وقد يتسبب في جلب المشقة للغير كما لو مات على جهله بالأحكام الشرعية ، فيتحمّل وريثه الابن الأكبر تبعات قضاء واجباته التي تركها أو كانت باطلة في حياته ، وهذا الوفاء بما في ذمته من الحقوق المالية والمظالم.

(١) سورة البقرة : ٢٧٩.

ثالثاً: الإضرار بالنفس والغير ، مثلاً لو جهل بحرمة النكاح والموافقة في الحيض ، فأقى زوجته فيها ، قد يؤدي ذلك إلى انعقاد نطفة في الحيض ، فيكون الولد ظلماً قاسياً مريقاً للدماء ، ولو جهل حكم الزنا فقد يُؤخذ وتشتبت في حقه فيستحق الحدّ ، وهو إضرار بالنفس ، وقد تتعقد منها نطفة فهو إضرار بولود يولد من الزنا؛ لأنّه يُحرم من الإرث في الدنيا ويعيش في عقدة اجتماعية لشذوذه الفطري والخلقي بين الناس ، هذا بالإضافة إلى حرماته من الإيمان والهدایة ، بل من المعاصي ما يضرّ بالطبيعة والحياة كالزنا فإنّ لها آثاراً سلبية حتّى على الطبيعة ، فهي ظلم كبير لأنّها إضرار بالنفس وبالغير حتّى بالطبيعة والمجتمع وخرق للقوانين الطبيعية والأنظمة الاجتماعية والحقوق العامة والخاصة ، وهذا معنى قوله عليه السلام: «لا يزني الزاني وهو مؤمن»^(١) ، ومعنى قوله عليه السلام: «أنّ العرش يهتزّ بفعل الزاني» ، ومن هنا تتضح أهمّية معرفة الأحكام الشرعية.

رابعاً: الإنحراف والضلال ، روى بشير الدهان ، قال: قال

(١) بحار الأنوار ٦٦: ١٤١.

أبو عبد الله عليه السلام: «لَا خَيْرٌ فِيمَنْ لَا يَتَفَقَّهُ مِنْ أَصْحَابِنَا. يَا شِيرَ، إِنَّ الرَّجُلَ مِنْكُمْ إِذَا مَا يَسْتَشْفِنُ بِفَقْهِهِ احْتِاجٌ إِلَيْهِمْ، فَإِذَا احْتِاجٌ إِلَيْهِمْ أَدْخُلُوهُ فِي بَابِ ضَلَالِهِمْ وَهُوَ لَا يَعْلَمْ»^(١).

قال علي عليه السلام: «عَلِمُوا صَبِيَانَكُمْ مَا يَنْفَهُمُ اللَّهُ بِهِ لَا يَغْلِبُ عَلَيْهِمُ الْمُرْجِحَةُ بِرَأْيِهَا»^(٢).

قال أبو عبد الله عليه السلام: «الْعَامِلُ عَلَى غَيْرِ بَصِيرَةِ كَالسَّائِرِ عَلَى غَيْرِ الطَّرِيقِ، وَلَا يَزِيدُهُ سُرْعَةُ السَّيْرِ إِلَّا بُعْدًا»^(٣).

وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ

(١) بحار الأنوار ١: ٢٢٠.

(٢) بحار الأنوار ٢: ١٧.

(٣) بحار الأنوار ١: ٢٠٦.

الدرس الرابع عشر

معرفة التكاليف - ٢

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

خامساً: غضب الشارع المقدّس على من يعزف عن النّعْلَم ،
في الحديث الشريف قال رسول الله ﷺ: «أَفَ لِكُلِّ مُسْلِمٍ
لَا يَجْعَلُ فِي كُلِّ جَمِيعٍ يَوْمًا يَتَفَقَّهُ فِيهِ أَمْرٌ
وَيَنْهَا وَيَشَأُ عَنْ دِينِهِ»^(١).
سادساً: استحقاق العقاب الدنيوي لمن لا يتعلّم أحكام دينه ،
ففي الخبر.

قال أبو عبد الله وأبو جعفر ع: «لَوْ أَتَيْتُ شَابًّا مِنْ شَبَابِ
الشِّعْيَةِ لَا يَتَفَقَّهُ لَأَدْبَرْتُهُ»^(٢).
سابعاً: بطلان الأعمال في كثير من الحالات بل في أكثرها ،

(١) بحار الأنوار ١: ١٧٦.

(٢) المصدر المتقدم: ٢١٤.

بيان ذلك: أن الماجهل بالأحكام إن كان مقصراً غافلاً غير ملتفت فأعماله صحيحة بشرطين:

١- إذا كانت مطابقة للواقع، أو كانت مطابقة لفتوى المحتهد الجامع للشريوط الذي يجب تقليله.

٢- إذا كان يصح منه قصد القربة مع الغفلة، في الأعمال العبادية التي يشترط في صحتها قصد القربة.
وإن كان مقصراً ملتفتاً فإنه يتصور بوجهين:

١- فإما أن تكون أعماله مخالفة للواقع فهي باطلة إلا في موردين فإنها تصح على فتواي أغلب الفقهاء:
الأول: في الجهر والإخفات لأن يكون قد صلى الظاهرين مثلاً جهراً، أو يكون قد صلى الصبح أو المغربين مثلاً إخفاتاً، فإنها صحيحة في صورة الجهل بالحكم، لكن إذا كان متمنكاً من الإتيان بها بقصد القربة.

الثاني: إذا كان جاهلاً بوجوب التصر مثلاً في السفر، فصلى تماماً، أو كان جاهلاً ببطلان الصوم في السفر، فصام، فإن صلاته تماماً في مورد التصر أو الصوم في السفر مثلاً صحيحة مع الجهل بالحكم، ولا إعادة عليه في الوقت أو القضاء خارجه.

نعم لو كان عالماً بالحكم فنفي وصلّى تماماً أو صام في السفر فإنّ صلاته وصيامه باطلان ، يجب إعادة الصلاة في الوقت قصراً وقضاء الصلاة والصوم خارج الوقت.

٢- الوجه الثاني لصحة عمل الماجاهل المقصّر الملتفت أن تكون أعماله مطابقة للواقع ، وهو على قسمين أيضاً :

الأول: أن لا يكون العمل عبادياً أي كونه غير مشروط بقصد القرابة كالمعاملات والتوصيليات مثل البيع والشراء والتطهير وما أشبه فهو صحيح.

الثاني: أن يكون عملاً عبادياً ، كالصلاحة والصيام والحجّ وما أشبه ذلك ، فإن لم يكن قد قصد القرابة فعمله باطل ، وإن كان قاصداً للقرابة ، فإن بعض الفقهاء ذهبوا إلى بطلانه أيضاً ، وبعضهم ذهب إلى التفصيل ، أي قال لو كان قد أتى بعمله بقصد إدراك الواقع ورجاء مطابقة الواقع وتبيّن فيما بعد موافقته للواقع أو لفتوى المراجع الجامع للشرائط الذي يجب عليه تقليله أو كان يجب عليه تقليله فهو صحيح ، وإلا لو كان عمله خالياً عن قصد إدراك الواقع ورجاء المطابقة

فإنّه باطل فاسد^(١).

والحاصل أنّه بناءً على ما تقدّم تكون كثير من أعماله فاسدة
لا سيّما العبادية منها.

وأمّا الجاهل القاصر فحكمه -أي حكم أعماله- كالجاهل
المقصّر الغافل -غير الملتفت-، وقد يتباهى مفضلاً.

س: ما هو ملاك الجاهل المقصّر، وما الفرق بينه وبين الجاهل
القاصر؟

ج: الملاك هو الالتفات واحتلال البطلان أو الشك في صحة
العمل وعدم صحته، بمعنى أنّه لو احتمل بطلان عمل خاصّ
بعينه -شك في صحته، ولم يسأل أو يتفحص رغم تمكنه من
السؤال فهو جاهل مقصّر، ولا يكون معذوراً حسيثـٰ، وأمّا إذا
لم يكن ملتفتاً ولم يتوجه إلى جهله ولم يحتمل البطلان، فهو جاهل
قاصر، ويكون معذوراً.

(١) العروة الوثقى، ج ١، في التقليد، مسألة ١٦، وفي أحكام القراءة، مسألة
٢٢، وفي أحكام المسافر، مسألة ٣ و ٤ و ٥، مدارك العروة ١: ١٢١،
أجوبة الاستفتاءات ١: ٧، س ٦، مع تصرّف وترضيح وتعبير من
المؤلف.

ثامناً: المحاسبة يوم القيمة.

عن مساعدة بن زياد، قال: سمعت عفراً بن محمد^{رض} ، وقد سئل عن قوله تعالى: ﴿فَلِلّهِ الْحُجَّةُ الْبَالِغَةُ﴾^(١) ، فقال: «إنّ الله تعالى يقول للعبد يوم القيمة: عبدي كنت عالماً؟ فإن قال: نعم، قال له: أفلأعْمَلْتَ بِمَا عِلِّمْتَ؟ وإن قال: كنت جاهلاً، قال: أفلأتعلّمت حتّى تعمل؟ فيخصمه، فتلك الحجّة البالغة»^(٢).
تاسعاً: استحقاق العذاب الآخروي.

عن أبي عبدالله^{رض} أنه قال: «لست أحبّ أن أرى الشّابَ منكم إلا عادياً في حالين: إما عالماً أو متعلماً، فإن لم يفعل فرطًا، فإن فرطًا ضيّع أثيم، وإن أثيم سكن النار، والذي بعث محمداً بالحق»^(٣).

والحمد لله رب العالمين

(١) سورة الأنعام: ١٤٩.

(٢) تفسير الميزان ٣٩٣: ٧.

(٣) بحار الأنوار ١: ١٧٦.

الدرس الخامس عشر

شرائط التكليف

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

التكاليف الإلهية - كما ذكرنا في الحلقة الأولى من هذه السلسلة - مبنية على المصالح والمفاسد التي قد يشير الشارع المقدس إلى بعضها ، وقد يدرك العقل أيضاً لوحده بعضها لكن ليس من الضرورة أن يدرك كنه ذاتها وحقيقة؛ لأنَّ التكاليف في الحقيقة مبنية على التعبد المحسن للشارع المقدس ، أي عبودية خالصة من العبد ، وتعبد محسن منه لخالقه الحكيم ، وفي العبودية والتعبد تكمن أسرار عظيمة ، بل هما السر الأعظم من التكاليف الساوية؛ لأنَّ الشارع الحكيم في كثير من أوامره ونواهيه يلاحظ مدى امتثال العبد ومستوى طاعته واستعداده للرضوخ أمام أوامره ونواهيه ، وبقدر ما له من الاستعداد للطاعة والامتثال

يظهر إيمانه وتظهر منزلته عند الله تبارك وتعالى ﴿وَمَا حَلَقْتُ
الجِنَّ وَالإِنْسَ إِلَّا لِيَغْبُدُونِ﴾^(١)، وأعظم المصالح تكمن في هذه
ال العبودية وهذا التعبد، ﴿لَيَبْلُوْكُمْ أَيْكُمْ أَخْسَنُ عَمَلاً﴾^(٢)،
فأصل التكليف مبني على اختبار العبد لمعرفة مستوى عبوديته
لولاه الحكيم ، وبهذا يميز الخبيث من الطيب ، وإن كانت هناك
مصالح أخرى للعبد قد لا يلاحظها وراعاها الشارع المقدّس .

س : ما هي شرائط التكليف ؟ وبعبارة أخرى : ما هي الشرائط
التي يجب توفرها في العبد - الإنسان - حتى يصير مكلفاً ؟
ج : أولاً : البلوغ الشرعي ، وهو البلوغ الذي له علامات
خاصة ، وقد عده الشارع المقدّس أول شرط لتسوجه التكاليف
الإلهية إلى العبد ، ويكون أول شرط صيرواته مكلفاً .

س : ما هي علامات تتحقق البلوغ الشرعي ؟
ج : يتحقق البلوغ في الذكر بإحدى العلامات الثلاث :
الأولى : إنبات الشعر الخشن في العانة - القسم الأسفل من البطن ،
وعلى أطراف الجهاز التناسلي -، وقيل : تحت الإبطين أيضاً يكفي .

(١) سورة الذاريات : ٥٦.

(٢) سورة هود : ٧.

الثانية: خروج المني من الذكر ، سواء في النوم أو اليقظة.

الثالثة: إتمام خمس عشرة سنة هجرية قرية.

وأما الإناث فيتتحقق فيهنّ البلوغ بإحدى العلائم الثلاث التالية:

الأولى: إنبات الشعر الخشن على العانة كالذكور.

الثانية: خروج المني كالذكور أيضاً.

الثالثة: إكمال تسع سنوات هجرية قرية.

ومعنى ذلك أنه لو ظهرت إحدى العلامتين قبل العلامة الثالثة ، سواء في الذكور أو الإناث ، فقد تتحقق البلوغ ودخل سن التكليف وتحجب عليه كافة التكاليف. نعم ، التكاليف المشروطة بشروط خاصة كالحجّ المشروط بالاستطاعة فإنّها لا تحجب إلا بعد تحقق تلك الشروط الخاصة أيضاً ، وعليه فالذكور قد يبلغ بعضهم قبل إكمال خمس عشرة سنة قرية ، كما قد يبلغ بعض الإناث قبل إكمال تسع سنوات قرية ، فإذا لم تظهر إحدى العلامتين الأولىين يكون البلوغ بالعلامة الثالثة ويتحقق بها التكليف ، وهذا فسن التكليف لا يتجاوز عند الذكور - الصبيان - الخامسة عشرة ، وسن التكليف لدى الإناث - الفتيات - لا يتجاوز التاسعة .

س: هناك بعض الأولاد ممن تظهر عندهم إحدى هذه العلامات لكنهم لضعف بناتهم الجسمية يعجزون عن القيام بالتكليف الموجهة إليهم كالصلوة والصيام ، لا سيما شيوخه في أوساط الإناث ، فما هو الحل ؟

ج: أولاً: الشارع المقدّس حكيم لطيف بعباده لا يكلفهم بما لا يطيقون ؛ إذ الصلاة والصيام مثلاً مما يحتاجان إلى بعض الترين ، وهذا أمر الشارع المقدّس باستحباب أن يُعود الوالدان أولادها على الصلاة والصيام بالترين والمهارسة المحفوظتين بالتشجيع منذ السابعة للذكر وأن يفرض ذلك عليها ولو بالضرب والتخييف والعقوبة المناسبة لحال الصبيان -أو الصبي-، وهي العقوبة التأديبية فحسب ، إذا بلغوا العاشرة من العمر ، وأمر باستحباب ذلك للبنات أيضاً منذ السابعة ، وهذه العملية كفيلة بتحصيل الاستعداد وتحقيقه لديهم لامتثال التكاليف الشرعية منذ الولادة الأولى من البلوغ .

ثانياً: يمكن في بعض التكاليف كالصيام مثلاً أن يتمسّكوا بالرخص الشرعية في التهرب من الصيام -مثلاً- ، إن كان شاقاً على الأولاد ، كأن يبعثوهم إلى السفر فيصدق عليهم عنوان

شرائط التكليف

المسافر ، وحيثئذ يسقط عنهم التكليف بالصيام ، لكن يحرصون على قضاء تلك الأيام خلال عامهم إن أمكن ، سيما إذا كان ذلك في فترة الشتاء وعلى نحو متقطع .

والحمد لله رب العالمين

الدرس السادس عشر

المكلف وبقية شرائط التكليف

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

ثانياً - العقل ، ثاني شرائط التكليف: العقل ، أي لزوم كون الإنسان عاقلاً ، وإلا فلا تكليف على الجنون الدائم الجنون ، ولا يعذ مكلفاً ، لأن العقل هو الجوهرة التي بها يستحق الإنسان التكريم الإلهي بالتكليف ، وعليها تتوقف حقيقة العبودية . وهذا قيل: «أخذ ما وهب ، سقط ما وجب» .

س: هناك البعض ممن يطرق عليه الجنون أحياناً ، ويسمى جنوناً أدوارياً ، أو لا يكون مجنوناً وإنما في عقله شيء من القصور ، أي نقص في عقله ، ويسمى ناقص العقل ، فما هو تكليفهم ؟

ج: أما الجنون الأدواري فحكمه أنه في غير حال الجنون

أي عند تعقله - حاله حال سائر المكلفين ، وأمّا في حال طرفة الجنون عليه فإنّما يتصرّر بوجهين : الأول - أن يكون جنونه الطارئ يحدث له من أول وقت التكليف بالواجب إلى آخر وقته ، كأن يحدث له الجنون من قبل دخول وقت صلاة الظهرين إلى دخول الليل ، فإنّ صلاة الظهرين تسقطان عنه ، أو من أول شهر رمضان إلى آخره ، فإنّ صيام الشهر يسقط عنه ، أو من قبل طلوع الفجر الصادق حتى دخول الليل ، فإنّ صوم ذلك اليوم يسقط عنه ، أو من الوقت بحيث يستوعب الفترة التي يمكن بها إدراك ولو أقلّ الواجب أو الوقت الاضطراري للواجب ، كما لو طرأ عليه الجنون من التاسع من ذي الحجّة بحيث لم يقدر على الوقوف الاضطراري بالمشعر الحرام ، وفاته إدراك هذا الوقوف ، فإنّ الواجب يسقط عنه . نعم ، في هذه الصورة الأخيرة يحتاج إلى استطاعة أخرى ليتوجّه إليه التكليف بالحجّ ، وقس على هذه الصور مشابهاتها ، وفي جميع هذه الصور لا يجب عليه القضاء أصلًا .

الثاني : أن لا يكون جنونه مستوًياً للوقت كلّه ، بل وقع في جزء من الوقت ، كأن يحدث بعد زوال الشمس مثلاً بقدار إتيان

ولو ركعة واحدة واستمرّ جنونه إلى المغرب ، فإنّ قضاء صلاة الظهر يجب عليه ، أو أفق من جنونه قبل خروج الوقت بقدر ركعة واحدة من آخر الوقت ، فإنّ صلاة العصر تجب عليه . ولو قضاً ، أو أنه أدرك دخول الفجر الصادق من يوم شهر رمضان ، ثم طرأ عليه الجنون إلى الليل ، فإنه يكون مكلفاً بصوم ذلك اليوم ولو قضاً فيما بعد ، أو أفق قبل دخول الليل وجب عليه الإمساك إن لم يأت بفطر في ذلك اليوم ، وينوي الصيام ، وهو لا يجزيه فيجب عليه القضاء ، وأما إذا أفاق قبل الظهر ولم يأت بفطر قبله نوى وصح صومه وأجزاءه ذلك ، أو أنه استفاق قبل انتهاء الوقوف الاضطراري بالمشعر الحرام بحيث أمكنه إدراك ذلك الوقوف ، وجب عليه الحجّ وصح منه ويعمل بوظيفته المبيتة في كتاب الحجّ ، وأجزاءه ذلك الحجّ ، وإذا قصر لم يسقط عنه وجوب الحجّ ، بل تعلق في ذمته ووجب عليه في العام القادم بأيّ وجهٍ كان من غير حاجة إلى استطاعة جديدة ، وحكم المعمى عليه حكم الجنون الأدواري على نحو ما تقدّم .

وأما ناقص العقل أو ضعيفه إذا كان بحيث يدرك معنى التكليف ، ومعنى الحلال والحرام ، ويميزها ، فحكمه أن يتم تعليمه

ويؤمر بها أو ينهى عن المحرمات ، وتحب عليه تلك التكاليف
وتصحّ منه بالوجه الذي يطيق ، ويسعه الإتيان به .

ثالثاً: القدرة ، وهي شرط في التكاليف المشروطة بالقدرة ،
كالحجّ والصوم والجهاد وغيرها ، وهي ما عدا الصلاة ، فإنّها
غير مشروطة بها ؛ لأنّها مشروطة بالبلوغ والعقل لغير .

ملاحظة: حقوق الناس مضمونة لا تسقط بالصغر أو الجنون
أو سلب الاختيار ، فلو سرق الطفل أو الجنون أو المكره ، أو أتلف
شيئاً لأحد ، فالضمان على ولاته إن كان طفلاً أو جنوناً إن علم
الوليّ ، فإن جهل الولي أو علم ولم يضمن - أي لم يؤدّ الحقّ -
في حينه ، بقي الضمان ، فإذا كبر الطفل وجب عليه الضمان .
وإذا استفاق الجنون وجب عليه أيضاً ، وإلا بقي على ولاته ، وينتقل
من ولية إلى آخر حتى يدفعه أحدهم ، وأما المكره فإنه يضمن
بعزّداد ارتفاع الإكراه عنه وعودة الاختيار إليه ، ولعلّ الضمان على
المكره فحسب .

س: ما هي أنواع التكليف ؟

ج: التكاليف على ثلاثة أنواع :

النوع الأول: التكاليف الاعتقادية - أصول الدين - وقد أفردنا

للبحث عنها الحلقة الأولى من هذه السلسلة.

النوع الثاني: التكاليف العملية - وهي الأحكام والفروع -.

وهي مورد بحثنا هنا وفي بعض الحلقات القادمة إن شاء الله تعالى.

النوع الثالث: الكمالات المعنوية من الأخلاق والفضائل
الخلقية ، والسبايا النفسانية ، وستأتي في الحلقة الأخيرة إن شاء
الله تعالى .

والحمد لله رب العالمين

الدرس السابع عشر

التكاليف والمكلفين

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

س: من هم المكلفون؟ وهل توجه التكاليف العملية الإلهية إلى غير المسلمين؟ أم أنها مختصة بهم؟ وعلى فرض عدم الاختصاص بال المسلمين فهل تصح أو تقبل منهم؟ ولماذا؟

ج: الظاهر من الأدلة توجه التكاليف إلى الجن والإنس ﴿وَمَا خَلَقْتُ النِّجَنَ وَالإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾^(١)، وعدم اختصاصها بال المسلمين منهم أيضاً، وهذا مذهب المشهور من فقهائنا العظام وعلمائنا الأعلام ومخاترهم ، لكنها لا تصح من غير المسلمين؛ لأنّ من شرائط الصحة -أي صحة الأعمال العبادية-

(١) سورة الذاريات: ٥٦.

هو الإسلام والإيمان ، وقصد القرابة ، وقصد القرابة لا يتمشى مع الشرك ، ولا يتأقّل من غير المسلم ، وأمّا القبول فهو متوقف على صحة العمل أولاً ، وعلى التقوى ثانياً لقوله تعالى : ﴿إِنَّمَا يَنْهَا بِنَفْسِهِ اللَّهُ مِنَ الْمُفْتَقِرِينَ﴾^(١) ، قوله تعالى : ﴿وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يَنْقُبَ مِنْهُ﴾^(٢) ، والتقوى هو الإسلام والإيمان .

س : ما هي التكاليف العملية - فروع الدين - في الإسلام ؟

ج : هي كثيرة ، أهمّها وأصولها عشرة :

١ - الصلاة ، وهي العبادة الواجبة في كلّ زمان ومكان على البالغ العاقل ، وفي جميع الظروف ، لا تسقط عنه في حال من الأحوال ؛ لأنّها ارتباط دائم وتعلق مستمر للعبد بربّه الخالق الكريم والرب الرحيم ، وهي حاجة دائمة للإنسان في حركته الفردية والاجتماعية نحو الغنىِّ القويِّ المطلق بالذات ، من الفقير الضعيف المقيد بالذات .

٢ - الصوم ؛ إذ سعادة الإنسان وفوزه في الدارين رهينة تقواه ، والصوم تمرين ومارسة لاكتساب التقوى ، بل هو التقوى بعينه ،

(١) سورة العنكبوت : ٢٧.

(٢) سورة آل عمران : ٨٥.

لكتئه ترين بجعله ملكة راسخة في نفس صاحبه ، وهذا قال تعالى في الحديث القدسي : «الصوم لي وأنا أجزي به»^(١) أو «عليه» . أي جزاء الصائم عندي ، وال الصحيح أن يقرأ «الصوم لي وأنا أجزي به»^(٢) ، أو «عليه» ، أي جزاء الصوم لذة معرفة الله ومحبة الله ورضي الله والتودّد إلى الله ، والتقرّب من الله ، والتوكّل على الله ، والاستعانت بالله ، والرضا بقضاء الله وقدره ، والإخلاص لله ، وتوحيد الله ، والاستغناء بالله ، واللجوء إلى الله ، والاستعاذه بالله ، وأن لا يرجون سوى الله تبارك وتعالى ، ليشعر بحقيقة قوله تعالى : ﴿ هُوَ الْأَوَّلُ وَالآخِرُ وَالظَّاهِرُ وَالْبَاطِنُ وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴾^(٣) ويدركها بكل وجوده ؛ لأنّه رياضة روحانية وجihad نفسي - جهاد أكبر - يقوّي الإرادة ويزيد في القدرة على مخالفة الشيطان ومقارعة الأهواء النفسانية ، وطاعة الرحمن جلت قدرته ، هذا في الجانب الفردي ، وأما في الجانب الاجتماعي فهو ينظم الحياة الاجتماعية ، ويُحسن حركة المجتمع ، ويلين النفوس

(١) وسائل الشيعة ١٠:٤٠٠. الكافي ٤:٦٣. من لا يحضره الفقيه ٢:٧٥.

(٢) مشرق الشمسين - البهائي : ٣٦٩. الحدائق ١٣:٨. الرياض ١:٣٢٥.

(٣) سورة الحديد : ٣.

ويهدّبها كي تستعد لتلقي الأحكام الإلهية ، واجتناب المعصية ، وعدم الخروج أو التحايل على القانون ، ويدفعها إلى الرأفة والرحمة وصلة الأرحام وإعانته الفقراء والمساكين والرأفة بالمحاجين وقضاء حوائجهم وعمل الخير ، وقلة الجرائم ، لتسود المجتمع روح التعاون والاخوة والاحساس بالمسؤولية ونبذ الشر ، وبذلك تتحقق المدنية الإسلامية ، على طريق المجتمع المثالي والمدينة الفاضلة .

٣ و ٤ - **الخمس والزكاة** ، وهما عبارة عن إخراج سهم معين على ما سببته في محله إن شاء الله تعالى ، قسم منه سهم الإمام عليه السلام ليقوم بأعباء الإمامة وتبلیغ الرسالة ، وقسم منه سهم السادة من بني هاشم إكراماً لهم من الله تبارك وتعالى ، وقسم منه يدفعه إلى الإمام عليه السلام أو نائبه ليصرفه في وجهه ومصارفه التي ستتأتى إن شاء الله تعالى ، من رفع حوايج المساكين والقراء وذوي الحاجة في المجتمع الإسلامي ، ونشر الإسلام وإحياء تراثه ، وسد حوايج بيت المال ، والقيام بشؤون الدولة الإسلامية ، والذبّ عن ببيضة الإسلام ، والتصدّي لأعدائه .

٥ - **الحج** ، هو الاجتماع الشعبي والتجمع الجماهيري العظيم

الذي يمثّل ظاهرة إسلامية وملتقى المسلمين في كلّ عام صفاً واحداً
يتعرفون خلاله ويأرّسون أسلوب التعايش السلمي رغم ما
يبيّنون من بُعد المسافة المكانية واختلاف في الآراء والأفكار وحتى
المذاهب وبعض المعتقدات ، تجمعهم وحدة المعبد ، وحدة البيت
الذى يطوفون حوله ، ووحدة النبي ﷺ ، ووحدة الغاية والمصير .
عبادة تجمع بجمل العادات ، وتتألّف من جملة منها ، فيها الصلة .
و فيها الغسل ، وفيها الوضوء ، وفيها الإمساك ، وفيها الصدقة .
و فيها الجهاد الأكبر ، وفيها صور من الجهاد الأصغر ، وفيها صور
ومشاهد من يوم القيمة والحضر والنشر ، حيث يخرج الحاج
وما عليهم من الثياب والستر إلّا الأكفان البيضاء ، ففي الحجّ منافع
دنيوية للمسلمين ومنافع أخرى ورويض نفس وترزية .
وعزوف عن الدنيا وزينتها ، وإعراض عن الأهل والأولاد .
وخروجه من الديار والأوطان ، توكل على الله تعالى ، وانقطاع
تامٌ إليه ، وهو سفر ورحلة من الخلق إلى الخالق ، ومن عالم
الكثارات المادية إلى عالم الوحدة والبساطة الحقيقة ، وحركة
تكاملية نحو الكمال المطلق بالعبودية المطلقة وحقيقة العبودية .
والحاصل أنّه عبارة عن تطبيق عملي للدروس النظرية التي نادى

بها ودعا إليها الإسلام ونطقت به الشريعة الحمدية السمحاء؛ لأنَّه ملتقى خير زمانٍ في أفضل مكان لتجلى أصول الدين، وفروعه ومكارم الأخلاق ومحاسنه والآداب الإسلامية، وامتزاج بعضها ببعض.

٦- الجهاد، وهو أعمّ من الدفاع والتصدي، والهجوم والقتال ضدَّ الكُفَّار ومن حذى حذوهم وسار في ركبِهم: ﴿ وَقَاتَلُوهُمْ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونُ الدِّينُ لِلَّهِ ﴾^(١)، والفتنة هي الكفر، والدفاع أو القتال - الهجوم - كلَّ واحد منها قد يكون حرباً حارّةً أي قتالاً بالأجساد وحرباً أو دفاعاً بالأسلحة الماديّة، وقد تكون حرباً باردة - كما يطلق عليها اليوم -، أي بوسائل الإعلام من الأسلحة العقلية والبراهين ، وبالقلم واللسان والجدال بما هي أحسن وبالحوار ومقارعة الحجّة بالحجّة ودحض المخرج الباطلة، فالجهاد إما بالأبدان والأرواح والأسلحة الماديّة، أو بالعلم والقلم والبيان والإعلام والأسلحة المعنوية ، والسواعن مطلوبان بالوجوب كفايةً ، والإسلام كسائر الأديان والشائع السماوية

(١) سورة البقرة: ١٩٣.

لا يحيط النوع الأول من الجهاد ولا يبادر إليه إلا إذا اضطر إلى ذلك ولم يبق سبيل للهداية أو دفع شر العدو سواه، وهو حينئذ لا يلجأ إلى الحرب والقتال إلا مع المعاند الذي نصب العداء رغم إقامة الحجّة والبرهان عليه، ولا يرضخ للحق، أو يحول دون بلوغ الحق إلى الناس؛ إذ الإسلام دين العقل والفطرة يبتنى على الفضيلة، ويهدف إلى تطهير الأرض من الجاهلية والشرك والظلم والرذيلة بجميع أوانها وأشكالها، وما كانت هذه غايته لا يحتاج إلى القتل والقتال، بل يهدف إلى قطع دابر هذه الحروب، بالإضافة إلى كونه غنياً بالحجّج والبراهين والأدلة العقلية الكفيلة بترسيخ دعائمه وإقناع الخصوم والمخالفين، وحينئذ لا يبق مع المعاند المحارب المكامن سوى استعمال القوة المادية التي لا تنفع مع أهل المادة سواها على طريقة المقوله الشهيرة: «آخر العلاج الكي»، وكل من ادعى خلاف ذلك فهو اما جاهم غافل فيجب تعليمه وتوضيح الحقيقة له، وإما معاند فليئق حبراً ولتحت في وجهه التراب.

والحمد لله رب العالمين

الدرس الثامن عشر

أقسام التكليف وأحكام المكلفين

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

س: جاء في الدرس السابق عن الجهاد أن الإسلام لا ينتشر ولا يبلغ إلا بالعلم والبرهان ، وإنما يلتجأ إلى استعمال القوة دفعاً لأنظار الأعداء وتصدياً لمحاولاتهم في النيل من الدين وأهله . أو لرفع الموانع التي يكيدها ويخلقها المعاندون في طريقه بعد إتمام الحجّة عليهم ، لكن الإشكال الذي يرد هنا ، أننا نجد كتب التاريخ والعقيدة مليئة بما يفيد أن الإسلام قد انتشر بغير ذلك ، وأنه كثيراً من المعارك والحروب والفتورات الإسلامية التي انتشر بها الإسلام لم يسبقها التبليغ الكامل وإتمام الحجّة . بل جاء بعضها من دوافع عدائية وانتقامات عرقية أو عنصرية أو دينية أو طائفية أو منطلقات سياسية وحزبية وحتى شخصية .

أضف إلى ذلك الخبر المتواتر المروي عن رسول الله ﷺ: «ما قام ولا استقام ديني إلا بشيئين: مال خديجة، وسيف علي بن أبي طالب»^(١) وهو نص صريح يخالف مزاعمكم، فما الجواب؟ أولاً: قلنا هذا شأن الإسلام، ولا يصح تحميل الإسلام أخطاء بعض المسلمين أو المتسببين إليه.

ثانياً: كلُّ ما وقع من الأخطاء وانتهى باسم الإسلام بل انعكست سلبياته على الإسلام والمسلمين لم تخلُ من إحدى هذه الأسباب والعوامل:

١ - عدم مراعاتهم لأوامر المعموم في فترة حكمتهم - عن عدم أو سهو - وهم الرسول الأكرم ﷺ والإمام أمير المؤمنين علي وأبي الحسن البجتبي عليهما السلام، حيث لم يتصد للحكومة معموم سواهم.

٢ - عدم مراعاة الشؤون الإسلامية والأحكام الشرعية من الأوامر والتواهي، إما جهلاً من الخلفاء والقادة والمسلمين بها، أو تعمدًا منهم في مخالفتها.

(١) شجرة طوبى ٢: ٢٣٣. تنقح المقال ٣: ٧٧، وقد أدعى المرحوم المامقاني التواتر فيه.

٣ - غصب الخلافة وسلبها من أهلها ، أعني سلب الخلافة من أهل بيت العصمة والطهارة ، وتصديّ من ليس بأهل للخلافة ؛ لضعف إيمانه وعقيدته ، ولجهله بالأحكام والقوانين الإسلامية ، ولو هن في القيام بأعباء الخلافة وإدارة الدولة الإسلامية ، وضعفه في تطبيق الشؤون والقوانين الإسلامية ، إذ فاقد الشيء لا يعطيه.

ثالثاً : لا تقبل هذه الدعاوى على إطلاقها وسعتها ؛ لأنّها من مزاعم الأعداء وقام بتهاويها وتنظيمها المستشركون في كتبهم ، وإن كثّا نذعن بوقوعها ولا تنكر أيضاً كثرتها وسوء دواعيها وفساد دوافعها وعواملها ولا قبحها ؛ لأنّها أضررت كثيراً بالدعوة الإسلامية ، وصارت مادة لطعنات أعداء الإسلام ، وسبباً في تأثير المسلمين .

وأما الخبر المروي عن رسول الله ﷺ فإنه إخبار عما وقع ، وعن الحقيقة ، لإنشاء عما يجب أن يكون . وبعبارة أوضح : أما مال خديجية فإنّها قدّمت في هذا الحديث لأنّها تقدّمت في الزمان ، حيث أنّ النبيَّ الأكرم ﷺ لم يترك طريقة ولا أسلوباً للهداية إلا مارسها وعمل بها في مكّة المكرّمة لتبلیغ الرسالة ونشر الدعوة الإسلامية متحملاً في سبيل ذلك أشدّ العذاب وأقساه من

المشركين ، ولم يسأل جهاداً في سبيل المداية بالطرق العقلية والبرهانية والاستدلالية والوعظ والإرشاد ثم تجاوز ذلك حتى توسل بالمعجزة وأكثر من الإتيان بها طيلة ثلات عشرة سنة ، ولم يغير مسلكه في ذلك قيد شعرة ، ولا عدل عن طريقته تلك قيد أملة بعدهما انتقل إلى المدينة المنورة وهاجر إليها واستقر فيها ، وحتى بعد أن فتح الله له وعليه وأقام أول دولة إسلامية نموذجية ، وأول حكم عادل مثالي وخضعت له الرقاب ، وذلت له الأعناق ؛ إذ كانت سيرته العملية والنظرية هي الدعوة والنصح والوعظة والإرشاد والجدال بالتي هي أحسن ، وإقامة الحجج والبراهين ، والاحتجاج بالمعاجز والكرامات ، من غير التجاء إلى قوة اليد وضربة السيف ، بل ازداد تواضعًا ورأفةً ورحمةً وشفقةً كلما ازداد قوّة وصولةً وحكماً وسلطنةً وتفوذاً ، يكفيك ما صنعه بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ بمشركي قريش وصناديدهم الكفر عندما أظفره الله تعالى بهم في فتح مكة وهي آخر عام من حياته . غير أنَّ أهل العناد والتضليل والإلحاد أبوا إلَّا أن يشهروا سيوف الشرك والإلحاد في وجه رسول الله بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ، ويستجمعوا قواهم وجندهم ، فيهبون لحربه والنيل منه ومن الشريعة الغراء ، لكي يئدوا صوت الحق في مهده ، وينكسوا

أقسام التكليف وأحكام المكلفين

رأيته قبل أن يرفرف على قم هذه المعمورة ، حتى تعود الجاهلية الجهلاء ، وترجع للشيطان الكرة بعد الفرّة ، وإذا كان في مكة حينذاك لم ينفع الدين شيء في ديمومته وبقاءه كمال خديجة رضي الله عنها ، فإنّ ما فرضته الظروف بعد الهجرة وإقامة الدولة الإسلامية من إعلان المشركين الحرب على الإسلام وال المسلمين ، ثمّ أهل الكتاب ومن جرى في فلكهم ، -هذه الظروف- فرضت على رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه المواجهة الصارمة والرد بالمثل ، وحيثني لم ينفع الإسلام شيء في ديمومته بقاءه واستمرارّيته وحياته كسيف عليّ بن أبي طالب رضي الله عنه ، فالمخبر المروي المذكور لا يعني سوى ما ذكرناه ، بل يؤكد ما أكدناه.

٧ و ٨ - الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، وهما الساقان والقدمان اللذان يعتمد عليهما الدين ، لا شك أنّ القانون منها كان عظيماً ومهماً أُوقي من دقّة فإنه لا يكون ضاماً للسعادة إلا بعد التطبيق ، ثم إنّ مجرد التطبيق حدوثاً وآناً لا يكفي ، بل لا بدّ لتحقيق السعادة الدائمة من ديمومة التطبيق ودؤام العمل ، ودؤام الحال الحال إلا بدامنة التذكرة والتذكرة والمواجهة والتصدي ، وهي التي عبر عنها الإسلام بالأمر بالمعروف والنهي

عن المنكر ، ذلك أنَّ الإنسان طبع على النسيان واتباع الهوى والشهوات ، وهي تصدُّه عن العمل بالقانون ، فلا جرم من ردعه ونهيه عن المنكر إنْ أتَى به ، أو أمره بالمعروف إنْ تركه وأعرض عنه ، بالنصح والتذكير إنْ نفعاً ، وبالتهديد والتخييف إنْ لم ينفعاً ، وأخيراً بقُوَّةِ القانون الذي خالفه واعتدى عليه ، وإلَّا بقِي القانون حبراً على ورق .

٩ - التولى لأولياء الله تعالى ، والتبرئ من أعدائهم ،
وهما الجنحان اللذان يطير بهما المؤمن ؛ إذ المؤمن في عروج دائم ، يهوي الصعود والطيران نحو الكمال ، وكلَّ ما يأتي به من فرائض أو نوافل إلَّا يريده بها نيل العُلُّ والمعالي ، لكنَّها جمِيعاً
لاتفي إلَّا بوجود الجناحين وهم التولى والتبرئ في الشريعة ؛
إذ لا يقبل عمل إلَّا بهما ، فلا عروج إلَّا بهما ، وهذا قال تعالى :
**﴿ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشَدُؤُهُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحْمَاءُ
بَيْنَهُمْ ﴾**^(١) ، وقدَّم هنا التولى لثلا يظن بعض السذج من الناس
أنَّ لا داعي ولا حاجة إلى التبرئ ، وإنما المهم هو التولى كما يزعم

. ٢٩ . سورة الفتح :

أقسام التكليف وأحكام المكلفين

بعض المتسبيين إلى الطائفة الحقة من المنقضة والعوام؛ إذ لا تتحقق للنفس التخلية بالمحاسن والفضائل إلاّ بعد تخليتها من المفاسد والرذائل، ولا تتم التخلية إلاّ بنبذ الرذائل والبراءة منها وإعلان الحرب عليها، والتولي لأولياء الله تحليلاً للنفس مستترعاً على التبرّي، أي التخلية، وهو لا ينافي قوله عَلَيْهِ السَّلَامُ: «وما نُؤْدِي بِشَيْءٍ كَمَا نُؤْدِي بِالْوَلَايَةِ»^(١).

والحمد لله رب العالمين

(١) مستدرك سفينة البحار ٥: ١١٣ و ٦: ١٦٤.

الدرس التاسع عشر

أقسام الأحكام

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

قسموا الأحكام في تقسيمة كُلّية إلى قسمين :

الأول : الأحكام التكليفية - وهي الأحكام التي تبيّن وظيفة الإنسان وتكتليفة بالنسبة إلى أعماله وأفعاله -، بيان ذلك : أنّ أفعال الإنسان لا بدّ أن تدرج تحت أحد الأحكام الخمسة ، ولا بدّ أن تتصف وتعنون بواحدٍ منها ؛ لأنّها لا تخلو من كونها إما واجبة كالصلة ، أو محرّمة كالغيبة ، أو مستحبّة كالوضوء قبل النوم . أو مكرورة كالقهقةة ، أو مباحة للأكل والشرب الاعتياديّين . وقد يعبر عن المحرّمة بالحرمة التكليفية ويراد بها استحقاق العقاب الآخروي والدنيوي في بعض الصور كالسرقة والزنا وشرب الخمر ، أو استحقاق العقاب الآخروي فقط مثل الكذب والغيبة .

الثاني: الأحكام الوضعية - وهي الأحكام التي تحدّد وضع الأشياء وكيفيتها في ارتباطها بأعمال الإنسان وأفعاله ، مثل صحة الصلاة ، وبطلان الصوم ، وطهارة ماء المطر ، ونجاست البول وهكذا.

وقد يعبر عن الحرمة بالحرمة الوضعية ، ويراد بها الآثار الخارجية التي تترتب على الفعل ، مثل بطلان العمل ، فقولهم بيع حرام أي لا تترتب عليه آثار البيعة والملكية وهي تلك الثمن للبائع وتلك المتن للمشتري ، وبطلان الصلاة الذي يعني عدم إجزائها وعدم سقوط التكليف بها ، بل وجوب إعادتها أو قضائها.

للواجب والوجوب أقسام:

الأول: الواجب أو الوجوب العيني ، وهو الذي يكون مطلوباً من جميع المكلفين ومن آحادهم بحيث لا يسقط عن البعض إذا أقى به البعض الآخر . وبعبارة أدقّ: فإنَّ قيام جماعة من المكلفين بالواجب العيني لا يسقطه عن بقية المكلفين . كالصلاه والصوم والحجّ.

الواجب أو الوجوب الكفائي ، وهو الواجب الذي يسقط

وجوبه عن سائر المسلمين ب مجرد قيام من به الكفاية منهم ، كالجهاد فإنه فرضٌ كفاية إذا قام به جماعة كافية بحيث يتحقق بهم غرض الدفاع أو التبليغ فإنه يسقط عن الباقيين ، ومثل طلب العلم فإنه فرضٌ كفاية على المسلمين .

الثاني : الواجب التعيني ، وهو الفعل الخاص المطلوب من المكلفين بعينه ولا بديل له يقوم مقامه وينوب عنهما كفرضي المغرب والعشاء .

الواجب التخييري ، وهو الفعل المطلوب لا على نحو التعين والتحديد والحصر ، بل على نحو التخيير بين فعلين أو أكثر . فهو عبارة عن وجود فعلين أو أكثر قد حُرِّر المكلف بينهما أو بينها . بحيث يختار واحداً منها وجوباً ويأتي به ، كما في التخيير بين صلاتي الجمعة والظهر يوم الجمعة - عند القائلين بالإجزاء والتخيير - ، وكالتخيير بين عتق رقبة وإطعام ستين مسكيناً وكسوتهم لمن أفتر يوماً من شهر رمضان متعمداً من غير عذر شرعاً .

يكون العثور على فتاوى الفقيه وأحكامه بإحدى الطرق الأربع :
١- السماع من المجتهد .

- ٢- السَّمَاعُ مِنْ شَخْصَيْنِ عَادِلَيْنَ.
- ٣- السَّمَاعُ مِنْ يَوْثِقُ بِصَدْقَ كَلَامِهِ، وَلَا يُظَنُُ خَلَافَهُ،
أَوْ كَانَ مِنْ يُطْمَئِنُّ إِلَى صَدْقَتِهِ.
- ٤- الْأَخْذُ مِنْ رِسَالَةِ الْجَهَدِ إِنْ كَانَ يُطْمَئِنُّ إِلَى نِسْبَتِهِ إِلَيْهِ
وَصَحَّةِ مَا وُرِدَ فِيهَا.

وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ

الدرس العشرون

الاجتہاد والمجتہد

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيْمِ

الاجتہاد في اللغة هو بذل الجھد واستفراج الوضع ، وفي اصطلاح الفقهاء هو استنباط الأحكام والمسائل الشرعية من مصادر التشريع الأربع.

والمجتہد في الفقه عبارة عنّ له القدرة على استنباط الأحكام الشرعية من منابعها الأصلية .

المجتہد إما مجتہد مطلق ، وهو الذي له القدرة على استنباط الأحكام في جميع أبواب الفقه من الطهارة - بل من التقلید - إلى الديات .

وإما مجتہد متوجّز ، وهو الذي تقتصر قدرته على الاستنباط في بعض أبواب الفقه لا كلّها .

والمجتهد إما فعلياً الاجتهاد ، أي له فتاوى واستنباطات عملية .
أو مجتهد بالقوّة ، وهو الذي يتمكّن من الاستنباط لكنه لم يطبق
قدرته هذه فليست له فتاوى . ويعبرون عنه بمن له ملامة
الاستنباط لكن لم يعملا .

والمجتهد لا يجوز له أن يقلّد أحداً ، أي لا يجوز له أن يعمل
بفتوى غيره من المجتهدين ، فيحرم عليه الرجوع إلى مجتهد آخر .
مقدّمات الاجتهاد هي :

١ - العلوم العربية من الصرف والنحو والمعنى والبيان والبديع
واللغة .

٢ - المنطق : ويسمى صناعة المنطق ، وهو العلم الذي ينظم
حركة العقل والفكر ؛ لأنّه فنّ ترتيب المقدّمات الصحيحة للتوصّل
إلى النتيجة الصحيحة ، وموضوعه المعرف والمحاجة ، وواضعه
أرسطو طاليس ، وهذا سُمي بالمنطق الأرسطوني .

٣ - أصول الفقه : وهو علم استنباط الأحكام الشرعية من
أدلة التفصيلية ، وموضوعه الأحكام الخمسة .

٤ - الرجال : وهو علم معرفة أحوال الرواة ، وفنّ بحث
الأسانيد .

- ٥ - دراية الحديث: وهو علم معرفة معانٍ الأحاديث ومساهمتها، وتشخيص الدلالات الصحيحة من السقية، والتعرّف على قصود المقصومين بالمثلث.
- ٦ - علوم القرآن، كالتفسير، وشأن نزول الآيات، بالإضافة إلى مراعاة أمور أخرى دخيلة في الاستنباط وهي:
- أ - معرفة المحاورات العرفية والمفاهيم اللغوية المستداولة لدى الخاطبين بالقرآن الكريم والستة الشريفة، أي في صدر الإسلام.
 - ب - معرفة أقوال وأراء المتقدمين والعلماء الماضين، لئلا يقع في محذور خالفة الشهرة أو الإجماع، وإن كان البعض لا يرى أنّ في خالفة الشهرة بأساً لكنّ البعض لا يخالف، ولكن بالنتيجة ليست الشهرة من الأدلة إلا إذا أفادت اطمئناناً شخصياً للفقير.
 - ج - مراجعة الفتاوى والروايات المعتمدة لدى أهل السنة، سيما في موارد تعارض الأخبار والأمراء.
 - د - السعي الحثيث والعمل الدؤوب للاستنباط واستخراج الأحكام، وتقوية القدرة على الاستنباط بالترىين والممارسة، حتى ينال ملكة الاجتهاد.

مصادر التشريع الإسلامي:

مصادر التشريع التي يعتمد عليها الفقيه لعرفة الأحكام
واستنباطها أربعة:

الأول : الكتاب ، وهو القرآن الكريم ، كتاب الله الصامت الذي ﴿لَا يَأْتِيهُ الْبَاطِلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِه﴾^(١) ، الذي قال عنه تعالى: ﴿نَزَّلْنَا عَلَى قَلْبِكَ لِتَكُونَ مِنَ الْمُنذِرِينَ﴾^(٢) ، وهو النزول الدفعي الجمعي الذي قال عنه تعالى: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ﴾^(٣) ، وفي بعض الأحاديث أنَّ النزول الجمعي كان في ليلة القدر إلى البيت المعمور ، كما في تفسير قوله تعالى: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ مُبَارَكَةٍ﴾^(٤) عن الإمامين الباقر والصادق عليهما الصلاة والسلام أنها قالا: «وهي ليلة القدر ، أَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ الْقُرْآنَ فِيهَا إِلَى الْبَيْتِ الْمُعْمُورِ جَمَلَةً وَاحِدَةً ، ثُمَّ مِنَ الْبَيْتِ الْمُعْمُورِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ تَعَالَى فِي طُولِ عَشْرِينَ

(١) سورة فصلت: ٤٢.

(٢) سورة الشعرا: ١٩٣ و ١٩٤.

(٣) سورة القدر: ١.

(٤) سورة الدخان: ٣.

سنة^(١) ، ثم أنزله الله تعالى نزولاً تدريجياً على مدى ثلث عشرين سنة متواتلة متتالية.

وهو الكتاب المأمون الذي لم ولن تطاله يد التحرير ولا بالزيادة ولا النقصان ، قال تعالى : ﴿ إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الْكِتَابَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ ﴾^(٢) ، وهو الهاادي المهدى ، قال تعالى : ﴿ إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ يَهْدِي لِلّٰتِي هِيَ أَقْوَمُ ﴾^(٣) ، وقال تعالى : ﴿ إِنَّمَا * ذَلِكَ الْكِتَابُ لَا رَبِّ يَنْبَغِي فِيهِ هُدًى لِلْمُتَعَقِّبِينَ ﴾^(٤) ، وفيه شفاء من كل داء لا سيما الأمراض النفسانية ، قال تعالى : ﴿ وَنَزَّلْنَا مِنَ الْقُرْآنِ مَا هُوَ شَفَاءٌ وَرَحْمَةٌ لِلْمُؤْمِنِينَ وَلَا يَزِيدُ الظَّالِمِينَ إِلَّا حَسَارًا ﴾^(٥) ، وقال تعالى : ﴿ قَدْ جَاءَتُكُم مَوْعِظَةً مِنْ رَبِّكُمْ وَشَفَاءً لِمَا فِي الصُّدُورِ ﴾^(٦) ، وهذا أمرنا الله تعالى بتلاوته فقال : ﴿ فَاقْرَءُوا

(١) بحار الأنوار ٩: ٢٣٧ و ١٢: ٩٤ .

(٢) سورة الحجر: ٩ .

(٣) سورة الإسراء: ٩ .

(٤) البقرة: ١ و ٢ .

(٥) سورة الإسراء: ٨٢ .

(٦) سورة يونس: ٥٧ .

ما تَيَسَّرَ مِنْهُ^(١)، بل أمرنا أن نقرأه حق تلاوته: ﴿يَتَلَوَّنَةً حَقَّ
تِلَاؤَتِهِ^(٢)﴾، وحق التلاوة هو التلاوة طبقاً للآداب الإسلامية
التي أفصح عنها الكتاب نفسه والسنّة الشريفة، وهي:

- ١ - التلاوة مع التأمل والتدبر والتفكير ، قال تعالى:
﴿أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ^(٣)﴾.
- ٢ - التلاوة مع التأني وحسب القواعد العربية في علم التجويد ،
قال تعالى: ﴿وَرَتَّلُوا الْقُرْآنَ تَرْتِيلًا^(٤)﴾.
- ٣ - التلاوة الحزينة ، عن أبي عبد الله عَلَيْهِ السَّلَامُ قال: «إِنَّ الْقُرْآنَ نَزَّلَ
بِالْحُزْنِ فاقْرُؤُوهُ بِالْحُزْنِ»^(٥).
- ٤ - الابتداء بالاستعاذه ، قال تعالى: ﴿فَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ
فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ^(٦)﴾.

(١) سورة المزمل: ٢٠.

(٢) سورة البقرة: ١٢١.

(٣) سورة النساء: ٨٢ و سورة محمد ﷺ: ٢٤.

(٤) سورة المزمل: ٤.

(٥) الكافي ٢: ٦١٤. شرح أصول الكافي ١١: ٤٤ و ٤٥.

(٦) سورة التحل: ٩٨.

٥- تذكّر الجنة والنار والتفكير فيها ، عن أبي عبدالله عليهما السلام في قول الله تعالى : ﴿ يَتَلَوَّنُهُ حَقٌّ تِلَاقُهُ ﴾^(١) ، فقال عليهما السلام : «الوقوف عند ذكر الجنة والنار»^(٢).

٦- الظهور والوضوء حال القراءة ، قال تعالى : ﴿ لَا يَمْسِهُ إِلَّا الْمُطَهَّرُونَ ﴾^(٣).

٧- السواك قبل التلاوة ، قال رسول الله عليهما السلام : «نَظْفُوا طریق القرآن» ، قيل : يا رسول الله ، وما طریق القرآن ؟ قال عليهما السلام : «أفواهکم» ، قيل : بماذا ؟ قال : «بالسواك»^(٤).

٨- الانصات والاستماع ، قال تعالى : ﴿ وَإِذَا قُرِئَ الْقُرْآنُ فَاسْتَمِعُوا لَهُ وَأَنْصِتُوا لَعْلَكُمْ تُرَحَّمُونَ ﴾^(٥).

وعن أبي عبدالله عليهما السلام ، قال : «من استمع حرفاً من كتاب الله عزّ وجلّ من غير قراءة كتب الله له حسنة ، ومحى عنه سيئة ، ورفع له

(١) سورة البقرة : ١٢١.

(٢) مستدرك الوسائل ٤ : ٢٣٨ . بحار الأنوار ٨٩ : ٢١٤ .

(٣) سورة الواقعة : ٧٩ .

(٤) الحداائق ٥ : ٥٦٧ .

(٥) سورة الأعراف : ٢٠٤ .

درجة^(١)، وعن النبيّ الأكرم ﷺ: «يُدْفَعُ اللهُ عَنِ مُسْتَمِعِ الْقُرْآنِ بِلَاءَ الدُّنْيَا»^(٢).

٩- أن نختم القرآن في شهر رمضان أو نكثر من تلاوته ، عن أبي جعفر ع عليهما السلام قال: «لِكُلِّ شَيْءٍ رِبِيعٌ ، وَرِبِيعُ الْقُرْآنِ شَهْرُ رَمَضَانَ»^(٣).

١٠- التلاوة كل يوم ، عن علي ع عليهما السلام : «مِنْ قَرَأْ كُلَّ يَوْمٍ مِائَةً آيَةً فِي الْمَصْحَفِ بِتَرتِيلٍ وَخُشُوعٍ وَسَكُونٍ ، كَتَبَ اللَّهُ لَهُ مِنَ التَّوَابِ بِمَقْدَارِ مَا يَعْمَلُهُ جَمِيعُ أَهْلِ الْأَرْضِ»^(٤) ، وقال رسول الله ﷺ: «يَا سَلَمَانَ ، عَلَيْكَ بِقِرَاءَةِ الْقُرْآنِ ، فَإِنَّ قِرَاءَتَهُ كَفَارَةً لِلذُّنُوبِ ، وَسْتَرَ مِنَ النَّارِ ، وَأَمَانٌ مِنَ الْعَذَابِ ، وَيُكَتَبُ لِمَنْ يَقْرُؤُهُ بِكُلِّ آيَةٍ تَوَابٌ مَأْتِ شَهِيدٌ ، وَيُعْطَى بِكُلِّ سُورَةٍ تَوَابَ نَبِيٌّ مُرْسَلٌ ، وَيُنَزَّلُ عَلَى صَاحِبِهِ الرَّحْمَةُ وَيُسْتَغْفَرُ لَهُ الْمَلَائِكَةُ ، وَاشْتَاقَتْ إِلَيْهِ الْجَنَّةُ ، وَرَضِيَ عَنْهُ الْمَوْلَى... الْخَ»^(٥).

(١) الكافي ٢: ٦١٢ . بحار الأنوار ٨٩: ٢٠١ .

(٢) تفسير مجتمع البيان ١: ٤٤ .

(٣) شرح أصول الكافي ١١: ٧٥ .

(٤) بحار الأنوار ٨٩: ٢٠ . مستدرك الوسائل ٤: ٢٦٥ .

(٥) مستدرك الوسائل ٤: ٢٥٧ .

١٠- القراءة في المصحف ، عن أبي عبدالله عليهما السلام ، قال: «قراءة القرآن في المصحف تخفف العذاب عن الوالدين ولو كانوا كافرين»^(١) ، بالإضافة إلى استحباب الدعاء قبل التلاوة وبعدها ، وجوب احترام القرآن وحرمة الإتيان بكل ما ينافي حرمة القرآن الكريم.

وأخيراً استحباب ختم التلاوة بقولنا: «صدق الله العلي العظيم» ، ويستحب حفظ القرآن وتعليمه وتعلمه ، قال رسول الله عليهما السلام: «خياركم من تعلم القرآن وعلمه»^(٢) .

عن أبي عبدالله عليهما السلام قال: «ينبغي للمؤمن أن لا يموت حتى يتعلم القرآن أو يكون في تعلمه»^(٣) ، بل لا يبعد وجوب الحفظ والتعلم والتعلم كفاية.

وعن معاذ قال: سمعت رسول الله عليهما السلام يقول: «ما من رجل علم ولده القرآن إلا تتوج الله أبويه يوم القيمة بتاج الملك ،

(١) الكافي ٢: ٦١٣. وسائل الشيعة ٦: ٢٠٤.

(٢) كشف الغطاء ٢: ٢٩٩. وسائل الشيعة ٦: ١٦٧. بحار الأنوار ٨٩: ١٨٦.

(٣) الكافي ٢: ٦٠٧. كشف الغطاء ١: ٢٩٩.

وَكُسِيَا حَلَّتِينِ لَمْ يَرَ النَّاسُ مِثْلَهُمَا»^(١) ، وَأَنْ يَهْتَمَ بِعِلْمِ الْقُرْآنِ فَيَتَعَلَّمَ وَلَوْ شِئْنَاً مِنْ تَفْسِيرِهِ وَتَزْيِيلِهِ ، وَأَنْ يَكُونَ كُلُّ ذَلِكَ مِنْ أَجْلِ الْعَمَلِ بِالْكِتَابِ الْمُبِينِ وَتَطْبِيقِهِ فِي حَيَاتِهِ بِإِتْبَاعِ أَوْامِرِهِ وَاجْتِنَابِ نُواهِيهِ وَالْعِبْرَةِ بِمَا فِيهِ .

وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ

(١) وسائل الشيعة ٦: ١٦٨ و ٤: ٨٢٥ .

الدرس الحادي والعشرون

تتمة مصادر التشريع

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الثاني : السنة الشريفة ، وهي عبارة عن قول الموصومين عليهم السلام وهم رسول الله عليه السلام والصدّيقه الطاهرة سيدة النساء فاطمة الزهراء صلوات الله عليها ، والأئمه الإثنا عشر خلفاء رسول الله عليه السلام ، وأفعالهم وتقرياراتهم .

أما قول الموصوم عليه السلام فهو عبارة عن كلّ ما صدر من أقوالهم عليهم السلام ، ويعبر عنها بالأحاديث والروايات والأخبار الواردة عنهم ، فإذا صحّ نسبتها إلى الموصوم عليه السلام كانت حجّةً على القبيه ، ودليلًا يستند إليه في استنباط الأحكام الشرعية ؛ لقوله تعالى : ﴿ وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَى * إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَى ﴾^(١) ،

(١) سورة النجم : ٢ و ٤ .

وقوله تعالى : ﴿ وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَاتَّهُوا ﴾^(١) ، وهذه الآية وإن كانت تعني رسول الله ﷺ إلا أنها غير مختصة بشخصه الكريم ، وإنما يشمل خلفاء الراشدين ، وهم الأئمة الظاهرون ، بأدلة قطعية كثيرة ؛ لأنّ لهم ما رسول الله ﷺ بال تمام والكمال إلّا الوحي ، فإنه خاص به ﷺ ، فلا يوحى إليهم . ولا يشاركونه في هذه الخاصة من خصائصه ﷺ ، وقد أثبتنا ذلك في حمله في الجزء الأول - الحلقة الأولى - من هذه المجموعة عند بحثنا لأصول العقائد مبحث الإمامية ، وعليه فالآية شاملة للأئمة الأطهار عليهم السلام لعموم المعنى والدلالة لا بخصوص اللفظ ، وخصوص اللفظ غير مانع من التمسّك بعموم المعنى .

ويكفي الاطمئنان ، وحتى الظنّ الخاصّ التعبد ، الحاصل من وثاقة الراوي في استدلال المجتهد بالرواية المنسوبة إلى المقصوم عليه السلام ، ويترتب على حجّية قول المقصوم عليه السلام أن يتعلم الفقيه مقدّمات لا بدّ منها في معرفة صحة الحديث وعدم صحته في نسبته إلى المقصوم عليه السلام ، وفي معرفة كونه حجة أو غير حجة .

(١) سورة الحشر : ٧.

والمقدمات الالازمة هنا أوردناها في الدرس الماضي من علوم العربية والمنطق والأصول و... لكن أهمتها علم معرفة الرجال ومعرفة أسانيد الأخبار ، وهو علم معرفة حال رواة الأحاديث ، بالإضافة إلى علم الدراءة وهو علم دراية الحديث ؛ إذ الفقيه يبحث أولاً في سند الرواية ثم ينتقل إلى المعاني والمفاهيم والدلائل التي في الرواية .

أما فعل المقصوم عليه السلام فهو عبارة عن كلّ ما يصدر منه عليه السلام من الأفعال والأعمال ، كما لو ورد الخبر الصحيح أو المتوارد أو الموثوق أو المعتبر أو الحسن أو المقبولة مثلاً أنَّ المقصوم عليه السلام أتى بالفعل الكذائي مثلاً أنه عليه السلام توضأ فغسل يده المباركة من المرفق إلى رؤوس الأصابع ، فإنه حجة علينا وعلى الفقيه الذي يستند إليه في الفتوى إن لم يكن فعل المقصوم عليه السلام نابعاً من التقىة وليس في فعله احتفال التقىة ، كما أنه اشترط في حجية أفعالهم عليهم السلام إثبات عدم اختصاصها بالمعنى المقصوم عليه السلام وإثبات كونها مطلقة ؛ إذ لا دليل على إفاده الإطلاق في أفعالهم بخلاف أقوالهم التي تتمسّك بظواهرها وهي حجة وفيها إطلاق لفظي ، وتثبت حجية أفعالهم عليهم السلام بعد تحقق إطلاقها وعدم التقىة فيها بنفس الدليل الذي أثبتنا

به حجية قوله عليه السلام.

وأخيراً تقرير المقصوم عليه السلام، لما كان النهي عن المنكر ومنع الناس عن ارتكاب الخلاف والوقوع في الخطأ أو الجريمة من وظائف المقصوم عليه السلام -إلا في موارد التقىة-. فإذا صدرت بعض الأفعال في عحضر المقصوم عليه السلام، بل كل فعل يصدر في مرئي ومسمع منه عليه السلام، وحاز على تأييد منه عليه السلام، أو لم ينده المقصوم عليه السلام عنه -مع إحراز عدم كونه عليه السلام في حال التقىة- فهو دليل على إيمانه الشارع وتقريره له، أي مجرد عدم رد المقصوم عليه السلام وعدم منعه إقرار منه عليه السلام ودليل على شرعية الفعل المأني به، وهو ملاك ومصدر آخر لاستنباط الحكم الشرعي لدى الفقيه.

ثم كتب الحديث المصدرية المهمة عبارة عن الأصول الأربعية المروية بواسطة أصحاب الأئمة عليهما السلام، وقد تلف أكثرها. نعم حاول بعض المحدثين أعلى الله مقامهم أن يجمعها، كما صنع صاحب وسائل الشيعة وصاحب البحار عليهما السلام، وكيف كان فأهم كتب الحديث في الوقت الراهن هي الكتب الأربعية، أعني الكافي للمرحوم الكليني، ومن لا يحضره الفقيه للمرحوم الشيخ الصدوق، والتهذيب والاستبصار للمرحوم الشيخ الطوسي،

وإنما سميت بالكتب الأربع لأنها أشهر كتب الحديث وأكثرها اعتباراً، بالإضافة إلى بحار الأنوار للمرحوم العلامة الجلسي، ووسائل الشيعة للمرحوم الحنف العاملبي، ومستند الشيعة للمرحوم المولى أحمد النراقي، ومستدرك الشيعة للمرحوم الحدّث النوري، والأنوار البهية للمرحوم الشيخ عباس القمي، والمحاسن للمرحوم البرقي.

الثالث: العقل، متى ما عجز الفقيه من العثور على الدليل من الكتاب والسنة لاستنباط حكم ما، وأعياه الدليل النقلّي، انتقل إلى العقل ونظر في الأحكام العقلية المسلمة، فإذا استطاع أن ينتفع بحكم العقل ويستفيد من أحكامه فيما يرمي إليه، ولم يكن مخالفًا لحكم الشرع؛ إذ كلّ ما حكم به العقل حكم به الشرع، إذا تمّ ذلك فإنه يستند إليه ويعده حجّة ودليلًا في استنباط الحكم الشرعي؛ لقوله عليه السلام: «إِنَّ اللَّهَ عَلَى النَّاسِ حِجَّتَيْنِ، حِجَّةُ الظَّاهِرَةِ وَحِجَّةُ الْبَاطِنَةِ، فَأَمَّا الظَّاهِرَةُ فَالرَّسُولُ وَالْأَئِمَّةُ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ، وَأَمَّا الْبَاطِنَةُ فَالْعُقُولُ»^(١) كأنقاد النفس المحترمة على المشهور.

(١) الكافي ١٦:١. تحف العقول: ٣٨٦. وسائل الشيعة ١٥:٢٠٧ و ١١:١٦٢. بحار الأنوار ١:١٣٧ و ٧٥:٣٠٠ و ١٦:١٠٨.

الرابع: الإجماع ، وهو آخر وسيلة وطريق يلجأ إليه الفقيه لاستنباط الحكم الفقهي ، وهو يعدّ حجّة على الفقيه في بعض الصور والحالات ؛ لأنّه عبارة عن إجماع واتفاق الفقهاء جمِيعاً ، على حكم واحد في مسألة ليس لها مدرك ولا دليل ، ويسمى الإجماع المُحَصَّل شريطة أن يكون إجماعهم هذا كافياً عن رأي المقصوم واندراجه رأيه بينهم ؛ إذ حجّية الإجماع متوقفة على كاففيته ومشروطه بإفصاحه عن رأي المقصوم بِالْمُؤْكِلَةِ .

والحمد لله رب العالمين

الدّرّس الثّانِي والعشرون

التّقليد وأحكامه

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيمِ

التّقليد - كما تقدّم - عبارة عن العمل المستند إلى فتوى الفقيه الجامع لشرائط التّقليد ، وإذا كان الاجتياز - كما تقدّم - مستندًا إلى حكم العقل أو سيرة العقلاة وما يأخذ منها ، فالتقليد مستند كذلك إلى حكم العقل أو سيرة العقلاة وما يأخذ منها أيضًا ، وهو أمر عقلي أو عقلاني .

س: على من يجب التّقليد ؟

ج: على كلّ مكلّف ، وهو البالغ العاقل الذي ليس بمجتهد ولا يزيد العمل بالاحتياط ، أو كان عاجزاً عن العمل بالاحتياط .

س: كيف يتم التّقليد ؟

ج: أن يتعلّم المسائل والفتاوی التي وردت في الرسالة

العملية المعتمدة لدى الفقيه والختومة بخاتمه الشريف بقصد العمل بها ، وقال آخرون : إن التقليد مجرد الالتزام بالفتوى وإن لم ي عمل بها ، واشترط بعضهم العمل بها ، كما اشترط آخرون الالتزام بالعمل بها .

س : في أي شيء يجب التقليد ؟

ج : يجب التقليد في جميع المسائل التي يتلي بها المكلف أو يحتمل ابتلاءه بها ، ولا يختص التقليد بالواجبات والحرمات ، بل يجب في الأحكام الخمسة كلّها ، أي حتى في المستحبات والمكرهات والمباحات .

س : من هو الفقيه الجامع لشروط التقليد ؟

ج : الفقيه الذي يجب تقليله هو الذي توفرت فيه الشروط التالية :

- ١ - الاجتهاد .
- ٢ - العقل .
- ٣ - البلوغ .
- ٤ - العدالة .
- ٥ - الذكورة - أن يكون رجلاً .

٦- الحياة -أن يكون حيًّا--

٧- طهارة المولد.

٨- أن يكون إماميًّا أثني عشريةً.

٩- الأعلمية -بأن يكون أعلم أهل زمانه من الفقهاء--

وإن كان الشرط الأخير مبنيةً عند أكثر الفقهاء على الاحتياط
الواجب أو المستحبّ.

س: ما معنى العدالة المطلوبة في مرجع التقليد ، وما هي
حدودها؟

ج: العادل هو الذي حاز على ملكة العدالة ، والعدالة حالة
نفسانية ، أو صفة نفسانية ، تدفع صاحبها إلى التقوى ، أي تمنعه
وتصده عن ارتكاب المعاصي الكبيرة والإصرار على المعاصي
الصغيرة.

س: كيف نعرف العادل ، وما هو ملاك العدالة؟

ج: إن علم أنَّ حُسنَ الظاهر كاشف تعبدِي ، فإذا كان حَسْنَ
الظاهر في أخلاقه وأفعاله بحيث إذا سُئلَ الجيران أو أهل البلدة التي
يقطنها أو أصحابه وعشيرته عن حاله تكلّموا عنه خيراً،
وأخبروا عن حُسن حاله وسلوكه الديني ، كان عادلاً.

وأما ملاك العدالة فهي الإلتزام بالواجبات وترك المحرّمات
بأن لا يأثّي بكيرة ، ولا يصرّ على الصغيرة ، ففيتजّب كبائر
الذنوب ولا يصرّ على صغائرها .

س : من هو الأعلم ؟

ج : قيل هو الأعرف بقواعد المسائل ومداركها ، وأن يكون
أكثر اطلاعاً من غيره بنظائرها وبالأخبار والأحاديث ، وأن
يكون أفضل فهماً للأخبار ، والحاصل أن يكون أفضل من غيره في
استبطاط الأحكام ، وهذا الأمر لا يشخصه وجданاً إلا من كان من
أهل الخبرة ، أي من العلماء والفضلاء المتخصصين في علمي الفقه
والأصول والعلوم الحوزوية .

س : هل يجوز تقليد الميت ؟

ج : لا يجوز تقليد الميت ابتداءً ، وأما البقاء على تقليد الميت فهو
جائز إذا كان في مستوى الأحياء في علمه ، وأما إذا كان أعلم من
جميع الأحياء فيجب البقاء على تقليله ، وقال بعضهم : يجب البقاء
على تقليله احتياطاً ، كما قال آخرون يستحبّ البقاء على تقليله
احتياطاً ، ويعمل بفتواه كما كان يصنع في حياته .
وأما إذا كان في الأحياء من هو أعلم منه فلا يجوز البقاء على

تقليده ، بل يجب العدول إلى الحبي الأعلم . والمسألة خلافية فيجب أن يرجع كل مقلد إلى فتوى المرجع الذي يقلد .
س : ما معنى التقليد الابتدائي ؟

ج : التقليد الابتدائي عبارة عن التقليد المدحوف الذي لم يكن مسبوقاً بتقليد ، مثلاً لو بلغ الصبي العاقل فوجب عليه التقليد لأول وهلة ، ووجب عليه التقليد للمرة الأولى ، فعليه أن يقلد المجتهد الحبي ، وهكذا لو كان كبيراً ولم يكن مقلداً لأحدٍ من قبل ، ثم أراد التقليد ، فإن تقليده للمرة الأولى يكون ابتدائياً إحداثياً . ويجب عليه حينئذٍ تقليد المجتهد الحبي الأعلم .

ملاحظة :

وبعبارة أدقّ : في مسألة جواز تقليد الميت يجب تقليد المجتهد الحبي الأعلم ، ولا يجوز البقاء على تقليد الميت إلا بإذنٍ من المجتهد الحبي الأعلم ، مثلاً لو كان يقلد مجتهداً فات ، ثم أراد البقاء على تقليد نفس المجتهد ، فعليه أن يسأل ويتحقق هل المجتهد الحبي الأعلم يجيز البقاء على تقليد الميت ، وما هي شروطه في جواز البقاء ، فإذا وجد الأعلم أو من فيه شبهة الأعلمية يجيز البقاء على تقليد الميت ، وكانت الشروط متوفرة في الميت الذي يريد أن يبق

على تقليده ، عمل بهذه الفتوى وبقي على تقليده ، وإلا فلا يجوز له البقاء على تقليده .

ملاحظة :

- ١ - يجب تقليد الأعلم في مسألة جواز وعدم جواز البقاء على تقليد الميت ، ولا يكفي تقليد غير الأعلم فيها .
- ٢ - في المسائل التي لم يكن للميت فتوى فيها أيام حياته ، وكذا في المسائل المستحدثة المستجدة ، يجب أن يقلد فيها المجتهد الحي الأعلم .

والحمد لله رب العالمين

الدرس الثالث والعشرون

مسائل التقليد

لِبِنَانَ اللَّهِ مِنْ الْجَرَانِ الْجَرَانِ

س: كيف نعرف المجتهد أو الأعلم ؟

ج: يعرف المجتهد والأعلم بأحد الطرق والوسائل التالية:

- ١ - بالاختبار والوجдан ، وهذا لا يمكن إلا من كان فاضلاً
قضى شطراً من عمره في دراسة الفقه والأصول حتى صار من
أهل الخبرة.
- ٢ - بالشهرة المفيدة للعلم ، أي أن يشتهر في الم霍زات العلمية
أو بعضها -أي بين أهل العلم والعلماء-، أنه مجتهد أو أعلم ،
بحيث يكون مفيداً للعلم واليقين.
- ٣ - قيام البينة ، أي شهادة عدلين ، أي عادلين ، من أهل
الخبرة ، بشرط أن لا تعارضها شهادة عدلين آخرين على

خلافها، كأن يقولا: إنه ليس مجتهد أو ليس هو الأعلم.
ملاحظة:

- ١ - يجب على المكلف لكي يعرف المجتهد الأعلم أن يفحص ويسأل أهل الخبرة عنه.
- ٢ - إذا تساوى اثنان من المجتهدين أو أكثر في الأعلمية كما لو اختلف أهل الخبرة فيما بينهم ، فنهم من قال: هذا أعلم ، ومنهم من قال: ذاك أعلم ، ومنهم من قال: فلان أعلم -، بحيث انحصرت شبهة الأعلمية فيهم ، أي احتملنا أن يكون كل واحد منهم أعلم ، لو صار الأمر هكذا تخير المقلد في تقليد أيٍّ منهم ، كما أنه يمكنه التبعيض .

س: ما هو التبعيض؟

ج: التبعيض هو أن يقلد هذا في جملة من الأحكام ، ويقلد ذاك في جملة أخرى منها ، مثلاً يقلد أحدهما في أحكام العبادات ، ويقلد الآخر في أحكام المعاملات .

س: ما هي العبادات ، وما هي المعاملات؟

ج: إنما علم أن كل رسالة عملية تتالف من قسمين من الأحكام:
الأول - العبادات وأحكامها ، أو أحكام العبادات .

الثاني - المعاملات وأحكامها ، أو أحكام المعاملات.

س: ما معنى العبادات ، وكم عددها؟

ج: الأمور العبادية هي الأمور التي يحتاج في مقام الإتيان بها إلى قصد التقرب ، وهي تنقسم إلى قسمين: واجبات ومستحبات: كالصلة ، والصيام ، والحجّ ، وسائر فروع الدين التي تقدّمت ، وهي جمِيعاً عشرة ، وفي قبامها أمور تسمى بالتوصيليات كغسل اليد المنتجّسة وغسل النوب المنتجّس للصلة مما لا تحتاج في صحتها إلى قصد القرابة .

س: ما هي المعاملات ، وكم عددها؟

ج: المعاملات جمع المعاملة ، وهي الأفعال الكثيرة التي تصدر من الناس يومياً في حياتهم الاجتماعية وعلاقتهم المدنية ، وهي كثيرة جداً ، نذكر بعضها على نحو التفصيل لا المحصر ، كالبيع والشراء والنكاح والسفر والإيجارة والقرض والتعليم والتعلم والقضاء والصادف والذبابة والحدود والديات وما أشبهه .

س: ما الفرق بين العبادات والمعاملات؟

ج: أولاً: في صحة العبادة يشترط أن يأْتِي العبد بالفعل متقرّباً به إلى الله تعالى ، فيشترط في صحتها قصد القرابة ونية

التقرب إلى الله تعالى.

وأما في صحة المعاملات فلا يشترط قصد القربة ، أما التعبدي فتلاً لو صلى من غير أن يقصد القربة والتقرب إلى الله تعالى بطلت صلاته؛ لأنَّ قصد القربة ونيتها من أركان كلِّ عمل عبادي ، كالصلاحة فإنها عبادة ، فالنية ركن من أركانها تبطل الصلاة بتركها سهواً أو عمداً ، وأما التوصليات فإنها تصحٌ من غير قصد القربة ، فقصد القربة ليس من أركانها ، مثلاً لو غسل يده المنتجس أو ثوبه المنتجس بحيث أزيلت عين النجاست في النهر ، ظهرت يده أو التوب ، وإن لم ينبو التطهير أصلاً ، فضلاً عن نية القربة . نعم ، في المعاملات التي تعد من العقود أو الایقاعات - وسيأتي البحث عنها إن شاء الله تعالى في محله - مجرد قصد الفعل شرط في صحتها ، ولا يكفي الإتيان بها من غير قصد إلى الفعل أصلاً ، نعم لا يشترط في صحتها قصد التقرب إلى الله تعالى.

فالأعمال على ثلاثة أقسام :

القسم الأول : ما لا يصح إلا أن يتوى به بقصد القربة إلى الله تعالى بأن يقصد الفعل الخاصّ أولاً ويقصد التقرب به إلى الله تعالى ثانياً ، كالصلاة وبقية فروع الدين من الواجبات

والمستحبات ، وهي العبادات .

القسم الثاني: ما لا يصح إلا بالقصد إلى الفعل ونتيته مع إجراء الصيغة الخاصة بها؛ لأنها عقود أو إيقاعات ، والعقود تتبع القصود ، ولا يحتاج إلى أن يقصد القرابة إلى الله تعالى ، كالبيع والزواج ، فالبائع يجب أن يقصد البيع في قوله: بعت أو في فعله ، وإلا لم يتحقق البيع ، فإذا قال : بعتك هذا بهذا ولم يقصد البيع أو مستلزمات البيع لم يقع البيع ، أو مثلاً باع وهو غافل أو نائم أو مغمى عليه بحيث لا يمكن وقوع قصد البيع منه ، فإنّ هذا البيع لا يقع أيضاً ، وتسمى بالمعاملات .

القسم الثالث - ما لا تتفق صحته على قصد أصلاً ، ولا يحتاج في صحته لا إلى قصد الإتيان بالفعل ولا قصد القرابة ، بل يصح من المكلف فيما أتى به ، كتطهير اليد ، أو تطهير المسجد وما شابه ذلك ، وتسمى التوصليات .

ملاحظة :

١- إنّ الإنسان لا يستحق التواب على شيء إلا إذا أتى به بنية التقرب إلى الله تعالى ، وخاصّاً لوجهه الكريم ، فجميع الأفعال - من الأقسام الثلاثة المتقدمة كلّها - يمكن أن ينوي فيها

العبد التقرب إلى الله تعالى ليستحق عليه الأجر والثواب ، حتى في المباحات كشرب الماء والنوم وغيرهما إذا قصد بها عنواناً عبادياً محبوباً لله وللمولى كالتقوّي على العبادة مثلاً ، فإذا نوى الإتيان بها بقصد القرابة للتقوّي على العبادة والطاعة أو للستقوّي على دفع الباطل أو الوسوسة النفسانية والشيطانية وما شابه ذلك ، فهو يستحق الأجر والثواب من الله تبارك وتعالى .

٢ - قصد القرابة واستحقاق الثواب لا يتنافي مع أخذ الأجرة على العمل ، فمثلاً لو أخذ المال على تطهير المسجد أو حفظه وحراسته أو على سائر الأفعال ، ونواها قربة إلى الله تعالى لاستحق الأجر والثواب إن لم يكن الداعي من عمله هو الأجر الذي يحيث يترك الفعل إن منعوا عنه الأجر الدنيوي .

والحمد لله رب العالمين

الدرس الرابع والعشرون

أحكام العبادات

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

ثانياً - أي الفرق الثاني الذي بين العبادات والمعاملات هو أن العبادة لكونها مشروطة بقصد القرابة فإنه يجب أن يكون فيها جهة رجحان ، ووجه يرجح إتيانها على تركها ، وهذا الرجحان ذاتيٌّ ، كالنذر مثلاً ، فإنه ينعقد شرعاً بقولك : « الله على كذا وكذا » ، إن لم يكن مشروطاً ، أو بقولك : « الله تعالى على كذا وكذا » ، إن أعطاني الله ولدأ ذكراً مثلاً ، وهذا نذر مشروط -وسوف يأتي النذر بتفاصيله في محله إن شاء الله تعالى ، وكيف كان فإن النذر لا ينعقد ولا يصح ولا يجب الوفاء به إلا إذا كان له وجه من الرجحان على تركه ، مثلاً كأن يقول : « الله تعالى على أن أترك الفعل القبيح مثل القهقةة والصراخ ، أو الفعل المضر كالتدخين ،

أو الحرام كالكذب والغيبة ، فإن نذره شرعي إذا تحقق شرطه وجب الوفاء به - إن كان مشروطاً -، وإلا وجب الوفاء به مطلقاً. وأمّا لو نذر الإتيان بفعل قبيح أو مضرّ أو حرام فإن نذره لا ينعقد ولا يجب الوفاء به وإن تحقق شرطه - في النذر المشروط -، وهكذا حكم اليدين والعهد وغيرهما من الأفعال العبادية.

س: ما معنى قصد القرابة ، وكيف يتم؟

ج: قصد القرابة معناه أن يكون العمل الذي يأتي به خالصاً لوجه الله تعالى ، فيأتي بالصلاحة - مثلاً - قربة إلى الله تعالى ، أي لكي يتقرب بها إليه تعالى ، وهذا لا ينافي - كما ذكرنا - أخذ الأجرة على العمل ، بأن يأخذ الأجرة إن أعطي ، ولكن لا يكون الدافع والمحرك والباعث له نحو الفعل هي الأجرة والمال أو التقرب إلى الناس ، بل يأتي به خالصاً مخلصاً لوجه الله تعالى ، بل لا يجوز له أن يشرك مع الله تعالى أحداً في عمله ، لأن يأتي بالصلاحة مثلاً قربة إلى الله تعالى ، ولكي يدحه الناس ، وإن أتى بها هكذا ، بطلت صلاته .

س: هل التقليد عبادة؟

ج: ليس التقليد عملاً عبادياً بذاته ، أي ليس عبادة قد شرّعها

الله تعالى كالصلة ونظائرها ، ولما لم يكن عبادة في ذاته فلا توقف صحته على قصد القربة ، ويكتفى أن يقلّد وإن لم يكن لوجه الله تعالى . نعم ، لو نوى وقصد التقرب به إلى الله تعالى باعتبار الإتيان بالعمل العبادي صحيحًا قد يحصل على الأجر والثواب ، بل لعله يستحقه .

ملاحظة :

١ - هناك فرق بين معنى العادة والعبادة ومفهومهما ، تكون العادة في الخير أو العادة الحسنة عبارة عنّا يصدر من الإنسان من أفعال محبوبة عند الله تعالى لا يريدها وجه الله تعالى والتقرب إلى ذاته المقدّسة ، بل يأتي بها كثيراً واعتناد عليها ، وأمّا العبادة فهي تلك الأعمال التي اعتناد الإتيان بها قاصداً بها وجه الله تعالى ، أو قل إنّ العبادة هي تلك الأعمال التي فيها مطلوبية ورجحان ذاتيّين بقصد التقرب إلى الله تعالى ، وأمّا عادة الخير نفس تلك الأفعال مع خلوّها من قصد القربة إليه تعالى .

ويكفي جعل العادة الحسنة عبادة بكل سهولة ويسر ، فبإضافة قصد القربة إليها ، تصير العادات الحسنة عبادات ، ويثاب عليها فاعلها بعد أن كان يأتي بها عبثًا لا ثواب فيها ، وهي عبث ،

وإن كان يحصل من خلاها على منافع دنيوية كبيرة ، وخسارة لا تعوض ، إلا إذا صارت عبادات واستحق فاعلها الأجر والثواب الأخرويين؛ إذ كل منفعة دنيوية منها عظمت لا تقادس منفعة أخروية صغيرة جزئية فكيف بالأجر العظيم ، وكل منفعة دنيوية خالية من المنفعة الأخروية -الأجر والثواب- فهي خسارة بالغاً ما بلغت.

س : ما معنى الصحة والقبول ، وما الفرق بينهما ؟

ج : إنما أعمل أفعالاً للإنسان وأفعاله ذات جهتين ، جهة صحة العمل ، وجهة قبول العمل ، أمّا جهة صحة العمل فهي الجهة والكيفية الخاصة التي إذا أتي بالفعل على نحوها سقط عنه التكليف ولا يعاقب على تركه: لأنّه لم يتركه ، بل أتي به مطابقاً لشروط الصحة فقط ، وستأتي تلك الشروط في محلّها إن شاء الله تعالى ، وهي مذكورة في جميع الرسائل العملية .

وأمّا جهة قبول العمل فهي الجهة والكيفية التي إذا أتي بالفعل على طبقها قبل منه الفعل ، وإذا قبل منه الفعل استحق الأجر والثواب .

فالعمل قد يكون صحيحاً إذا جيء به على طبق الأحكام

والموازين الفقهية ، ولكن لا يلزم من صحة العمل أن يكون مقبولاً عند الله تعالى ، فلا يستلزم استحقاق الأجر والثواب؛ إذ القبول مشروط بأمور أحدها الصحة .

ومن هنا يعلم أنَّ النسبة بين القبول والصحة ليست العموم والخصوص من وجهه - كما ظنَّ بعض القوم ، بل أكثرهم - وإنما النسبة بينها العموم المطلق؛ إذ كلَّ مقبول صحيح وبعض الصحيح مقبول .

س: ما هي شرائط الصحة ، وما هي شرائط القبول؟

ج: شرائط الصحة أن يأتي بالعمل على النحو الذي ذكره مرجع التقليد في رسالته العملية ، فلا يترك جزءاً واجباً أو شرطاً أو ركناً وهلْمَ جرّأً ، وأمّا شرائط قبول العمل فهي أولاً: صحة العمل على النحو المذكور في الرسائل العملية من قصد القربة ، وحسن الاعتقاد بولادة محمد وآل محمد عليهم السلام ، والأجزاء والشرائط .

وثانياً: التوجُّه القلبي والحضور الذهني إلى الله تعالى أثناء الصلاة وسائر العبادات ، والالتفات فيها إلى ما يقول وما يصنع ، وهذا يُقبل من عمل الإنسان بمقدار ما توجّه والتفت إليه ، ولا يُقبل منه ما أتى به مشغول العقل والذهن بغير الله تعالى .

ساهي القلب عما يقول أو يفعل ، كما أنّ لمستوى معرفة الإنسان بالله سبحانه وتعالى ومستوى إدراكه لحقيقة ما يقول ويفعل دخلاً في مرتبة القبول والأجر والثواب الذي يستحقه العبد .

س : ما هي الشمرة العملية التي تترتب على الصحة والقبول ؟
ج : فأمّا الصحة فتترتب عليها سقوط التكليف عن ذمة العبد ،
وعدم استحقاق العقوبة من الله تعالى .

وأمّا القبول فتترتب عليه آثار كثيرة في الدنيا منها استحقاق استجابة الدعاء ، وإصلاح أمور الدنيا ، والتوفيق في الأمور المعنوية ، والنجاة من الأمراض والعلل النفسانية ، والتحفيف من سكرات الموت وحال الاحتضار .

وآثاره الأخروية الفوز بالأجر والثواب ، وقرب المزلة من الله تعالى في الجنة التي عرضها السماوات والأرض أعدّت للمتقين ، وهو الفوز الكبير ، قال تعالى : ﴿فَمَنْ زُحِزَّ عَنِ النَّارِ وَأُذْخِلَ الْجَنَّةَ فَقَدْ فَازَ﴾^(١) .

وقد فسروا التقوى والمتقين في قوله تعالى : ﴿إِنَّمَا يَتَّقَبَّلُ اللَّهُ

(١) آل عمران : ١٨٥ .

من المُتَّقِينَ^(١) بالخلوص والإخلاص ، والخلصين الله تعالى تارة ، وفتروها بالولاية والموالين تارة أخرى ، وأنت تعلم بأنَّ الإخلاص والولاية متلازمان ، والخلص والموالي أيضًا متلازمان ، فلا إخلاص لله تعالى أو قربة إليه تعالى إلا بالولاية ، وفقد الولاية لا يصلاح أن ينوي التقرب ، ولا يصح منه إن نوأه وقصده ، ولهذا جاء في الخبر الصحيح : « وَلَمْ يَنَادِ بَشِيرٌ كَمَا نُودِي بِالْوَلَايَةِ »^(٢) ، فالولاية والإقرار بإمامية الأئمة الاثني عشر عليهم الصلاة والسلام شرط صحة لجميع الأعمال وشرط قبولها ، ولا يقبل عمل إلا بها .

والحمد لله رب العالمين

(١) المائدة: ٢٧.

(٢) الكافي ١٨: ٢ . بحار الأنوار ٦٥: ٣٢٩ .

الدرس الخامس والعشرون

أحكام التقليد

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

- ١ - يجب العدول من غير الأعلم إلى الأعلم ، على الأحوط ،
سواء كان غير الأعلم ميتاً أو كان حياً.
- ٢ - لا يجوز العدول من الأعلم إلى غيره مطلقاً.
- ٣ - إذا قلد مجتهداً مدة من الزمان ثم تبيّن أنه فاقد لشيء من
شرائط التقليد كالاجتihad أو العدالة -مثلاً-، وجب عليه العدول
والرجوع إلى غيره الأعلم.
- ٤ - إذا فقد المجتهد شيئاً من شرائط المرجعية والفتوى ،
كما لو صار مجنوناً أو سقطت عدالته -مثلاً-، وجب على مقلديه
أن يعدلوا إلى غيره الأعلم .
س: كيف نحصل على فتوى الفقيه ؟

ج : ذكروا بذلك طرقاً ووسائل أربعاً :

- ١ - بالسماع من المجتهد - المرجع - نفسه .
- ٢ - أو بالسماع من شخصين عادلين أو شخص واحد .
- ٣ - أو بالسماع من يوثق قوله ، أي يحصل له الاطمئنان من قوله لكونه معروفاً بالصدق ، وله فهم بالأحكام وحافظة حسنة .
- ٤ - أو بالأخذ من الرسالة العملية للمجتهد . إذا كانت معتمدة من قبل الفقيه نفسه ، خالية من الأخطاء .

ملاحظة :

- ١ - يجب تعلم مسائل الشك والسلبو وغيرها من المسائل التي يحتاج إليها المكلّف ، وهي من موارد ابتلائه عادةً .
- ٢ - لو اختلف اثنان في نقل فتواي المجتهد في مسألة ، فقال أحدهما شيئاً ، وقال الآخر خلافه ، سقط القولان ولا يمكن الاعتداد على أيٍّ منها .
- ٣ - لو نقل شخص ثقة فتواي المجتهد فكانت مخالفة لما هو في رسالة المجتهد ، يقدم ما في الرسالة العملية إن كانت معتمدة خالية

من الأخطاء ، إلا إذا قال ذاك الشخص أن فتوى المجتهد قد تغيرت عمّا في رسالته .

٤- لو كانت للمجتهد رسالتان عمليتان معتمدتان لديه فوجدنا اختلافاً بينهما في مسألة أو عدة مسائل ، وجب علينا أن نعمل بما ورد في الرسالة التي تأخر تاريخ تأليفها وكتابتها من قبل المجتهد .
فيعمل بما في اللاحقة ويعرض عن السابقة .

٥- لو نقل فتوى المجتهد خطأً ، وجب عليه أن يتدارك خطأه ويلغّهم الفتوى الصحيحة إذا احتمل أن يعلموا بذلك الفتوى .

٦- أمّا لو نقل فتوى المجتهد بصورة صحيحة ثم علم بحدوث التغيير في فتواه ، لا يجب عليه إبلاغ المستمعين بتغيير تلك الفتوى .
لكنه احتياطٌ مستحبٌ .

٧- لو قلد المجتهد الفاقد لبعض شرائط التقليد ، كالعدالة ، مدة من الزمان كان كمن عمل بلا تقليد .

٨- ومن عمل بلا تقليد فإن كان على أحد الوجوه الثلاثة كانت أعماله صحيحة مجرية :

أ- إذا كانت أعماله مطابقة للواقع .

- ب - إن كانت أعماله مطابقة لفتوى المحتد الذي كان يجب عليه تقليده.
- ج - إن كانت أعماله مطابقة لفتوى المحتد الذي يجب عليه تقليده الآن.
- وفي عدا هذه الصور تكون أعماله باطلة يجب إعادتها في الوقت أو قضاها خارج الوقت.
- ٩ - لو علم أنه عمل فترة من حياته دون تقليد ، ولم يعرف مدتها ، لكنه علم كيقيتها - بأن وجدتها مطابقة للواقع أو لفتاوي القبيه الذي يجب تقليده - كانت صحيحة ، وإن جهل المدة والكيفية معاً ، قضا القدر المتيقن - أي أقل ما يعلم من المقدار - من أعماله.
- ١٠ - لو شك في صحة تقليده حتى الآن أو شك في تقليده خلال فترة معينة ، بنا على صحة تقليده وأعماله.
- ١١ - لو بقي على تقلييد الميت من غير إذن المحتد الحي ، كانت أعماله كمن يعمل بلا تقليد ، وكان كمن لم يقلد .
- س : ما الفرق بين الحكم والفتوى ؟

ج: الفتوى في اصطلاح الفقهاء هو بيان حكم الله تعالى بواسطة الفقيه ، كالفتاوى الكثيرة الواردة في رسالة الفقهاء ، وتسّمى فتوى الفقيه .

أما الحكم فهو الأمر بتطبيق حكم شرعي وتعيين المصدق أو الموضوع أو زمان إجراء الحكم الشرعي ومكانه ، أو الإلزام على الإتيان بفعل ، أو على ترك فعل حسب اقتضاء المصلحة الملزمة في القضية ، كما صنع المرحوم المرجع الكبير السيد الميرزا حسن الشيرازي أعلى الله مقامه الشرييف في حكمه التأريخي الشهير بتحريم شرب التن ، وهو الحكم الذي اشتهر بحكم التنباك وتحريم التنباك ، واشتهرت أحاداته بثورة التنباك ، والأحكام عبارة عن أوامر يصدرها الفقيه من جهة ولايته وحكومته ، وتسّمى بحكم الحاكم من قبيل ما يصدر في ثبوت الهملا ، وما يصدر في خصوص بيع الأموال المحتكرة وتحديد الأسعار في فترة الغلاء ، أو الأوامر الصادرة في تعيين وتحديد وتقسيم الأنفال والأموال العامة .

بيان ذلك ، أنّ للفقيق منصبين ومقامين :

الأول - بيان الفتوى وبيان الأحكام الإلهية إلى الناس.

الثاني - الزعامة الدينية والإدارة السياسية والاجتماعية ، وتطبيق الأحكام الشرعية وإجراء الحدود الإلهية ، وهذا المنصب بما وقع الخلاف في حدوده على أقوال ثلاثة :

- ١ - القول بالولاية المقيدة جداً وفي حدود ضيقة جداً ، وهو الذي يقتصر على القول بالولاية في حدود.
- ٢ - القول بالولاية المتوسطة بأنّ له أن يقيم الحدود ويقوم بإدارة المجتمع.
- ٣ - القول بالولاية المطلقة - العامة - وهو القول بأنّ للفقيه كلّ ما للمعصوم عليه السلام إلاّ ما كان من خصائصه عليه السلام التي لا يشاركه فيها أحد.

وكيف كان فالحكم إنما يصدر من جهة ما للفقيه من ولاية في تطبيق الأحكام والدفاع عن بيعة الإسلام ، أو لقطع دابر الخلاف الذي قد يشتت شمل المؤمنين ، وأمّا الفسقى فإنّها تصدر من جهة أنه مبين للأحكام الإلهية مبلغها ، ليس إلاّ.

أحكام التقليد

س: إذا تعارض حكم فقيه مع فتوى فقيه آخر ، فما الحل ؟

ج: يجب العمل بحكم المحاكم ، والإعراض عن فتوى الفقيه.

س: إذا تعارض حكمان من حاكمين في واقعة واحدة ،

فما الحل ؟

ج: قبل حكم المحاكم غير نافذ إلا في المرافعات وفي غير ذلك

يرجع كل إلى مقلده.

الحمد لله رب العالمين

الدرس السادس والعشرون

الاحتياط

لِذِكْرِ اللَّهِ مِنْ خَيْرِ الْحَرَمَاتِ

الاحتياط في اصطلاح الفقه والفقهاء عبارة عن العمل بالأحكام على نحو يحصل له اليقين بأداء التكليف وسقوطه عنه. مثلاً لو أن جماعة من المجتدين أفروا بحرمة العمل الكذائي وأفتق البعض الآخر بعدم حرمته، فالاحتياط هنا يكون في ترك ذلك العمل، وعدم الإتيان به، أو كان العمل الكذائي واجباً عند بعضهم وجائزاً -ليس بواجب- عند البعض الآخر، فالاحتياط في الإتيان به، وعلى كل حال فالاحتياط سبيل النجاة، والمحاط في كل شيء يرى آثار احتياطه، وهي تكون آثاراً طيبة في حياته، وسيرى ما هو أعظم في الآخرة.

ومن الأمثلة الحية الواقعية الموجودة في كتب الفقه العملية

- الرسائل العملية - في الاحتياط ، قول بعض الفقهاء بوجوب قراءة التسبيحات الأربع ثلاث مرات في الركعتين الثالثة والرابعة ، وقول البعض الآخر بوجوهاً مرتين واحدة ، فالاحتياط يكون في الإتيان بالأكثر وهو المرات الثلاث لإدراك الواقع ، وأيضاً فالبعض منهم يرى الاكتفاء والإجزاء ببعض الأغسال المندوبة كفصل الجمعة عن الوضوء ، ويرى البعض الآخر عدم الإجزاء ، بل وجوب الوضوء بعد هذه الأغسال ، للصلة ، والاحتياط هنا يكون بالوضوء بعد الفصل ، وهكذا .

وبما أن الدين أهم ما يخص الإنسان في سعادته الدنيوية والأخروية في ينبغي أن يحتاط في دينه فلا يأخذه من كل أحد إلا إذا استيقن فيه من أمرتين وأحرزهما فيه ، وهما العلم والمعرفة على نحو الحقيقة لا على حدّ الزعم والادعاء ، هذا أولاً ، ثم العدالة والتقوى ثانياً؛ إذ العلم وحده لا يكفي إلا إذا كان يتحقق بأقوال شخص بحيث يقطع منه أنه لا يكذب فحينئذ لا بأس بتعلم الدين منه إن كانت أهم مقومات التعليم موجودة فيه متوفرة لديه ، وهو العلم والمعرفة بشؤون الدين وأحكامه؛ لأنّه قد تلتبس عليه

الاحتياط

الأمور فيتوهم ما ليس من الدين ديناً، فيدخله في الدين ويعتبه منه، وقد يتوهّم عكس ذلك، بأنّ ما هو من الدين ليس ديناً، فينفيه عن الدين ويخرجه منه، وهذا قال الموصوم عليه السلام: «أخوك دينك، فاحتفظ لدینك بما شئت»^(١).

تنبيه:

قد يحدث خلطٌ لدى البعض بين الاحتياط والوسوسة أو الوسواس، فيُخيّل إليهم أنَّ الاحتياط هو الوسوسة، وبالعكس أنَّ الوسواس هو الاحتياط، أو قد يتوهّم أنَّ الوسوسة من الاحتياط، أو العكس أنَّ الاحتياط من الوسوسة، ولكلٍّ هؤلاء أقول بأنَّ الأمر ليس من هذا القبيل، وهذا توهّم باطل لا يقوم على أساس ولا ميزان، بل لا أساس له من الصحة؛ إذ بين الاحتياط والوسوسة اختلاف عظيم وبينهما بون بعيد، وإن كانوا في ظاهرهما متشابهين حتى قد يلتبس أحدهما بالآخر، إلا أنَّها في الحقيقة على خلاف ذلك في المقدّمات والحكم والتبيّج.

(١) بحار الأنوار ٢: ٢٥٨. وسائل الشيعة ٢٧: ١٦٧.

إذا الاحتياط أولاً: مبنيٌ على أساس واضحة راسخة كما ذكرنا في الصفحات الماضية، بخلاف الوسواس، فإنه لا قواعد له ثابتة راسخة، وإنما هو مرض نفسي ونابع من عقليٍّ نفسانية.

ثانياً: الاحتياط من حيث الحكم مسدوح مطلوب مرغوب بسيرة العقلاء وحكم العقل، وهذا أرشد إليه الشارع المقدس وأكَّد عليه، بخلاف الوسواس، فإنه مذموم لدى الشارع المقدس منهيٌ عنه أشدّ النهي حتى شبه الوسواسي بالشيطان وحكم عليه بعد الشيطان: لكونه مذموماً قبيحاً بحكم العقل وسيرة العقلاء.

ثالثاً: والاحتياط من جهة النتيجة والثمرة العملية في حياة الإنسان تكون نتائجه حسنة في جميع الحالات لا يستثنى منها شيء، والوجدان سيد الأدلة، والحياة مليئة بهذه الأمثلة وال عبر المستفادة من الاحتياط أو عافة الاحتياط، وهكذا العكس في الوسواس، فالوجدان يدللنا على كثرة ما نشأت عنه من الأخطاء وما أدىت إليه من المخاطر والسلبيات الفردية والاجتماعية، وقد رأينا في زماننا هذا أيضاً رأي العين جملة من البلايا التي خلفتها

الاحتياط

الوسوسة لأصحابها وضحاياها ، من الأمراض النفسية التي انتهت ب أصحابها إلى الجنون أو تلف الأعصاب مما اضطرّ صاحبها إلى الانتحار ، وكم من حياة زوجية تحطّمت ، وأسرة متهاكة تلاشت ، وإخوة تبغضوا ، وجرائم اقترفت ، وحروب نشببت واندلعت ، وضحايا سقطت هنا وهناك ، كل ذلك بسبب الوسوسة الشيطانية أجارنا الله تعالى منها ومن شرارها ، فـ«الاحتياط سبيل النجاة»^(١) كما في بعض الأخبار ، أمّا الوسوس فهو سبيل ال�لاك .

س : هل يجوز للمجتهد أن يحتاط ؟

ج : نعم ، يجوز للمجتهد رغم استبطاطه للحكم الشرعي أن يعرض عن العمل بفتواه ويعمل بالاحتياط ، إن كانت المسألة من موارد الاحتياط .

س : هل الاحتياط يستلزم تكرار العمل دائمًا ؟
كلاً ، إذ قد يستلزم التكرار وقد لا يستلزم ذلك ، وإليك

(١) الحدائق ٣: ١٠ . مستند الشيعة ٣: ١٤٧ . غنائم الأيام - الميرزا القمي . ٥٣٦: ١

الأمثلة التالية:

الأول: الذي لا يدرى وظيفته هي الصلاة قصراً أم هي تماماً، كما لو قطع مسافة في السفر فأراد الصلاة وهو لا يدرى هل قطع المسافة الشرعية حتى تجب عليه الصلاة قصراً أم لا حتى يصل إليها تماماً؟ فالاحتياط هنا يستلزم التكرار، أي الجمع بينها بإتيان الصلاة تماماً ثم قصراً، أو العكس، أي الإتيان بها قصراً ثم تماماً. وهو تكرار للعمل.

الثاني: من لا يعلم هل الوضوء بعد غسل الجمعة والإقامة قبل الصلاة واجبان في صلاة الفريضة أم مستحبان ، فالاحتياط هنا يقضى بلزم الإتيان بها ، وهذا لا يعدّ تكراراً للعمل .

س: كثيراً ما نسمع بالاحتياط الواجب والاحتياط المستحب ، والأحوط الوجوبي والأحوط الاستجبابي ، والأحوط وجوباً ، والأحوط استجباباً ، فما معناها ، وما الفرق بينها ؟

ج: أولاً: جميع هذه الألفاظ ترجع إلى الاحتياط الواجب والاحتياط المستحب ، وكافة الاحتياطات التي ترد في الرسالة العملية إما واجبة وإما مستحبة ، ومعنى الاحتياط

الاحتياط

الواجب كون العمل في مقام يكاد يكون الإتيان به إلزامياً لكثره الأدلة عليه ، أو كونه في مقام يكاد يكون تركه والإعراض عنه إلزاماً لكثره الأدلة على ذلك ، وأثما الاحتياط المستحبّ فهو كون العمل بمحض يكاد الإتيان به أن يكون مطلوباً مرغوباً لا على نحو الإلزام ، أو يكاد يكون تركه مطلوباً لا على نحو الإلزام .

وأثما الفرق بينهما فهو من وجهين وجهتين :
الأولى : من جهة التشخيص وفي مقام معرفة أنّ الاحتياط من أيّ القسمين .

الثانية : من جهة الأثر وفي مقام العمل ، أي الاختلاف في وظيفة المكلف بالنسبة إلى كلّ واحد منها .

أما الجهة الأولى : فالفرق بينها من هذه الجهة تكون في أنّ الاحتياط المستحبّ هو الاحتياط مع الفتوى ، والاحتياط الواجب هو الاحتياط الخالي من الفتوى ، ويسمى الاحتياط المطلق أيضاً . بيان ذلك : لو أفتى المجتهد في مسألة وكان فتواه مسبوقاً بالاحتياط أو ملحقاً به كان الاحتياط مستحبّاً ،

مثال ذلك:

جاء في كتاب الصيد والذبحة مسألة (١٦٥١) من منهاج الصالحين للمرحوم آية الله العظمى السيد أبو القاسم الخوئي أعلى الله مقامه الشريف حول حكم استقبال القبلة للذابح: «لا يشرط استقبال الذابح نفسه وإن كان أحوط»، فالاحتياط هنا استحبائي؛ لأنّه مسبوق بالفتوى وهو قوله يرى: «لا يشرط استقبال الذابح نفسه».

وأثنا إدالم يكن له فتوى في تلك المسألة، وكان الحكم احتياطياً محضاً فهو احتياط واجب ومثاله:

جاء في المسألة (١٦٥٨) من منهاج الصالحين: «كما أنّ الأحوط أن لا تتخّع الذبيحة عمداً... الخ».

وأثنا الجهة الثانية: فالفرق بينهما من هذه الجهة أنّ المكلف في الاحتياط المستحبّ خيرٌ بين العمل بالاحتياط المذكور، أو بالفتوى الذي قبله أو بعده، ولا يجوز له الرجوع إلى فتوى المجتهد الذي يليه.

وأثنا في الاحتياط الواجب فالمقلّد يجب عليه أن يعمل

بالاحتياط نفسه، أو يرجع إلى المجتهد الذي يليه في مرتبة الأعلمية إن كان له فتوى في المسألة ذاتها، وإلا فليرجع إن شاء إلى الأعلم فالأعلم حتى يجد من بين الفقهاء من أفتى في تلك المسألة فيقلّده فيها أي يعمل بفتواه.

ملاحظة:

- ١ - قد يرد في الرسالة العملية الاحتياط مصراًً به بلفظ المستحب أو الواجب، أو الاستحباب والوجوب، ومعرفته واضحة لاحاجة إلى زيادة عناء.
- ٢ - وقد يرد الاحتياط الواجب بلفظ الاحتياط اللزومي، أو الأحوط لزوماً، أو نظائرها وهو واضح أيضاً، في المسألة (١٦٥٨) من منهاج الصالحين لآية الله العظمى السيد أبو القاسم الخوئي رض: «الأحوط لزوماً عدم قطع رأس الذبيحة عمداً قبل موتها».
- ٣ - كما قد يرد الاحتياط المستحب موصوفاً بلفظ الأولى، مثال ذلك:
 جاء في المسألة (١٦٤٥) من المنهاج: «لو أخذ الذابح بالذبح

الدرس السادس والعشرون

فَشَقَّ آخر بطنه وانزع أمعاءه مقارناً للذبح ، فالظاهر حلّ لحمه ،
وكذا الحكم في كلّ فعلٍ يُزهق إذا كان مقارناً للذبح ، ولكن
الاحتياط أولى». .

٤ - وإذا قال الفقيه : «لا يترك الاحتياط» كان الاحتياط
واجبًا أيضًا.

الحمد لله رب العالمين

الدرس السابع والعشرون

مصطلحات فقهية من الرسالة العملية

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

أجرة المثل: هي الأجرة المتعارفة لشيء أو عملٍ ما ، وقد تزيد أو تنقص عن الأجرة المعينة المتفق عليها من طرف المؤجر والمستأجر ، وقد تكون مساوية أيضاً للأجرة المتفق عليها.

أجرة المسئى: وهي الأجرة المتفق عليها في عقد الإيجار بين الطرفين.

أجير: هو الذي يتم تأجيره ويقع عليه عقد الإيجار للقيام بعملٍ ما.

الاحتلام: خروج المني من الإنسان حال النوم ، وهو من علامات البلوغ.

الأحسوط: مضى في الدرس السادس والعشرين مفصلاً،
بسميه الواجب والمستحب، ومعناه المطابق للاح提اط، أي ما
يتطابق الاحتياط.

الاستبراء: طلب النظافة وحصوها من النجاسة ، وله موارد
أربعة:

١ - الاستبراء من البول: وهو عبارة عن المخرّطات التسع التي
يستحبّ الإتيان بها بعد التبؤل ، وستأتي في محلّها إن شاء الله
تعالى.

٢ - الاستبراء من المني: وهو التبؤل بعد خروج المني.

٣ - استبراء الحيوان الجلّال: أي أنّ الحيوان الذي تغذّى فترة
من الزّمن على عين النجاسة حتّى نبت لحمه منها -وهو الحيوان
الجلّال- يجب أن يجسّس فترة ويطعم الأعشاب الطاهرة حتّى يعود
إنبات لحمه بالظاهر من الأعشاب والنبات ، هذه العملية تسمى
استبراءً أيضاً.

٤ - استبراء المرأة بالحيض ، وهو أنّهم قالوا على سبيل المثال
إذا أراد الرجل أن يتزوج امرأة اشتهرت بالزنّا علينا ، فالاحتياط

الواجب أن يصبر حتى ترى حيضة واحدة أو حتى ترى الحيض ثم يعقد عليها ، وعملية الصبر حتى ظهور الحيض ، أو بتعبير أدق رؤية الحيض وظهوره تسمى استبراءً أيضاً.

الاستطاعة: والمراد هي الاستطاعة المالية والجسدية والأمنية والوسيلة لأداء مناسك الحجّ ، التي بها يجب الحجّ على المسلم.

الاستمناء: وهو محاولة إخراج المني عن طريق الخيال أو النظر أو اللمس ، أو اللعب بالذّكر .

الاستيفاء: الحصول ، استوفى حقه حصل عليه .

الإفلاس: في اصطلاح الفقهاء هو من لا تفي أمواله بديونه .
الابعراض عن الوطن: هو العزم على الترك الدائم لوطنه والتقطّع في غيره ، والوطن في اصطلاح الفقهاء هو محل إقامته الدائمة أو مسقط رأسه .

الإفشاء: تمزيق الجدار الذي بين مخرج البول ومحرج الحيض حتى يتّحد المخرجان ، أو الجدار الذي يفصل مخرج الحيض عن مخرج الفائط حتى يتّحد المخرجان ، وأفضى بكارتها: أي مزق غشاء البكاراة حتى خرج دمها .

أسباب الاحاطة: وسائل التقنية.

ألزم: أجبر وأكره.

أهل الخبرة: ذوو التخصص والأخصائيون في العلوم الموزوية.
الإمساك: الامتناع، أمسك الصائم، أي امتنع عن الإتيان
بالمفطرات.

أهل الكتاب: هم اليهود والنصارى.

التدكية: ذبح الحيوان على الطريقة الشرعية.

التغريب: هو التقصير، وعدم أداء الشيء حقه.

التسكّن: المكنته المالية أو الجسدية.

التقنع: ستر الرأس والوجه ما عدا العينين.

التوكيل: تعيين من ينوب عنه في عمل من الأعمال.

التوربة: هي التكلّم بحيث يخفى الحقيقة ولا يكون كذباً، وذلك
بأن ينوي غير ما يقول؛ لغرض عقلاني كإثقاذ مؤمن من شرّ
الظالم، كما لو سُئل هل رأيت زيداً؟ فأجاب: لم أره، وينوي لم أره
ليلاً مثلاً.

التدليس: إظهار الشيء خلاف ما هو عليه، أي أحسن

مَمْتَأْ هو عليه.

التكليف الإلزامي: التكليف الواجب أو المحرام.

التبرع: هو الإتيان بالعمل دون القصد إلىأخذ الأجرة عليه.

الجاهل القاصر: هو الجاهل بالحكم والفتوى إذا كان معدوراً في جهله.

الجاهل المقصر: هو الجاهل بالحكم والفتوى إذا لم يكن معدوراً في جهله.

الجماع: الاقتران والمقاربة الجنسية.

الجهر: هو الصوت إذا ظهر جوهره وعلت نبرته، ويسمى الإجهاض أيضاً.

حاكم الشرع: المجتهد والفقير الذي يحقق له إصدار الحكم وتطبيقه شرعاً.

الحدث الأصغر: ما يوجب الوضوء للعبادة أو ينقض الوضوء، كالريح الخارج من الإنسان وخروج البول والنوم الغالب على العين والقلب.

الحدث الأكبر: كلّ ما يوجب الفسق للعبادة، أو ينقضه كالجماع والحيض وخروج المنى ومسّ الميت.

حد الترخيص: تواري الجدران وخفاء صوت الأذان ، والمسافة والمكان الذي إذا وصل إليه أو تجاوزه عند خروجه من وطنه صار مسافراً فوجب عليه الصلاة قصراً، كما يحرم عليه الصوم.

الخرج: المشرفة والعناء الذي لا يمكن تحملها عادة.

الحصة: السهم والمقدار المعين .

الحضور: هو الوطن أو الكون في الوطن ، ويقابلة السفر.

حق التجحير: الحق الذي يحصل عليه الإنسان في قطعة من الأرض بواسطة إحاطتها بالأحجار.

الغوايج: الخارجون على الإمام المعصوم عليه السلام.

الغيار: الحق الذي جعله المُرْفَ وافقه الشارع المقدس ، أو جعله الشارع المقدس للبانع أو المشتري في فسخ المعاملة ، مثل خيار المجلس وخيار الحيوان وخيار الغبن وخيار العيب.

الدُّبُر: الحلف والمقدد.

النَّمَى: الكفار من أهل الكتاب - اليهود والنصارى - الذين التزموا بشروط الذمة - وإعطاء الجزية - في ظل الدولة الإسلامية.

الربا، هو البيع والشراء أو القرض بزيادة بكيفية خاصة ستأتي في محلها إن شاء الله تعالى.

السنة الخمسية؛ وتسمى رأس السنة الخمسية هي اليوم الذي يبدأ به سنته التي يجب أن يخمس بعدها إنْ حصل على ربح من كسب أو تجارة، أو اليوم الذي يحدّه الإنسان لمحاسبة خمس أرباحه خلال تلك السنة، ويجب كونها هجرية قرية.

الشاغر؛ هو العصى التي يتم تشبّتها في الأرض المستوية، أو ما شابه ذلك من الأعمدة والاسطوانات؛ لمعرفة أوقات صلاتي الظهر والمصر وقت نوافلها.

الشارع المقدس؛ مؤسس الشريعة وبنائها.

الصغير والصغرى؛ من لم يبلغ سنّ البلوغ الشرعي.

الصيغة؛ الكلام الذي لا تفع المعاملات من العقود والإيقاعات إلا به، مثلاً البيع الشرعي لا يتحقق إلا بصيغة «بعث أو ملكت أو نقلت»، والنكاح لا يتحقق إلا بصيغة «أنكحت وزوجت ومتعت»، وكالطلاق الذي هو من الإيقاعات المشروطة بالصيغة من طرف واحد وصيغته «طلقت».

الطهارة الظاهرية، الطهارة التي حكم بها الشارع المقدس فيما يكون حكم الواقع مشكوكاً، ويعمل عادة بجريان الأصل أو القاعدة إذا كان موضوعها الشك، مثل أصل الاستصحاب، وأصالة الطهارة، إذا شكنا في طهارة شيء مثلاً فإن كانت له حالة سابقة من الطهارة أجرينا الاستصحاب، باستصحاب الطهارة السابقة، ونحكم ظاهراً بظهوره، وإن لم نعرف له حكماً سابقاً -أي لم نعرف حكمه السابق- أجرينا أصالة الطهارة، وحكمنا عليه بالطهارة الظاهرية بجهلنا بالحكم الواقع.

العدول: جمع العادل، والعود من الشيء، كالعدول بالنية من الجماعة إلى الفرادي، أو من عمرة التمتع إلى عمرة المفردة.

الغُرْفَ: عامة الناس، أو عامة الناس في عصر الموصومين بِهِمْلِهِ.

العَدْمِ -عَدْمًا-: الإتيان بالعمل عن قصد والتفات.

العُورَةُ، الأعضاء التناسلية -الفرج والمقدّع- مما يجب ستره.

العيال: الزوجة، كل من يعيش الرجل.

الغائب: المدفوع من الفضلات.

الغبن: تفاوت القيمة المتفق عليها مع القيمة السوقية الحقيقية
تفاوتاً فاحشاً لا يرضي به العرف.

الفسالة: هي الماء الذي يخرج من التوب المغسول عند عصره،
أو الماء الذي يتتساقط من الأعضاء المنتجّسة عند تطهيرها مثل
غسالة البول والغائط.

الفجر الصادق: هو انتشار البياض الظاهر في السماء،
وهو وقت فريضة الصبح.

الفرداني: هي الإتيان بالفريضة لوحده، وتقابله الجماعة،
وهي الصلة مع الآخرين إماماً أو مأموراً.

الفرج: العورة -خرج البول والغائط والجهاز التناسلي-.

الفُضْلَة: مدفوع الحيوان وخُرُوفه.

القُبْلِ: العضو التناسلي الذي في الجهة الأمامية من الرجل
والمرأة، ويعتقابله الدُّبُر، وهو العضو الخلفي - العورة
الخلفية -.

قصد الإقامة أو الإقامة: هي قصد المسافر إقامة عشرة أيام
على الأقل في المحل الذي يسافر إليه.

القرشية: هي المرأة المنسوبة إلى قريش.

قصد الرجاء: قصد الإتيان بعمل أو تركه لاحتلال مطلوبيته أو مبغوضيته من قبل الشارع المقدّس.

قصد القربة: هو الإتيان بالعمل مضافاً إلى الله تعالى، مثلاً يأتي به بداعي كونه أمراً إلهياً، أي بداعي الامتثال لأمر الله تعالى ومحبوبته عنده تبارك وتعالى.

قصد القرابة المطلقة: أي قصد امتثال أمر الشارع المقدّس، سواء كان أمراً وجوبياً أو استحبابياً.

القضاء: هو الإتيان بالعمل العبادي بعد فوات وقته الشرعي.

القييم: المسؤول القائم على شؤون الغير والراعي له.

الكافر العربي: الكافر الذي لم يدخل في معاهدة أو مصالحة مع المسلمين.

الكلي في المعين: هو الأمر الكلي الذي تكون مصاديقه المهمة محصورة محدودة في مورد معين أو موارد معينة.

ما به التفاوت: مقدار التفاوت والفرق بين سعر الشيء الواحد في حالتين أو زمانين أو مكانين مختلفين، أو مقدار التفاوت بين

سر شئين اثنين.

مال الإجارة: المال والمبلغ الذي ينبغي أن يدفعه المستأجر إلى المؤجر.

ما في النمة: ما يتعلّق بذمة الإنسان من حقّ الغير.
المؤونة: المخارج والمصاريف.

المعنة: هي النكاح والزواج المؤقت بشروط خاصة.
المتنجس: ما يكون طاهر العين بالذات لكنه تنجس بسبب عروض النجاسة له، كما لو لاق عين النجاسة كالكلب مثلاً.
المتولّ: صاحب الولاية الشرعية، ومن بيده اختيار
ومسؤولية شؤون المتولّ عليه.

مجهول المالك: الملوك الذي لا يعرف مالكه ، والمال الذي
لا يعرف مالكه ولا تجري عليه أحكام اللقطة.
المجزي: الكافي ، والمسقط للتکلیف الشرعي.

المحتضر: من ظهرت عليه سكرات الموت ومن يعالج الموت.

المعتل: من خرج منه المني حال النوم.
محل إشكال أو محل تأمل: إذا لم يفت الحتهد في رسالته

العملية ، بل قال الأحوط كذا وكذا مثلاً ، فعل المقلد أن يعمل بهذا الاحتياط الواجب أو يرجع إلى الأعلم من بعده إن كان له فتوى في تلك المسألة ، وإلا رجع أيضاً إلى الأعلم فالأعلم وهكذا ، وكذلك لو قال المجتهد في رسالته : « محل تأمل » ، أو « محل إشكال » فإما أن يعمل المقلد طبقاً لما ذكره الأعلم ، وإما أن يرجع إلى الأعلم فالأعلم من بعده إن كان له في تلك المسألة فتوى صريحة .

المُدّ : هو مقدار ما يحمله الكفّ من الشيء ، والمَدّ من الطعام أي قبضة كفٌ منه .

المذكى : المذبور على الطريقة الشرعية الخاصة .

المرتد : هو المسلم الخارج من الإسلام .

المرتد الظاهري : هو الذي ولد من أبوين مسلمين ، أو كان أحدهما مسلماً ثمّ ارتدّ عن الإسلام وخرج منه بعد البلوغ وقام العقل باختيار تامّ من غير إكراه .

المرتد المُلّي : هو الذي ولد من أبوين كافرّين ، فدخل الإسلام بعد البلوغ ، ثمّ ارتدّ وخرج من الإسلام .

الماء المعتصم: هو الماء الذي لا ينجرس ب مجرد ملقاء النجاسة، كالمطر والماء الجاري ومياه الأنهار والبحار والعيون.

المستهلك: الزائل والفاني.

المسكر: ما يُسكر ويذهب العقل ، كالخمر.

المضمضة: إدراة الماء في الفم ، أو غسل الفم بالماء.

المظالم: ما في ذمة الإنسان من الحقوق المالية والمعنوية التي لا يُعرف أصحابها بأعيانهم وإن عُرِفوا بأصنافهم ، أو عرف أصحابها لكنه يعجز عن الوصول إليهم أو العثور عليهم.

المفلس: الذي خسر أمواله حتى أفلس فحكم الحاكم الشرعي بالمحجر عليه ومنعه من التصرف في أمواله لوجود الغرماء.

المقطور: كلّ ما يُبطل الصوم .

المميّز: هو الصبيُّ الذي يشخص الخير من الشرّ.

الموالاة: التوالي والتتابع العرفيان.

مستمرة الدم: المرأة التي لا ينقطع عنها دم الحيض.

الموكل : من يوكل غيره في القيام بعمل من أعماله أو شأن من شؤونه.

النصاب : الحد والمقدار المعين شرعاً.

الوطأ : كناية عن المقاربة الجنسية.

الولاية : الاختيار الشرعي.

الولي : صاحب الولاية الشرعية والاختيار الشرعي.

اليائسة : هي المرأة التي بلغت سن اليأس بحيث انقطعت عنها العادة الشهرية فلاترى دم الحيض ولا قابلية لها حينئذ على الحمل ، وسن اليأس بين الخمسين إلى الستين من العمر.

الحمد لله رب العالمين



الكتاب المُؤْمِنُ

الجزء الأول

٥	مقدمة المؤلف
٩	الدرس الأول: المؤمنون في زمن الغيبة
١٣	الدرس الثاني: وجوب الاجتهاد والتقليد
١٨	الدرس الثالث: دور الدين في حياة الانسان
٢٣	الدرس الرابع: الحكم الواقعى والحكم الظاهري
٢٧	الدرس الخامس: التقليد نوعان: ممدوح ومذموم
٣٢	الدرس السادس: أصول الدين والعقائد
٣٦	الدرس السابع: طرق الوصول إلى معرفة أصول الدين
٣٩	الدرس الثامن: ضرورة التفقه بأمور الدين
٤٥	الدرس التاسع: التوحيد
٥٢	الدرس العاشر: الدليل على وجود الله
٥٧	تتمة الدرس العاشر: الدليل على وجود الله
٦٥	الدرس الحادى عشر: صفات الله
٧١	الدرس الثاني عشر: مراتب التوحيد وأقسامه

تنمية الدرس الثاني عشر: ثمرات التوحيد العملية.....	٧٧
الدرس الثالث عشر: القضاء والقدر.....	٨٦
الدرس الرابع عشر: العدل الإلهي	٩٤
الدرس الخامس عشر: النبوة.....	١٠٣
تنمية الدرس الخامس عشر: خصائص النبي ﷺ.....	١٠٨
تنمية الدرس الخامس عشر خصائص النبي ﷺ.....	١٢٠
الدرس السادس عشر: الإمامة	١٣٣
تنمية الدرس السادس عشر: الإمامة	١٤١
الدرس السابع عشر: الإمام المهدي المنتظر علیه السلام.....	١٥٠
الدرس الثامن عشر: المعاد	١٥٧
تنمية الدرس الثامن عشر: حقائق أخرى عن المعاد	١٦٣



الكتاب

الجزء الثاني

الدرس ١: الاجتهاد والمرجعية الدينية - ١	١٧٩
الدرس ٢: الاجتهاد والمرجعية الدينية - ٢	١٧٥
الدرس ٣: الاجتهاد والتقليد	١٨١
الدرس ٤: بحث في الاجتهاد	١٨٧
الدرس ٥: من تاريخ الاجتهاد	١٩٧
الدرس ٦: الاجتهاد بعد الغيبة الصغرى	٢٠٣
الدرس ٧: الاجتهاد والتقليد في الغيبة الكبرى	٢٠٩
الدرس ٨: تاريخ الحوزات الشيعية - ١	٢١٧
الدرس ٩: تاريخ الحوزات الشيعية - ٢	٢٢٥
الدرس ١٠: أشهر علماء الشيعة - ١	٢٣٣
الدرس ١١: أشهر علماء الشيعة - ٢	٢٤١

الدرس ١٢: التكليف وأهميته.....	٢٥٣
الدرس ١٣: معرفة التكاليف - ١	٢٥٩
الدرس ١٤: معرفة التكاليف - ٢	٢٦٧
الدرس ١٥: شرائط التكليف	٢٧٣
الدرس ١٦: المكلف وبقية شرائط التكليف	٢٧٩
الدرس ١٧: التكاليف والمكلفون	٢٨٥
الدرس ١٨: أقسام التكليف وأحكام المكلفين	٢٩٣
الدرس ١٩: أقسام الأحكام	٣٠١
الدرس ٢٠: الاجتهاد والمجتهد	٣٠٥
الدرس ٢١: تتمة مصادر التشريع	٣١٥
الدرس ٢٢: التقليد وأحكامه	٣٢١
الدرس ٢٣: مسائل التقليد.....	٣٢٧
الدرس ٢٤: أحكام العبادات	٣٣٣
الدرس ٢٥: أحكام التقليد.....	٣٤١
الدرس ٢٦: الاحتياط	٣٤٩
الدرس ٢٧: مصطلحات فقهية من الرسالة العملية	٣٥٩